

شرح مشكاة المصابيح

تأليف الإمام المحدث الفقيه المفسر
أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
(٥٢٣٩ هـ - ٥٣٢١ هـ)

مفتي وضبطه ، وفتح أحاديثه ، وعلّق عليه
سعيد الدين نور

الجزء الأول

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقفه
على

شرح مشكاة المصابيح

جميع الحقوق محفوظة
لمؤسسة الرسالة
ولا يحق لأية جهة أن تطبع أو تعطي حق
الطبع لأحد سواء كان مؤسسة رسمية أو أفراداً

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

مقدمة التحقيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ
فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ
مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد، فهذا كتاب «شرح مُشْكِلِ الْأَثَارِ» تصنيفُ الإمامِ الْعَلَامَةِ
الْحَافِظِ الْكَبِيرِ، مُحَدِّثِ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَةِ وَفَقِيهٍ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ سَلَامَةَ بْنِ سَلَمَةَ الْأَزْدِيِّ الْحَجَرِيِّ الْمِصْرِيِّ الطُّحَاوِيِّ، نَضَعُهُ بِتَمَامِهِ بَيْنَ

يَذِي الْقُرَاءَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ^(١)، بعد أن اضطلعنا بأعباء تحقيقه، وضبط نصه، وتخرّيج أحاديثه، والتعليق عليه، على نحو يُيسّر الفائدة منه، ويُحقّق رغبة أهل العلم الذين طالما تمنّوا أن يُنشر هذا الكتاب نشرة علمية محرّرة مُتقنة، كاملة غير منقوصة، يُفيدوا منه علماً يتعذّر وجوده في غيره من التصانيف التي هي من بابه.

وقد اتجهت همة الإمام الطحاوي إلى إفراد هذا النوع بالتأليف - وهو مما يضطرّ إلى معرفته جميع العلماء على اختلاف مشاربهم - في أواخر سني حياته حين آنس من نفسه القدرة على اقتحامه، وخوض غماره، وتذليل صعابه، بما تحقّق فيه من ذهن وقاد، وحافظة واعية، وعلم وافر، وملّكة استنباط، وفقاهة نفس، ودرية طويلة، وإمامة مملّوسة في الحديث والفقه^(٢).

وهو كتاب جليل يحتوي على معان حسنة عزيزة، وفوائد جمة غزيرة، ويشتمل على فنون من الفقه، وضروب من العلم، دعاه إلى تأليفه - كما يقول في مقدمته - أنه نظر في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلّم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها، والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجد فيها أشياء مما يسقط معرفتها، والعلم بها عن

(١) ذاك أن المطبوع المتداول قد سقط منه أكثر من نصف الكتاب.

(٢) قال الحافظ الإمام ابن حجر في «إنباء الغمر» ١/٦٢ في ترجمته لابن رافع السلمي صاحب «الوفيات» المتوفى سنة ٧٧٤هـ: والإنصاف أن ابن رافع أقرب إلى وصف الحفظ على طريقة أهل الحديث من ابن كثير، لعنايته بالعوالي والأجزاء والوفيات والمسموعات دون ابن كثير، وابن كثير أقرب إلى الوصف بالحفظ على طريقة الفقهاء، لمعرفة بالمتون الفقهية، والتفسيرية دون ابن رافع، فيجمعُ منهما حافظاً كاملاً، وقُلّ من جمعهما بعد أهل العصر الأول كابن خزيمة، والطحاوي، وابن حبان، والبيهقي، وفي المتأخرين شيخنا العراقي.

أَكْثَرُ النَّاسِ ، فَمَالَ قَلْبُهُ إِلَى تَأْمِيلِهَا ، وَتَبْيَانِ مَا قَدَّرَ عَلَيْهِ مِنْ مُشْكِلِهَا ، وَمِنْ
اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا ، وَمِنْ نَفْيِ الْإِحْكَالَاتِ عَنْهَا ، وَجَعَلَ ذَلِكَ
أَبْوَابًا ، وَذَكَرَ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَا يَهَبُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مِنْهَا ،
حَتَّى أَتَى فِيمَا قَدَّرَ عَلَيْهِ مِنْهَا كَذَلِكَ ، مُلْتَمِسًا ثَوَابَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ مِنْهَا .

وَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِهِ هَذَا أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي تَتَضَمَّنُ مَعَانِيَ
مُشْكِلَةً ، أَوْ تَحْتَوِي عَلَى أَحْكَامٍ فِيمَا يَبْدُو لِلْمُجْتَهِدِ مُتَعَارِضَةً ، هِيَ الْغَرَضُ
الرَّئِيسُ الَّذِي أُلْفَ مِنْ أَجْلِهِ كِتَابُهُ هَذَا ، وَصَنِيعُهُ هَذَا قَرِيبٌ مِمَّا أُطْلِقَ عَلَيْهِ :
عِلْمُ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ
الْمُتَنَاقِضَةِ ظَاهِرًا إِمَّا بِتَخْصِصِ الْعَامِّ تَارَةً ، أَوْ بِتَقْيِيدِ الْمَطْلُوقِ ،
أَوْ بِالْحَمْلِ عَلَى تَعَدُّدِ الْحَادِثَةِ ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَجُوهِ التَّأْوِيلِ وَالتَّرْجِيحِ
وَالْتَوْفِيقِ ، إِلَّا أَنْ شَرَحَ الْمَشْكَالَ أَعْمٌ مِنْ هَذَا وَمِنْ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ ، لِأَنَّ
الْإِشْكَالَ - وَهُوَ الْإِلْتِبَاسُ وَالْخَفَاءُ - قَدْ يَكُونُ نَاشِئًا مِنْ وَرُودِ حَدِيثٍ
يُنَاقِضُ حَدِيثًا آخَرَ مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ ، أَوْ مِنْ حَيْثُ الْحَقِيقَةُ وَنَفْسُ الْأَمْرِ ،
وَقَدْ يَنْشَأُ الْإِشْكَالُ مِنْ مَخَالَفَةِ الْحَدِيثِ لِلْقُرْآنِ أَوِ اللَّغَةِ ، أَوِ الْعَقْلِ ،
أَوِ الْحِسِّ ، وَالْمَوْثُفُ يَرْفَعُ هَذَا الْإِشْكَالَ إِمَّا بِالتَّوْفِيقِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ
الْمُتَعَارِضَيْنِ ، أَوْ بِبَيَانِ نَسْخِ فِي أَحَدِهِمَا ، أَوْ بِشَرْحِ الْمَعْنَى بِمَا يَتَّفَقُ مَعَ الْقُرْآنِ ،
أَوِ اللَّغَةِ ، أَوِ الْعَقْلِ ، أَوْ بِتَضْعِيفِ الْحَدِيثِ الْمَوْجِبِ لِلْإِشْكَالِ وَرَدِّهِ ،
أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ .

وَالطَّرِيقَةُ الَّتِي اتَّبَعَهَا الْمَوْثُفُ فِي كِتَابِهِ هَذَا هِيَ أَنَّهُ يُدْرِجُ تَحْتَ كُلِّ
بَابٍ حَدِيثَيْنِ^(١) ظَاهِرُهُمَا التَّعَارُضُ مِمَّا يَتَضَمَّنُهُمَا الْعُنْوَانُ الَّذِي وَضَعَهُ
لَهُمَا ، فَيُورِدُ أَسَانِيدَهُمَا ، وَيَسْرُدُ طُرُقَهُمَا وَرَوَايَاتِهِمَا ، ثُمَّ يَبْسُطُ الْقَوْلَ فِي

(١) وَلَمْ يَخْصِهِ بِنَوْعٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ ، بَلْ أَوْدَعَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَأَاهَا مُشْكِلَةً خَفِيَّةَ
الْمَعْنَى ، سِوَاكَ أَكَانَتْ تِلْكَ الْأَحَادِيثُ فِي الْعَقِيدَةِ أَوِ التَّفْسِيرِ أَوِ الْفَقْهِ أَوِ اللَّغَةِ أَوِ الْفَضَائِلِ .

مَوَاضِعِ الْخِلَافِ فِيهِمَا، ثُمَّ يَتَنَاوَلُهُمَا بِالشرحِ وَالْبَيَانِ وَالتَّحْلِيلِ حَتَّى تَأْتِلَفَ مَعَانِيهِمَا، وَيَنْتَفِي عَنْهُمَا الْاِخْتِلَافُ وَيَزُولُ التَّعَارُضُ، إِلَّا أَنَّهُ رَجِمَهُ اللَّهُ لَمْ يُرَاعَ ضَمُّ كُلِّ بَابٍ إِلَى شَكْلِهِ، وَلَا إلْحَاقَ كُلِّ نَوْعٍ بِجَنْسِهِ، فَهُوَ يُورِدُ الْأَبْوَابَ كَمَا اتَّفَقَتْ لَهُ، فَتَجِدُ أَحَادِيثَ الْوُضُوءِ فِيهِ مُتَفَرِّقَةً مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابِ إِلَى آخِرِهِ، وَكَذَلِكَ أَحَادِيثُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَسَائِرِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهِ بَابَيْنِ مُتَصِلَيْنِ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ، مِمَّا يَشُقُّ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ الْحُصُولُ عَلَى مَبْتَغَاهِ مِنْهُ، بِخِلَافِ صَنِيعِهِ فِي «شرح معاني الآثار»، فَإِنَّهُ رَتَبَهُ تَرْتِيباً مُحْكَمًا أَقَامَهُ عَلَى الْكُتُبِ وَالْأَبْوَابِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْتَدَرَ لَهُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ كِتَابَهُ هَذَا لَيْسَ مَقْصُوراً عَلَى اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ حَتَّى يُرْتَبَ عَلَى أَبْوَابِ الْفَقْهِ، أَوْ أَنَّ كَثِيراً مِنْ بَحْوِثِهِ لَا يَوْجَدُ لَهَا نِظَائِرَ تَنْضُمُ إِلَيْهَا.

وَقَدْ اشْتَرَطَ فِي التَّوْفِيقِ بَيِّنَ الْحَدِيثَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهُمَا فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الصُّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا ضَعِيفاً أَطْرَحَهُ وَأَخَذَ بِالْقَوِيِّ، لِأَنَّ الْقَوِيَّ لَا تَوَثُّرُ فِيهِ مَعَارِضُهُ الضَّعِيفِ.

أَمَّا إِذَا كَانَ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الصُّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ، فَهُوَ لَا يَأَلُو جُهْداً فِي الْبَحْثِ عَنْ مَعْنَى يُوفِّقُ بَيْنَهُمَا، وَيُزِيلُ تَعَارُضَهُمَا، وَإِذَا تَضَادَّا، وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ عَلِمَ تَارِيخَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، حَكَمَ عَلَى الْمُتَقَدِّمِ بِالنَّسْخِ، وَصَارَ إِلَى النَّاسِخِ الْمَتَأَخِّرِ، وَإِذَا جَهِلَ تَارِيخَهُمَا، فَإِنَّهُ يُلْجَأُ إِلَى تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا بِمَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ وَجْهِ التَّرْجِيحِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ بَسَطَهَا فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ هَذَا، وَهَذَا تَظْهَرُ بَرَاعَتُهُ الْفَائِقَةُ، وَطَرِيقَتُهُ الْفَذَّةُ، وَغَوْصُهُ عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ الَّتِي قَلِمَا تَتَفَقُّ لغيرِهِ.

وَلَمْ يَلْتَزِمْ فِيهِ مَذْهَباً مُعَيَّناً، بَلْ هُوَ دَائِرٌ مَعَ مَعْنَى الْحَدِيثِ، يَسْتَنْبِطُ

منه الحُكْمُ المناسبَ عنده بمقتضى القواعد التي التزمها، وقَيَّدَ نفسه بها، وهي مما أداه إليها اجتهاده، ولا يَدْعُ في ذلك، فهو إمامٌ مجتهدٌ حَصَلَ الأدلَّةُ التفصيلية كتاباً وسُنَّةً على أَوْسَعِ نطاقٍ، واستنبط منها الأحكامَ مباشرةً، وحَصَلَ آراءُ الفقهاء عامةً من أئمة الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المتبوعين دونَ الاقتصار على إمام معين، وسواء أكان ما انتهى إليه من الرأي يُوافِقُ مذهبه الذي يتسبَّبُ إليه أو يُخالفه، وانتسابه إلى مذهب أبي حنيفة إنما يعني سلوكه طريقه في الاجتهاد، واقتناعه بمنهجه في الاستدلال، قال ابنُ زولاق: سمعتُ أبا الحسن عليَّ بنَ أبي جعفر الطحاوي يقول: سمعتُ أبي يقول - وذكرَ فضلَ أبي عبيد بن حريبه وفقهه - فقال: كان يُذاكرني بالمسائل، فأجبتُه يوماً في مسألة، فقال لي: ما هذا قولُ أبي حنيفة! فقلتُ له: أيُّها القاضي، أوكُلُ ما قاله أبو حنيفة أقولُ به!! فقال: ما ظننتُك إلا مُقلِّداً. فقلتُ له: وهل يُقلِّدُ إلا عَصِيي؟ فقال لي: أو غَيْبِي. قال: فطارت هذه الكلمة بمصر حتَّى صارت مثلاً، وحَفِظَها الناسُ.

ما أُلْفَ في هذا النوعِ قَبْلَ الإمام الطحاوي:

وأوَّلُ مَنْ أفرَدَ هذا النوعَ بالتأليف الإمام الشافعي، رحمه الله، المتوفى (٢٠٤هـ) ولم يَسْتَوْعِبْ، بل ذَكَرَ جُمْلَةً منه يُنبِّهُ بها على طريقه، وقد سَمَّاهُ «اختلاف الحديث»، وهو مطبوع في هامش الجزء السابع من «الأم» له في مطبعة بولاق سنة ١٣٢٥هـ، ثُمَّ طُبِعَ على حِدة، وألْحَقَ بكتاب «الأم» بتصحيح محمد زهري النجار، وعدُدُ صفحاته ٩٣ صفحة من القطع الكبير. وموضوعُ أحاديثه: الفقه العملي، وهو على ما به من عِلْمٍ جَمٍّ، وَحِذْقٍ في الاستدلالِ لا يُوازِي حجمه عَشْرَ كتاب

أبي جعفر، على أن تأثير الإمام الشافعي على الطحاوي واضح في هذا الكتاب في موضوعه وعرضه وطريقته في معالجة قضاياها.

ومن ألف فيه أيضاً أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المتوفى سنة (٢٧٦هـ)، وكتابه «تأويل مختلف الحديث» مطبوع متداول، يقع في ٣٥٤ صفحة من القطع المتوسط، ومعظم الأحاديث التي عرض لها هي مما يخص العقيدة وفروعها، لأنه يرد فيه على أهل الكلام، فهو مرتبط بما يوردونه من اعتراضات أغلبها بعيد عن الأحكام العملية.

وجلُّ اعتماده في التوفيق أو في الرد على أهل الكلام، والكشف عن معاني الأحاديث وإزالة الإشكال عنها، على براعته في علم العربية التي بلغ فيها الغاية، لكنه في تصحيح الحديث وتضعيفه قد قصر بآءه، ولم يحسن فيه، لأن علم الحديث ليس من صناعته، وإنما هو مقلد فيه. قال ابن كثير: ولا بن قتيبة في مشكل الحديث مجلد مفيد، وفيه ما هو غث، وذلك بحسب ما عنده من العلم.

ويتميز كتاب أبي جعفر عن هذين الكتابين بالاستيعاب والشمول، وغزارة المادة، وطول النفس في جلاء المعنى، وإزالة التعارض، والبراعة في نقد الحديث سنداً ومتناً، والتفنن في إيراد طرقه وألفاظه.

ولم يقصد من إيراد الأحاديث بطرقها المتعددة، ورواياتها المختلفة التكثر بالرواية، أو التدليل على قوة الحفظ، بل كان يهدف من وراء ذلك إلى معنى هام يخص موضوعه الذي أقام هذا الكتاب عليه^(١)، فإنه قد

(١) يقول صاحب «الحاوي» ص ٢١: من قصر في جمع الروايات، واكتفى بخبر يعده صحيحاً، لا يكون وفي العلم حقاً، لأن الروايات تختلف زيادة ونقصاً، ومحافظة على الأصل، ورواية بالمعنى، واختصاراً، فلا تحصل طمأنينة في قلب الباحث إلا باستعراض جميعها =

تَرَدُّ الأحاديثُ في رواية مختصرة، وتُذكرُ في أخرى بتمامها، وقد يكونُ الحديثُ ورد على سبب معين يُعَيَّن على فهم المراد منه، فيُذكرُ الحديثُ في إحدى رواياته عرياً من السَّبب الذي قيل من أجله، ويجيء ذكره في رواياتٍ أخرى، أو يكونُ الحديثُ في رواية مطلقاً أو عامّاً، ويردُّ في أخرى مقيداً خاصّاً، فيُخَصُّ به العمومُ الذي جاء في تلك الرواية، أو يكون في سندٍ أحد الطرق مجهول أو مُدَلَّس أو من رُوي بالاختلاط، فيجيء من طرقٍ أخرى ترتفع بها الجهالة وشبهة التدليس والاختلاط، وقد أُناحت له هذه الطريقة التوثق من صحة الحديث، وتحرير ألفاظه. وما به من زيادة أو نقص، وما يستتبع ذلك من فهم معين يُمكنه من التَّهْدِي إلى المعنى الذي يَنْتَظِم به شَمْلُ الأحاديث، وتَأْتِلُف معانيها، وينتفي عنها التعارضُ الموهوم.

ولا يخفى على أهلِ العِلْمِ أنَّ الأحاديثَ التي صَحَّت نسبتُها إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم متوافقة متألّفة، ولا يُتَصَوَّرُ أن يَقَعَ التعارضُ في شيء منها مطلقاً، إلا بِحَسَبِ الظاهر فقط بالنسبة للمجتهد، أو بحسب تصوّره أنَّ حديثين من الأحاديث يدلان على حُكْمَيْن متعارضين مع أنه لا تعارضَ في حُكْمَهما، بَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ منهما جِهَةٌ غَيْرُ جِهَةٍ الأخرى، فالتعارضُ حينئذ يكونُ في فهم المجتهد لا في النصِّ، ولا في مَدْلُولِهِ.

وهذا ما انتهى إليه أبو جعفر رحمه الله، فإنه يَنْسِبُ من يتصوّر وجودَ تعارضٍ حقيقي بينَ حديثين صحيحين، ويقولُ بتعذُّرِ التوفيقِ

= مع آراء فقهاء الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فيتمكن بذلك من رد المردود، وتأييد المقبول.

بينهما، إلى الجهل والعجز وقلة المعرفة، فهو يقول في الصفحة ١٥٩ من هذا الجزء: والواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله عليه السلام ما يُخاطَب به أمته، فإنه إنما يُخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه، وعلى الأحكام التي يحكمون بها فيه، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها، وأن كل معنى منها يُخاطبهم به يُخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضاداً أو خلافاً، فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه، وإن خفي ذلك على بعضهم، فإنما هو لتقصير علمه عنه، لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف، لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١).

ويَعْتَمِدُ الإمام الطحاوي في الترجيح أصلاً قَوَاعِدَ علم الحديث، فتجده يقول: إِنَّ الْمُتَّصِلَ الإسْنَادِ أَوْلَى أَنْ يُقْبَلَ مِنْ خَالَفِهِ، والرواية

(١) وفي هذا يقول الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ١٤٩/٣ نشر مؤسسة الرسالة: ونحن نقول: لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فلما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبناً، فالثقة يغلط.

أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ. أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم. فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم الذي لا يخرج من شفثيه إلا الحق، والآفة من التقصير فيه معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وتحمل كلامه على ما عناه به، أو منها معاً.

التي تتضمن زيادةً صحيحةً الإسناد العملُ بها أولى، وكلُّ زيادةٍ أو نقصٍ
تَرُدُّ من رواية الحافظِ تؤخذ بما فيها في موضع التعارض لأنها أولى من
رواية غيره ممن هو دونه في الحفظ.

وهو لا يكاد يُخلّي باباً رَجَحَ فيه حديثاً على آخر بأحد الوجوه
المتقدّمة وغيرها من شدّه بالنظر وتقويته بالقياس، إلا أنه قد يضطرُّ
أحياناً إلى الاعتمادِ على القياس أصلاً في الترجيح عندما تتكافؤ أسانيدُ
الحديث بحيث يتعذّرُ ترجيحُ أحدها، أو يكونُ الخلاف ناشئاً من حديثٍ
واحدٍ يحتملُ أكثرَ من تأويلٍ يذهبُ إلى كُلِّ تأويلٍ منها جماعةٌ من أهل
العلم، أي: أنه يعتمد في الترجيح أولاً النصّ الموثّق، ثم يجيء القياسُ
والاجتهادُ عاضداً ومقوياً له، ولا يعتمدُ القياسُ أصلاً إلا في حالٍ تعذر
ترجيحُ أحدِ الحديثين على الآخر بمقتضى الصنّاعةِ الحديثية^(١).

وتظهر في هذا الكتاب ثقافة أبي جعفر المتعددة الجوانب، إلا أنه
يَتَبَدَّى فيه محدثاً^(٢) أكثرَ مه فقيهاً، وإن لم يُخلِّهِ من بحوثٍ فقهيةٍ يَغْرِضُ
لها بأسلوبه المتميّز، كما أنه أحياناً يستنبطُ من الحديث وجوهاً من
الفوائد.

(١) يقول صاحب «الحاوي» ص ٢٢: وله منهج حكيم في ترجيح الروايات بعضها على
بعض من غير اكتفاء بنقد رجال السند فقط، وهو دراسة الأحكام المنصوصة، وتبيين
الأسس الجامعة لشتى الفروع من ذلك، فإذا شذ الحكم المفهوم من رواية راو عن نظائره
في الشرع يعد ذلك علة قاذحة في قبول الخبر، لأن الأصل الجامع لشتى الفروع والنظائر
في حكم المتواتر، وانفراد راوٍ بحكم يخالف لذلك لا يرفعه إلى درجة الاعتداد به مع هذه
المخالفة الصارخة.

(٢) يظهر ذلك جلياً في إيراد الحديث بطرق متعددة، وبروايات مختلفة، وفي معرفته برجال
إسناد تلك الأحاديث وبيان منزلتهم، وفي استخدام قواعد علوم الحديث ومصطلحاته
لاكتشاف العلل الخفية.

وتتجلى أمانته ودقته في النقل عن غيره مما يحتج به من تفسير
أي، أو شرح غريب، أو بيان قراءة، أو نسبة رأي إلى صحابي
أو تابعي، فإنه يعزو كل ذلك إلى قائله بالسند المتصل منه إليه.

ومن الجدير بالذكر أنه لم يتطرق في هذا الكتاب لذكر أئمة
الأحناف وبيان رأيهم في المسائل التي يعرض لها، بخلاف صنيعة في
«شرح معاني الآثار» فإنه قد ملأه بذكرهم، وبيان آرائهم في كل المسائل
التي تضمنها الكتاب، وتقوية أكثرها بما ترجح لديه أنهم قد أصابوا فيها،
فإنه رحمه الله لم يمنعه انتسابه إلى الإمام أبي حنيفة أن يخالفه في عدد
قليل من المسائل لما ثبت لديه أوضح في نظره من الأدلة ما لم يثبت
لدى إمامه أو يصح عنده.

وبالرغم مما أوتي من علم واسع في الحديث والفقه رواية
ودراية، وتبحراً فيهما، واستقلالية في التفكير، فهو يستشعر عظم
المسؤولية، وثقل التبعية في هذا الأمر الذي ندب نفسه له، فلا تكاذ تجد
باباً من أبواب هذا الكتاب يخلو من قوله بإثره: «والله نسأله التوفيق»،
وأحياناً يقول: «والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، غير أن هذا ما بلغه
فهمنا منه» من مثل هذه العبارات التي تشف عن نفس متواضعة لله
سبحانه تستمد منه العون، وتستلهمه التوفيق، وتقر بمحدودية ما نالته من
علم.

سند الكتاب إلى مؤلفه وصحة نسبته إليه :

جاء في عنوان الأجزاء السبعة في الأصل الذي تم نشر الكتاب عنه
ما نصه :

بيان مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخراج

ما فيه من الأحكام، ونفي التضاد عنها، تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ العلامة، شيخ دهره، وفريد عصره، أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاي رحمه الله، رواية أبي القاسم هشام بن أبي خليفة محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني، عنه.

قلت: وهشام بن أبي خليفة هذا هو رواية أبي جعفر وهو الذي حمل إلى المغاربة هذا الكتاب وغيره من تواليف أبي جعفر، فقد جاء في «فهرس ابن خير» ص ٢٠٠ ما نصه: كتاب «بيان مُشْكِل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخراج الأحكام التي فيه، ونفي التضاد عنه»، تأليف أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاي رحمه الله، وهو من الكتب الجليلة، وكتاب «شرح معاني الآثار» للطحاي أيضاً عشرون جزءاً، حدثني بهما الشيخان أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث، وأبو محمد بن عتاب رحمهما الله، قالوا: حدثنا بهما أبو عمر أحمد بن محمد بن يحيى بن الحذاء رحمه الله قال: حدثني بهما أبي رَجَمَه الله قال: حدثنا بهما أبو القاسم هشام بن محمد بن أبي خليفة، عن أبي جعفر الطحاي مؤلفهما رحمه الله.

وهذا سند صحيح، رجاله ثقات أثبات معروفون بالرواية، وهاك ترجمتهم على التوالي:

١ - أما ابن خير، فهو الشيخ الإمام البارع الحافظ المجود المقرئ الأستاذ أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الإشبيلي، عالم الأندلس المتوفى سنة ٥٧٥هـ.

قال الأبار: وكان من الإكثار في تقييد الآثار، والغاية بتحصيل

الرواية، بحيث يأخذ عن أصحابه الذين شَرِكَهُمْ في السَّماع من شيوخه، وَعَدَّدَ مَنْ سَمِعَ منه، أو كتب عنه نَيْفٌ ومئة رجل قد احتوى على أسمائهم برنامج له ضَخْمٌ في غاية الاحتفال والإفادة، لا يعلم لأحد من طبقة مثله، وكان مقرئاً مجوداً، ومحدثاً متقناً، أديباً لغوياً، واسع المعرفة، رضى مأموناً، ولما مات، بيعت كُتُبُه بأعلى ثمن لصحتها، ولم يكن له نظير في هذا الشأن مع الحظِّ الأوفر من علم اللسان. «سير أعلام النبلاء» ٨٦/٢١ - ٨٥.

٢ - وأما أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث، فهو الإمام العلامة الحافظ المفتي الكبير، أبو الحسن يونس بن محمد بن مغيث بن محمد بن الإمام المحدث يونس بن عبدالله بن محمد بن مغيث القرطبي المالكي.

قال ابن بشكوال: كان عارفاً باللغة والإعراب، ذاكرةً للغريب والأنساب، وافر الأدب، قديم الطلب، نبيه البيت والحسب، جامعاً للكتب، راويةً للأخبار، أنيس المجالسة، فصيحاً مشاوراً، بصيراً بالرجال وأزمانهم وثقاتهم، عارفاً بعلماء الأندلس وملوكها، أخذ الناس عنه كثيراً، قرأت عليه، وأجاز لي. توفي في جمادى الآخرة سنة اثنتين وثلاثين وخمس مئة. «سير أعلام النبلاء» ١٢٣/٢٠ - ١٢٤.

٣ - وأما أبو محمد بن عتاب، فهو الشيخ العلامة المحدث الصدوق مسند الأندلس عبدالرحمن بن المحدث محمد بن عتاب بن محسن الجذامي القرطبي.

قال ابن بشكوال: هو آخر الشيوخ الجلة الأكابر بالأندلس في علو الإسناد، وسعة الرواية، سمع معظم ما عند أبيه، وكان عارفاً بالطرق،

واقفاً على كثيرٍ من التفسير والغريب والمعاني مع حَظٍّ وافرٍ من اللغة والعربية، وتفقه عند أبيه، وشوَّورَ في الأحكامِ بقیةَ عمره، وكان صدرًا فيمن يُستفتى لِسَنه وتقدمه، وكان من أهل الفضل، والحلم، والوقار، والتواضع، وكانت الرحلةُ إليه في وقته، وكان صابراً للطلبة، مواظباً على الإسماع، يَجْلِسُ لهم النهارَ كُلَّهُ، وَبَيْنَ العِشائين، سَمِعَ منه الآباء والأبناء، وسمعتُ عليه مُعْظَمَ ما عنده، وقال: مولدي سنة ٤٣٣، ومات في جُمادى الأولى سنة عشرين وخمس مئة. «سير أعلام النبلاء» ٥١٤/١٩ - ٥١٥.

٤ - وأما أبو عُمَرَ الحذاء، فهو الإمامُ المحدثُ الصُّدُوقُ الْمُتَّقِنُ أبو عمر أحمدُ بنُ محمد بنِ يحيى بنِ أحمد بنِ محمد بنِ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن داود القرطبي ابن الحذاء.

قال القاضي عياض: هكذا نسبهم «الحذاء» بالذال المعجمة، وحكى ابنُ عَفِيفٍ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ ذلك، ويقولون: هو بدال مهملة من حُذَاءِ الإِبِل، وإن جَذَّهُم الذي يُنسَبون إليه هو حادي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: ولكن لما سَكَنَ أولُنَا في رَبَضِ الحَذَّائين بقرطبة، تصحَّف على الناسِ نسبنا، لِقَرَبِ الحرفين.

روى عن أبيه أَكْثَرَ روايته، وَنَدَبَهُ صغيراً إلى طلب العلم من الشيوخ الجِلَّةِ في وقته، كأبي محمد بنِ أسد، وعبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، وأبي القاسم الوهراني وغيرهم، فَحَصَلَ له بذلك سماعُ عالٍ أدرك به درجة أبيه، وكان ابتداء سماعه سنة ٣٩٣هـ.

وجلا عن وطنه قُرْطَبَة في الفتنة الكبرى، فَسَكَنَ مدينة سَرَقُسطَة والمَرِيَّة، ثم وَلِيَ القضاء بطُلَيْطَلَة وبِدْأنية، ثم تَحَوَّلَ إلى إشبيلية وقُرطبة إلى أن تُوْفِيَ سنة ٤٦٧هـ.

قال أبو علي الغساني: كَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقًا، وَأَوْطَيْهِمْ كَنَفًا، وَأَطْلَقَهُمْ بَرًّا وَبِشْرًا، وَأَبْدَرَهُمْ إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ إِخْوَانِهِ.

٥ - أما أبوه، فَهُوَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَالِكِيِّ ابْنِ الْحَذَاءِ.

كَانَ بَصِيرًا بِالْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَصَحِّبَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِي، وَاخْتَصَصَ بِهِ، وَانْتَفَعَ بِصُحْبَتِهِ.

رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَحَجَّ سَنَةَ ٣٧٢هـ... وَلَقِيَ بِمِصْرَ هِشَامَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ رَاوِيَةَ الطَّحَاوِيِّ وَغَيْرِهِ.

صَنَّفَ كِتَابَ «الْإِنْبَاءِ عَنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ»، وَ«التَّعْرِيفَ بِمَنْ ذَكَرَ فِي مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ»، وَ«الْبُشْرَى فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا»، وَ«سِيرَ الْخُطَبَاءِ»، وَلِيَ قَضَاءَ إِشْبِيلِيَّةٍ، ثُمَّ سَرَقُسْطَةَ، وَبِهَاتِمَاتٍ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ٤١٦هـ.

قال أبو علي الغساني: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحَذَاءِ أَحَدَ رِجَالِ الْأَنْدَلُسِ فَقْهًا وَعِلْمًا وَنِبَاهَةً، مُتَفَنًّا فِي الْعُلُومِ يَقْظًا، مَمَّنْ غُنِيَ بِالْأَثَارِ، وَأَتَقَنَ حَمَلَهَا، وَمَيَّزَ طُرُقَهَا وَعِلَلَهَا، وَكَانَ حَافِظًا لِلْفَقْهِ بِصِيرًا بِالْأَحْكَامِ، إِلَّا أَنْ عَلِمَ الْأَثَرُ غَلَبَ عَلَيْهِ. «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» ١٧/٤٤٤.

٦ - وَأَمَّا هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ، فَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ أَبِي خَلِيفَةَ مُحَمَّدِ بْنِ قُرَّةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّعِينِيِّ الْحَجَرِيِّ.

حَدَّثَ عَنِ الطَّحَاوِيِّ وَغَيْرِهِ، سَمِعَ مِنْهُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْأَزْدِيُّ، وَجَمَاعَةٌ. مَاتَ سَنَةَ ٣٧٦هـ.

مترجم في «الإكمال» ٨٣/٣، و«الأنساب» ٦٨/٤، و«المشتبه»
٢١٩/١ - ٢٢٠، و«غاية النهاية» ٣٥٦/٢.

وأبوه، وجده، وجد أبيه، وجد جد أبيه، كلهم رُواة ذكرهم
الذهبي في «المشتبه».

وثمة سند آخر للكتاب، ذكره ابن عطية في «فهرسته»،
ص ١٠٢، ونص كلامه: «كتاب تأويل مشكل الحديث» تصنيف
أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، أخبرنا به الشيخ الفقيه أبو بكر
عبد الباقي بن محمد بن سعيد بن بريال الحجاري، عن المنذر بن
المنذر، عن أبي القاسم هشام بن أبي خليفة محمد بن أبي قرة الرعيني
- قال المنذر: سمعناه عليه بقراءة أبي محمد عبد الغني بن سعيد
الحافظ -، عن مصنفه أبي جعفر الطحاوي.

ورجال هذا السند ثقات من أهل العلم:

فابن عطية هو الإمام المتفّن أبو محمد عبد الحق بن غالب
المحاربي الغرناطي الأندلسي، المتوفى سنة ٥٤١هـ. مترجم في
«السير» ٥٨٧/١٩ - ٥٨٨.

وأبو بكر عبد الباقي، توفي سنة ٥٠٢هـ، ترجم له ابن بشكّوال في
«الصلة» ٣٨٥/٢ ووصفه بالنبل والحفظ والذكاء.

والمنذر بن المنذر، توفي سنة ٤٢٣هـ، ترجم له صاحب «الصلة»
٦٢٤/٢ وقال: كان رجلاً صالحاً، قديم الطّلب للعلم، كثير الكتب،
راوياً لها، موثقاً فيها.

وأبو القاسم الرعيني، تقدمت ترجمته في سند ابن خير.

وأما أبو محمد عبدالغني بن سعيد، فهو الإمام الحافظ الحجة
النسابة، محدث الديار المصرية، المتوفى سنة ٤٠٩هـ. مترجم في
«السير» ٢٦٨/١٧ - ٢٧٣.

وقد أطبق أهل العلم من مختلف العصور على صحة نسبة هذا
الكتاب إلى أبي جعفر، ونقلوا عنه، وأفادوا منه، وقام باختصاره القاضي
الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد، فقيه الأندلس وعالمها،
المتوفى سنة ٥٢٠هـ^(١).

وَصَفُّ الْأَصْلِ الْمُعْتَمَدِ:

إن الأصل الذي اقتنينا صورةً عنه، واتَّخذناه أصلًا لنشر هذا
الكتاب، محفوظٌ في مكتبة شيخ الإسلام فيض الله، في سبعة أجزاء
ضخام، تحت الأرقام (٢٧٣) و (٢٧٤) و (٢٧٥) و (٢٧٦) و (٢٧٧)
و (٢٧٨) و (٢٧٩)، من رواية أبي القاسم هشام بن محمد بن قرة بن
أبي خليفة الرعيني، عن مؤلفه الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن
سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي.

وهو أصل نفيس متقن يندر وقوع الخطأ فيه، كُتِبَ بِخَطِّ نَسْخِي
جَمِيلٍ واضح، وقد ضُبِطَتْ كلماته المُلبَّسة بالشُّكْل، وأُثْبِتَ على
هَوَامِشِهِ تَصْويِّبَاتٌ وإضافاتٌ مما نَدَّ عَنِ النَّاسِخِ تَذَارِكُهَا مَالِكُ النسخة
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّابِقِ الحنفي، أثناء مقابَلَتِهِ على الأصل
المنقول عنه، وإليك وَصْفُ الْأَجْزَاءِ:

(١) وما ذكره بعضهم من وجود نسخة من هذا المختصر بدار الكتب المصرية، فوهم، فإن
الموجود فيها هو «مختصر شرح معاني الآثار».

الجزء الأول: وعدد أوراقه ٢٩٢ ورقة، يبدأ بـ «باب ما روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذاباً يوم القيامة»، وينتهي بـ «باب بيان مُشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في قوله في الصلاة على الميت مخلوطاً بالدعاء له، ولا نعلم إلا خيراً».

وجاء في لوحة العنوان مانصه: الجزء الأول من بيان مُشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخراج ما فيها من الأحكام، ونفي التضاد عنها. تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ العلامة شيخ دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله. رواية أبي القاسم هشام بن أبي خليفة محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني، عنه.

وفيه أيضاً مانصه: نوبة فقير عفو الله تعالى محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن السابق الحنفي عفا الله عنهم أجمعين بالقاهرة المحروسة في سنة تسع وخمسين وثمان مئة في يوم الخميس ثامن عشر صفر أحسن الله عاقبتها في خير آمين.

نوبة الفقير محمد بن الأمير لطف الله به سنة ٨٩٨.

وقف شيخ الإسلام السيد فيض الله أفندي غفر الله له ولوالديه بشرط ألا يخرج من المدرسة التي أنشأها بقسطنطينية سنة ١١١٢. وقد تكرر ما في هذه اللوحة في الجزء الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع.

وجاء في الورقة الأخيرة منه مانصه: وافق الفراغ من نسخه يوم الأربعاء المبارك سادس عشري ذي قعدة الحرام من شهور عام ثمانية وتسعين وسبع مئة على يد الفقير إلى الله سبحانه وتعالى المعترف

بالتقصير الرَّاجي عفوره العلي الكبير أحمد بن محمد الفوي غفر الله تعالى له ولوالديه وَلَمْ يَنْ كَانَ سَبِيًّا فِي كِتَابَتِهِ، وَلَمْ يَنْ قَرَأَ فِيهِ، وَلَمْ يَنْ نَظَرَ فِيهِ، وَدَعَا لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ.

وعلى هامشها ما نصّه: بَلَغَ مُقَابَلَةً قَابِلَ هَذَا الْمَجْلَدِ وَخَذَهُ مَالِكُهُ فَقِيرُ عَفْوِ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّابِقِ^(١) الْحَنْفِيُّ الْحَمَوِيُّ لَطَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي ثَلَاثَةِ عَشَرَ مَجْلَسًا آخِرَهَا يَوْمُ السَّبْتِ خَامِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِ مِثَّةً بِالْقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ. النسخة التي قابلتُ عليها وقف المدرسة المحمودية بالقاهرة المحروسة.

(١) هو - كما في «الضوء اللامع» ٣٠٥/٩ - ٣٠٦ للسخاوي - محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمود الحموي، المعري المولد، القاهري الوفاة، الحنفي، ولد في مستهل ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثمان مئة بالمعرة، وانتقل منها في صغره إلى حماة فنشأ بها، وقرأ القرآن وجملة من الكتب على علمائها، ثم ارتحل إلى القاهرة، فأخذ في اجتيازه بدمشق عن ابن ناصر الدين، وقرأ على الحافظ ابن حجر الصحيح، وسمع على الزين الزركشي «صحيح مسلم»، وعلى عائشة الحنبلي «الغيلانيات»، وعلى قريبتها فاطمة والعزبن الفرات كلاهما في «سنن البيهقي»، وقرأ على ابن الديري في الفقه قراءة تفهم وتدبر وسؤال عن مشكل المسائل ومعضلها، ولزم الكمال بن الهمام وأخذ عنه بحثاً أكثر من ربع «الهداية»، وصفه الحافظ ابن حجر بالأمير الفاضل المشتغل المحصل الأواحد الماهر.

قال السخاوي: وكان يقتني من نفائس الكتب ما خدم بعضه بالخواشي، والفوائد المتينة، وكان زائد الضئيلة بها لا يفارقها غالباً حتى في أسفاره، وقد صحبتته قديماً وسمع بقراءتي، بل لقيته بصاحبة القاهرة، فكتبت عنه حديثاً وشعراً، ثم كثر اختصاصي به بعد، وكتب لي بخطه كرايس فيها تراجم وفوائد سمعت منه أكثرها أو جميعها، وتردد إلي كثيراً، وكتب عني جملة من المتون والأسانيد والتراجم، ونعم الرجل كان، لطف عشرة، وحسن محاضرة، ومزيد تودد وتواضع مع أحبابه مع رياسة وكياسة وكرم وفتوة وكثرة أدب، وبهجة، ومثانة لما يحفظه من التاريخ والأدب الذي هو جل معارفه. توفي بالقاهرة ليلة الخميس سابع رمضان سنة سبع وسبعين وثمان مئة.

الجزء الثاني: وعدد أوراقه ٢٩٤ ورقة، يبدأ بـ «باب بيان مُشكِـل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في تركه أخذ ميراث مـولاه الذي سَقَطَ من نخلة فمات، فأمر بدفع ميراثه إلى أهل قريته»، وينتهي بـ «باب ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التسمي بـرياحٍ وأفلح ويسارٍ ويسير وعلاءٍ ونافعٍ وبركةٍ من كراهة ومما يدلُّ على إباحة».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نصُّه: وافق الفراغ من نسخه يوم الخميس المبارك في التاسع والعشرين من شهر الله المحرم من شهور عام تسعة وتسعين وسبع مئة على يد الفقير إلى الله تعالى أحمد بن محمد بن منصور بن هاشم الشهير بالفوي.

وعلى هامشها: بلغ مقابلة قائل هذا المجلد وحده مالكة فقير عفو الله تعالى محمد بن محمد بن السابق الحنفي الحموي لطف الله تعالى به في عشر مجالس آخرها يوم الجمعة ثامن عشرين جمادى الأولى سنة تسع وخمسين وثمان مئة بالقاهرة المحروسة. النسخة التي قابلت عليها وقفت المدرسة المحمودية بالقاهرة المحروسة.

الجزء الثالث: وعدد أوراقه ٢٨٣ ورقة، يبدأ بـ «باب بيان مُشكِـل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان ينوب في الصلاة من التسبيح والتصفيق والتنحنح»، وينتهي بـ «باب بيان مُشكِـل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استعانته بمن طلب الاستعانة به من الكفار، وفي منعه من منعه من الكفار من القتال معه».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نصُّه: وافق الفراغ من نسخه في السابع والعشرين من شهر رجب الفرد سنة تسع وتسعين وسبع مئة على

يَدِ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمَعْتَرِفِ بِذَنْبِهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ
هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَوِيِّ ...

وعلى هامشها: بَلَغَ مَقَابِلَهُ. قَابِلَ هَذَا الْمَجْلَدِ وَحْدَهُ مَالِكُهُ فَقِيرُ
عَفْوِ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّابِقِ الْحَنْفِيُّ الْحَمَوِيُّ لَطَفَ اللَّهُ
تَعَالَى بِهِ فِي تِسْعَةِ مَجَالِسَ آخِرُهَا يَوْمَ الْأَحَدِ ثَالِثَ عَشَرَ شَهْرَ رَجَبِ الْفَرْدِ
سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِ مِائَةٍ.

الجزء الرابع: وَعَدَّدُ أَوْرَاقَهُ ٣٠١، يبدأ بـ «بَابِ بَيَانِ مُشْكِـلِ
مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَدَدِ الَّذِينَ يَجُوزُ أَنْ
يُضْحَى عَنْهُمْ بِالْبَدَنَةِ»، وينتهي بـ «بَابِ بَيَانِ مُشْكِـلِ مَا اخْتَلَفَ مِنْ
قِرَاءَتِهِمْ» لَقَدْ كَانَ لِسَبْأٍ فِي مَسْكَنِهِمْ* أو خلاف ذلك مِنْ تَرْكِ دُخُولِ
الْإِعْرَابِ إِيَّاهُ.

وجاء في الورقة الأخيرة مانصه: وَافَقَ الْفَرَاغَ مِنْ نَسْخِهِ لِثَانِي
عَشْرِي شَهْرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ثَمَانِ مِائَةٍ عَلَى يَدِ فَقِيرٍ رَحِمَهُ رَبُّهُ
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَوِيِّ.

وعلى هامشها: بَلَغَ مَقَابِلَهُ. قَابِلَ هَذَا الْجُزْءِ وَحْدَهُ مَالِكُهُ فَقِيرُ عَفْوِ
اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّابِقِ الْحَنْفِيُّ الْحَمَوِيُّ لَطَفَ اللَّهُ تَعَالَى
بِهِ فِي تِسْعَةِ مَجَالِسَ آخِرُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَانِي عَشْرِينَ شَهْرَ رَمَضَانَ الْمَعْظَمِ
قَدَرُهُ سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِ مِائَةٍ بِالْقَاهِرَةِ^(١) الْمَحْرُوسَةِ. النسخة التي
قابِلْتُ عَلَيْهَا مِلْكُ الْمَدْرَسَةِ الْمَحْمُودِيَةِ بِالْقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ.

(١) شَطَحَ قَلَمُ ابْنِ السَّابِقِ فَكَتَبَ «بِدْمَشَقَ».

الجزء الخامس: وعدد أوراقه ٣٤٦ ورقة، يبدأ بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم فيما كانوا يُعُدُّونَ الآياتِ»، وينتهي بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم فيما كان منه في بريرة لما سأل أهلها عائشة أن يكونَ ولاؤها لهم بأذايتها مكاتبتها إليهم أو بابتياعها إياها أو إعتاقها بعد ذلك».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نصّه: وَافَقَ الْفَرَاغُ مِنْ هَذَا الْجُزْءِ الْمُبَارَكِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الْحَادِي وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ صَفَرِ الْمُبَارَكِ مِنْ شَهْرِ سَنَةِ اِثْنَيْنِ وَثَمَانِ مِثَّةٍ عَلَى يَدِ فَقِيرٍ رَحِمَهُ رَبُّهُ الْقَوِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ هَاشِمِ الْقَوِي. وعلى هامشها: بَلَغَ مُقَابَلَةٌ.

الجزء السادس: وعدد أوراقه ٢٢٨ ورقة، يبدأ بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن رسولِ الله صلى الله عليه السّلام مما استدل به غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى جَوَازِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَبْدَهُ مِنْ رَجُلٍ عَلَى أَنْ يَعْتَقَهُ»، وينتهي بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم في صلاته على قتلى أحد بعد مقتلهم بثمان سنين».

الجزء السابع: وعدد أوراقه ٢٤٦ ورقة، يبدأ بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم مما يَحْتَجُّ بِهِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِطْلَاقِ بَيْعِ الْمَدْبَرِ»، وينتهي بـ «باب بيان مُشكِـلٍ ما روي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم مِنْ قَوْلِهِ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، فَذَكَرَ أَرْبَعَةً مِمَّنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ قَدْ جَمَعَهُ».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نصّه: آخر الجزء السابع من كتاب شرح مُشكِـل الآثار للإمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله، ويتلوه إن شاء الله تعالى في أول الجزء الثامن «بَابُ بَيَانِ مُشكِـلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ لِأَبِي بَنِي كَعْبٍ: أَمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ». ووافق الفَرَاغُ مِنْ نَسْخِهِ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ الثَّانِي والعشرين مِنْ شهر ربيع الأول سَنَةِ تِسْعٍ وخمسين وثمان مئة، والحمد لله وحده، على يَدِ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَحْمَدَ بْنِ حَسَنِ الزَّائِي غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَنْ نَظَرَ فِيهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وهذا الجزء والذي قبله يختلفان عما قبلهما من الأجزاء، فإن ناسخهما غير الناسخ الأول، والأجزاء الخمسة الأولى كتبت ما بين سنة ٧٩٨ وسنة ٨٠٢، وأما الجزء السابع فقد انتهى من نسخه سنة ٨٥٩، أي أنه كتب بعد ٥٧ سنة.

وهذا الجزءان دون الأجزاء السالفة في النفاسة والإتقان، فقد وقع فيهما غير ما تحريف وتصحيف، صَوْنًا عَامَّتَهَا بِالاعْتِمَادِ عَلَى كُتُبِ الرِّجَالِ، وَمَصَادِرِ التَّخْرِيجِ، وَ«الْمَعْتَصِرِ مِنَ الْمَخْتَصِرِ».

وتنقص هذه النسخة الجزء الثامن وهو الذي يتم به الكتاب.

٢- نسخة رامبور

وهي تقع في أربعة مجلدات انتهى إلينا منها مؤخرًا الأول والرابع، صُورًا عن الأصل الموجود في رامبور تحت رقم (٢٠٨-٢١١ حديث).

المجلد الأول وعدد أوراقه مئة وثلاث ورفات، عدد أسطر كل

صفحة منه تسعة وعشرون سطراً، وفي كل سطر تسع عشرة كلمة. يبدأ بأول الكتاب، وينتهي بالبَاب (١٥٣) المعنون ببيان مشكل ما رُوِيَ عن رسول الله عليه السَّلام في اسم الصلاة التالية لصلاة المغرب من الصلوات الخمس، وفيه من هذا الباب ثمانية أسطر، ويقع هذا الباب في طبعتنا هذه في المجلد الثالث ص ٢٧.

والمجلد الرابع وعَدَدُ أوراقه مئة وست وخمسون ورقة، يبدأ بالبَاب (٧٢١) المعنون ببيان مشكل ما رُوِيَ عنه عليه السَّلام في الدِّية التي ودى بها الأنصاري: هل كانت من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من إبل الصدقة، وينتهي بالبَاب (١٠٠٢) المعنون ببيان مشكل ما رُوِيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الإقعاء في الصلاة وهو آخر الكتاب.

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نصّه: هذا آخر مشكل الآثار مما صنّفه أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزديّ المصريّ الطحاويّ رحمه الله ورَضِي عنه، وأثابه الجنّة، ووافق الفراغ من تعليقه بكرة الأربعاء ثامن عشر من رجب المبارك سنة ثلاث وثلاثين وسبعمئة أحسن الله خاتمتها، والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً بلغ مقابلة بأصله المنتسخ منه.

وخطُ المجلدين نسخي واضح، لكن ناسخهما الذي لم يُذكر اسمه لم يكن من أهل العلم، فقد وقع فيهما تحريف كثير، وسقط في غير موضع يتراوح بين جملة وسطر وأبواب بكاملها، وقفنا على ذلك أثناء مقابلتهما بالأصل الذي صورناه عن مكتبة فيض الله باستنبول.

وبما أن الجزء الأخير - وهو الثامن من نسخة فيض الله - مفقود،

فقد استفدنا من نسخة رامبور هذه بمقابلتها بالمجلد الموجود في المتحف البريطاني وهو المكمل لنسخة فيض الله كما سيرد وصفه قريباً.

ويبدأ هذا المجلد بباب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأبي بن كعب: أمرت أن أقرأ عليك، ورقمه (٨٩٣).

وقد استوعب هذا المجلد من الجزء الرابع عشر من طبعتنا من الصفحة (٢٢٤) إلى آخر الجزء، والمجلد الخامس عشر بتمامه. والرمز المستخدم لهذين المجلدين (ر).

٣- نسخة المتحف البريطاني:

وهو المجلد الأخير من الكتاب رقم ٥١٨ و ٢٧ إضافات.

ويقع في (١٤٩) ورقة، وهو ناقص من أوله، يبدأ بالباب (٨٦٦) المعنون ببيان مشكل ما جاء به كتاب الله عز وجل من الأمر بغسل ما يُغسل من الأعضاء، وبمسح ما يُمسح منها في الوضوء للصلاة، ويقع هذا الباب في طبعتنا هذه في الجزء الرابع عشر ص (٣٤)، وينتهي بنهاية الكتاب.

وقد كُتِبَ في حلب، كما جاء في الورقة الأخير منه، ووافق الفراغ من نسخته في يوم السبت عشرين جمادى الآخرة من سنة إحدى وثلاثين وسبع مئة.

ثم قرئ في القاهرة على علي بن سراج بن محمد الحافظ سنة ٩١٩هـ، فقد جاء في هامش الورقة الأخيرة منه ما نصه: أنهيت هذا الجزء قراءة على سيدي والدي العالم الحافظ... ذكره فيه في منزل سكنه

بالقرب من الجامع المعمور بذكر الله تعالى، إنشاء المعز المرحوم
السيفي شيخو العمري الناصري، بخطة الصليبة الطولونية من القاهرة
المعزية قاعدة الديار المصرية علي بن سراج بن محمد بن علي بن
أحمد بن أحمد بن أحمد بن محمد... بن عثمان بن علاء الدين
علي الزرعي الأنصاري الحنفي في شهر سنة (٩١٩) من الهجرة
النوبة العمرية القمرية العبقريّة العربية.

وهو بخط نسخي واضح - وهو على ما به من أخطاء غير قليلة
يُمكن الوثوق به والاطمئنان إليه بما في هوامشه من التصحيحات
الكثيرة، والاستدراكات الجيدة، وإثبات اختلاف النسخ، ومعظمها
صحيح يُبنى عن اتساع دائرة كاتبها في هذا الفن.

وتبدأ الورقة الأولى منه بذكر ما تبقى من باب مشكل ما جاء به
كتاب الله عز وجل من الأمر بغسل ما يُغسل من الأعضاء ومسح ما
يُمسح منها، وينتهي بالباب (١٠٠٢) المعنون ببيان مشكل ما روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الإقعاء في الصلاة،
وهو آخر الكتاب.

وقد أخطأ بروكلمان، وتبعه سزكين، فجزما بأن هذا المجلد هو
مختصر القاضي أبي الوليد الباجي، وقد أوقعهما في هذا الخطأ - إن
كانا نظرا فيه - ما شاهداه في الورقة الأخيرة منه المتضمنة لمقدمة كتاب
المعتصر لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي الذي اختصر مختصر
القاضي أبي الوليد الباجي، وسماه «المعتصر من المختصر» وهو مطبوع
في مجلدين بدائرة المعارف بالهند سنة (١٣٦٢) هـ.

ويوجد من شرح مشكل الآثار أجزاء منه تعذر الحصول على نسخة
مصورة عنها، ففي مكتبة برلين يوجد الجزء الثالث تحت رقم (١٢٦٦)

في (١٨٣) ورقة يرجع تاريخ نسخه إلى سنة ألف هجرية والنصف الثاني من المجلد الثالث في ١٤٥ ورقة يرجع تاريخ نسخه إلى (٧٤٩) هـ وقطعة منه في محمود باشا ٧/١٠٧. انظر «تاريخ التراث العربي» ٩٤/٣ تأليف د. فؤاد سزكين.

عملنا في الكتاب :

١ - لَقَدْ تَوَلَّيْنَا ضَبْطَ النَّصِّ وَتَرْقِيمَهُ وَتَفْصِيلَهُ، وَتَوْزِيْعَهُ عَلَى نَحْوِ يُسْهَلِ قِرَاءَتِهِ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ، وَيُجَنِّبُهُ كَثِيرًا مِنَ الزَّلَلِ فِي فَهْمِ مُرَادِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَضَبَطْنَا آيَاتِ الْقُرْآنِيَةِ وَالْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ بِالشَّكْلِ التَّامِّ، وَخَرَّجْنَا الْقِرَاءَاتِ الَّتِي يَرُدُّ ذِكْرُهَا عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ يَسْتَشْهَدُ بِأَكْثَرِ مِنْ قِرَاءَةٍ إِذَا كَانَ الْإِشْكَالُ نَاشِئًا مِنْ اخْتِلَافِ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَلَمْ نُخْرِجْ قِرَاءَةً حَفِصَ لَانْهَا هِيَ الْمَتَدَاوِلَةُ فِي مُعْظَمِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَصْرِنَا هَذَا، وَضَبَطْنَا مَا يُشْكَلُ مِنَ الْأَعْلَامِ وَالْأَلْقَابِ وَالْأَنْسَابِ وَالْمَوَاضِعِ وَالْبُلْدَانِ بِالشَّكْلِ تَارَةً، وَهُوَ الْأَعْمُ الْأَكْثَرُ، وَأَحْيَانًا بِالْحُرُوفِ كِتَابَةً، مُعْتَمِدِينَ عَلَى أَوْثَقِ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَكْفُلُتُ بَيَانِ ذَلِكَ.

٢ - ثُمَّ قَمْنَا بِدِرَاسَةِ الْأَسَانِيدِ إِسْنَادًا إِسْنَادًا، بَدَأْنَا مِنْ شَيْخِ الْمُؤَلِّفِ إِلَى رَاوِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبْنَاءَ عَنْ دَرَجَةِ كُلِّ إِسْنَادٍ بِمَا يَلِيْقُ بِحَالِهِ الْمَأْخُوْذَةِ مِنْ صِفَاتِ رُوَاتِهِ، مِنْ صِحَّةٍ أَوْ حُسْنٍ أَوْ ضَعْفٍ.

غَيْرَ أَنْ قَوْلَنَا فِي حَدِيثٍ مَا: إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، أَوْ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، أَوْ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَوْ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيْحِ، إِنَّمَا نَعْنِي بِهِ: أَنَّ رِجَالَ السَّنَدِ مَا عَدَا شَيْخَ الْمُصَنِّفِ هُمْ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ، وَهَذَا النَّهْجُ اتَّبَعَ فِي كُلِّ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ هَذِهِ الْبَابَةِ.

وقد التزمنا أن لا نقول في حديث ما: إسناده على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، إلا إذا كان رجال الإسناد ممن احتج بهم الشيخان أو أحدهما وليس ممن خرجا له استهاداً أو متابعة أو تعليقاً، ولا ممن هو موصوف بتدليس أو تخليط، فإنهما رحمهما الله يتقيان من حديث من تكلم فيه ما توبع عليه، وظهرت شواهد، وعلم أن له أصلاً، ومن حديث المدلس ما صرح بالسماع فيه، ومن حديث المختلط بأخرة ما رواه الثقة عنه قبل اختلاطه.

فالحكم لراو بمجرد رواية البخاري ومسلم أو أحدهما عنه في الصحيح بأنه من شرط الصحيح مزلق خطر، وتساهل غير مرضي، وقَعَ لأبي عبدالله الحاكم في كتابه الذي استدرَك فيه على الصحيحين، فإنه يقول: هذا حديث على شرط الشيخين أو أحدهما، ويكون فيه راو موصوف بما تقدّم ذكره، وقد نبّه على تساهله هذا غير واحد من جهابذة هذا الفن ونقادِهِ.

ولم نردّ بقولنا: إسناده صحيح على شرطهما، أو شرط أحدهما، تعقّب الشيخين والزامهما بهذه الأحاديث التي استوفت الشروط التي التزمّاها لإخراج الصحيح، لأنهما رحمهما الله لم يكونا يقصدان استيعاب جميع الأحاديث الصحيحة في كتابيهما، كما هو معروف لكل من مارس هذه الصناعة، وإنما ذكرنا ذلك لبيان أن عدداً غير قليل من الأحاديث التي لم تردّ عندهما هي مستوفية لشروط الصحة التي اشترطّاها في كتابيهما.

٣ - ثم عزّونا ما فيه من الأحاديث إلى كتب الحديث المعتمدة كالصّحاح والسّنن والمسانيد والمعاجم التي ألّفَتْ قبل كتاب أبي جعفر

أوبعدّه، وحين تتعدّد طُرُق الحديث الذي نحن بصدد تخريجه (وهو الأعم الأغلب) في أوّل الإسناد إلى أوّل شيخ فيه نقول: أخرجه فلان وفلان وفلان من طُرُق عن ذلك الشيخ بهذا الإسناد، أي: إسناد أبي جعفر رحمه الله. والأمثلة على ذلك كثيرة مبثوثة في التعليقات، فليس ثمت حاجة تدعو إلى ذكرها هنا.

وإذا روى الإمام أبو جعفر الحديث من طريق الإمام مالك، أو الشافعي، أو النسائي أو غيرهم ممن تقدمه، فإننا نذكر مكان وجوده في مؤلفاتهم، ثم نثبت باقي المصادر مع الطُرُق الموافقة لذلك عند المصنف.

وإذا كان للحديث الذي يُورده أبو جعفر طريق لم يرد عنده — وهو قليل — فإننا نذكره مقروناً بالمصادر التي أوردته مع بيان درجة هذا الطريق.

وإذا كان في الباب حديث أو أكثر يشهد لحديث أبي جعفر فإننا نورده مع بيان من أخرجه ونبين درجته، وقد اقتصرنا على الشواهد الصحيحة أو الحسنة، أو التي يكون في سندها راوٍ فيه ضعف خفيف مُحتمَل، تتحقق فيه الشروط التي وضعها أهل العلم في الراوي الذي يُقبل حديثه في الشواهد، وربما ذكرنا ما لا يصلح شاهداً، لبيان درجة ضعفه التي لا ينجبرُ بها.

وقد يقتصر المصنف على ذكر كُنية الراوي أو نسبته أو اسمِهِ، وهو مما يَنبهِهم أمره على الباحث، فنذكر اسمه وكُنيته ونسبته، وما يَتَمَيَّزُ به عن غيره من الرواة، وإذا كان الراوي ليس من رجال التهذيب، فإننا نُفصّل القول فيه، ونذكر المصدر الذي وردت ترجمته فيه.

وما كان من التعليقاتِ غيرَ ما ذُكِرَ فهي تتضمَّنُ شرحَ الغريبِ، وإيضاحَ المبهمِ، والتعريفَ ببعضِ الأماكنِ والمَوَاضِعِ، وتخرِيجَ الشعرِ، وبيانَ التحريفِ الذي وقعَ في الأصلِ، والفوائدِ المستنبطةَ من الأحاديثِ، وتنقيذَ المؤلفِ في ما يُظنُّ أنه قد أخطأ فيه، وغير ذلك من الفوائدِ والطرائفِ.

وقد أحققنا بآخرِ كلِّ جزءٍ فهرسين: الأول للمواضعِ، والثاني لأطرافِ الأحاديثِ القُولِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ مرتبةً على نَسَقِ حُرُوفِ المعجمِ.

وبعد: فلا يسعُنِي في خِتامِ كلمتي هذه إلا أن أتقدَّم بخالصِ الشكرِ، وجميلِ الامتنانِ إلى الأساتذة الذين يعملون بإشرافي في قسمِ التحقيقِ بمؤسسةِ الرسالة، وأخصُّ منهم بالذكرِ الأستاذين سمير بن أمين الزُهيري وعادل مرشد، اللذين شاركا في إعداده، وأولياه اهتمامهما، وأسأل المولى سبحانه أن يُعيننا على تحقيقِ بقيةِ الأجزاء ونشرِها في أقربِ وقتٍ ليعم نفعها، إنه سميعٌ لمن دعاه، مجيبٌ لمن أخلص النيةَ له، وآخِرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عمَّان في ٢٣ رجب الفرد ١٤٠٦هـ

٤ نيسان ١٩٨٦م

شعيب الأرناؤوط

ترجمة أبي جعفر الطحاوي

اسمه ونسبه :

هو الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري المصري الطحاوي.

والأزد: من أعظم قبائل العرب وأشهرها بطوناً، وأمدّها فروعاً، وهي من القبائل القحطانية، تنتسب إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان.

فهو قحطاني من جهة أبيه، وعدناني من جهة أمه، لأن أمه من مُزينة وهي أخت الإمام المزني صاحب الإمام الشافعي.

والحجري - بفتح الحاء وسكون الجيم - : فخذ من أفخاذ الأزد، وهو حَجْر بن جزيمة بن لخم، ويقال لها: حَجْرُ الأزد، تمييزاً لها عن حَجْر رُعَيْن.

والطحاوي: نسبة إلى قرية تُسمى طحا من أعمال الأشمونيين بالصعيد الأدنى، وقال المرتضى الزبيدي في «شرح القاموس» وتعرف أيضاً بأَم عامودين وإليها ينسب الطحاوي، وتعرف الآن بطحا الأعمدة التي تتبع مركز سمالوط من مديرية المنيا كما انتهى إليه الدكتور عبد المجيد محمود في كتابه: «أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث».

مولده وعصره :

وُلِدَ الإمام الطحاوي سنة (٢٣٩هـ) فيما رواه ابن يونس تلميذه، عنه وتابعه على ذلك مُعْظَم مَنْ ترجموا له، وهو الصحيح. وقد انفرد صاحب «وفيات الأعيان» من بينهم، فقال: «لَهُ وُلِدَ سنة (٢٣٨هـ)، ثم نُقِلَ عن

السَّمْعَانِي أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ (٢٢٩هـ) وَصَحَّحَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ الْآخِرَةَ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ بِلَا شَكٍّ، صَوَابُهُ (٢٣٩هـ) كَمَا جَاءَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ «الْأَنْسَابِ» ٦٧/٤ وَ ٢١٨/٨ وَفِي أَصُولِهِ الْخَطِيئَةُ، ثُمَّ أَتَى مَنْ بَعْدَهُ، فَنَقَلُوا هَذَا التَّحْرِيفَ عَنْهُ دُونَ مَا رَجَّعَ إِلَى كِتَابِ السَّمْعَانِي.

وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ وَفَاتِهِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٢١هـ)، غَيْرَ ابْنِ النَّدِيمِ، فَقَدْ أَرَّخَ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٣٢٢هـ).

وَقَدْ عَاصَرَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ الْأَثَمَةَ الْحُقَافَ أَصْحَابَ الْكُتُبِ السُّتَةِ وَمَنْ كَانَ فِي طَبَقَتِهِمْ، وَشَارَكَ بَعْضَهُمْ فِي رَوَايَاتِهِمْ، فَقَدْ كَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ صَاحِبُ «الصَّحِيحِ» ١٧ عَامًا، وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ صَاحِبُ «الصَّحِيحِ» ٢٢ عَامًا، وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي صَاحِبُ «السَّنَنِ» ٣٦ عَامًا، وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ صَاحِبُ «الْجَامِعِ» ٤٠ عَامًا، وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ ٦٤ عَامًا، وَقَدْ أَكْثَرَ الرَّوَايَةَ عَنْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَةَ صَاحِبُ «السَّنَنِ» ٣٤ عَامًا.

الحالة العلمية :

وَتَعُدُّ الْفَتْرَةَ الَّتِي عَاشَهَا الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ مِنْ أَخْصَبِ الْفَتَرَاتِ بِالنِّسْبَةِ لِتَدْوِينِ الْحَدِيثِ وَأَسْعَدِهَا بِخِدْمَةِ السُّنَّةِ الْمَطْهُرَةِ، فَفِيهَا ظَهَرَ كِبَارُ الْمُحَدِّثِينَ وَالْحُقَافِ، وَجَهَابُذَةُ الْمُؤَلِّفِينَ، وَحُذَاقُ النَّقْدِ، وَفِيهَا انْتَشَرَ عِلْمُ الْحَدِيثِ فِي مُخْتَلَفِ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَتَعَدَّدَتْ رِحَالُ الْعُلَمَاءِ لِتَلْقِيهِ عَنِ الشُّيُوخِ وَالْحُقَافِ، وَفِيهَا دُونَتْ السُّنَّةُ فِي مُدُونَاتِ حَافِلَةٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْعَصْرَ كَانَ خُلَاصَةَ الْعَصُورِ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ.

نشأته :

وقد نشأ - رحمه الله - في بيت علم وفضل، فأبوه محمد بن سلامة كان من أهل العلم والبصير بالشعر وروايته، وأمه معدودة في أصحاب الشافعي الذين كانوا يحضرون مجلسه، وخاله هو الإمام المزيئي أفقه أصحاب الإمام الشافعي، ونأثير علمه.

ويغلب على الظن أن مصدر ثقافته الأولى هو البيت، ثم صار يرتاد حلقات العلم التي كانت تُقام في مسجد عمرو بن العاص، فحفظ القرآن على شيخه أبي زكريا يحيى بن محمد بن عمرو الذي قيل فيه: ليس في الجامع سارية إلا وقد ختم عندها القرآن، ثم تفقه على خاله المزيئي، وسمع منه «مختصره» الذي استمده من علم الشافعي، ومن معنى قوله، وهو أول من تفقه به، وكتب عنه الحديث، وسمع منه مروياته عن الشافعي سنة ٢٥٢هـ، وقد أدرك معظم طبقة المزيئي، وروى عن أكثرهم، فلحق يونس بن عبد الأعلى (٢٦٤هـ)، وهارون بن سعيد الأيلي (٢٥٣هـ)، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم (٢٦٨هـ)، وبخار بن نصر (٢٦٧هـ)، وعيسى بن ميثود (٢٦١هـ)، وغيرهم من أصحاب ابن عيينة، وابن وهب، وهذه الطبقة.

تحوله من مذهب الشافعي إلى مذهب أبي حنيفة :

ثم إنه عندما بلغ سن العشرين ترك قوله الأول، وتحول إلى منهج أبي حنيفة في التفقه، وكان السبب في هذا التحول جملة أمور:

- ١- أنه كان يُشاهد خاله يُطالع كتب أبي حنيفة، ويُديم النظر فيها، ويتأثر بها، فقد قال الخليلي في «الإرشاد» ٤٣١/١-٤٣٢ سمعت عبد الله بن محمد الحافظ سمعت محمد بن أحمد الشروطي يقول: قلت للطحاوي: لم خالفت مذهب خالك واخترت مذهب أبي حنيفة؟ فقال:

لأنِّي كُنْتُ أرى خالي يُدِيمُ النَّظَرَ فِي كُتُبِ أَبِي حَنِيفَةَ، فَلذَلِكَ انْتَقَلْتُ إِلَيْهِ.

٢ - المساجلات العلمية التي كانت تَقَعُ بمِراءٍ مِنْهُ وَمَسْمَعِ بَيْنَ كِبَارِهِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ.

٣ - التصانيفُ التي أُلِّفَتْ فِي كِلَا الْمَذْهَبَيْنِ، وَفِيهَا رَدُّ كُلِّ طَرَفٍ عَلَى الْآخَرِ فِي الْمَسَائِلِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، فَقَدْ أَلَفَ الْمِزْنِيُّ كِتَابَهُ «الْمَخْتَصِرَ» وَرَدَّ فِيهِ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي جُمْلَةِ مَسَائِلَ، فَانْبَرَى لَهُ الْقَاضِي بَكَّارُ بْنُ قَتِيْبَةَ فَأَلَّفَ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ.

٤ - حِلَقَاتُ الْعِلْمِ الْمُخْتَلِفَةُ الْمَشَارِبِ الَّتِي كَانَتْ تُقَامُ فِي جَامِعِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ مُتَجَاوِرَةً، فَقَدْ أَتَاخَتْ لَهُ أَنْ يُفَيْدَ مِنْهَا جَمِيعَهَا، وَيَقِفَ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُنَاقَشَةِ وَالْبَحْثِ وَالِاسْتِدْلَالِ عِنْدَ أَصْحَابِهَا.

٥ - الشُّيُوخُ الَّذِينَ كَانُوا يَنْتَحِلُونَ مَذْهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ مِنْ رَدِّهِ إِلَى مِصْرَ وَالشَّامِ لِتَوَلَّى مَنْصِبِ الْقَضَاءِ كَالْقَاضِي بَكَّارِ بْنِ قَتِيْبَةَ وَابْنِ أَبِي عِمْرَانَ، وَأَبِي خَازِمٍ.

فَقَدْ رَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» ١٧٧/٢ - ١٧٨ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ الْحُسَيْنِ النَّيْسَابُورِيِّ السَّمْسَارِ، قَالَ: قَالَ لَنَا أَبُو سَلِيمَانَ بْنُ زَبْرٍ، قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ: أَوَّلُ مَنْ كَتَبْتُ عَنْهُ الْمِزْنِيُّ، وَأَخَذْتُ بِقَوْلِ الشَّافِعِيِّ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سَنَيْنِ، قَدِمَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ قَاضِيًا عَلَى مِصْرَ، فَصَحَّبْتُهُ وَأَخَذْتُ بِقَوْلِهِ، وَكَانَ يَتَفَقَّهُ لِلْكَوْفِيِّينَ، وَتَرَكْتُ قَوْلِي الْأَوَّلَ، فَرَأَيْتُ الْمِزْنِيَّ فِي الْمَنَامِ وَهُوَ يَقُولُ لِي: يَا أَبَا جَعْفَرٍ اغْتَصِبْكَ، يَا أَبَا جَعْفَرٍ اغْتَصِبْكَ.

هَذِهِ الْأَسْبَابُ كُلُّهَا مَقْرُونَةٌ إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ الْفِطْرِيِّ، وَحَصِيلَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَنَزْوَعِهِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْجَهْدِ، دَفَعَتْهُ إِلَى التَّعَمُّقِ فِي دِرَاسَةِ

المذهبيين، والموازنة بينهما، واختيار ما أداه إليه اجتهاده منهما، والانتساب إليه، والدفاع عنه.

ولم يَكُنْ في انتقال أبي جعفر من مذهب إلى آخر ما يدْعُو إلى الاستغراب والاستنكار، فقد تحوّل غير واحد من أهل العلم ممن تقدّمه أو كان في عصره من مذهب إلى مذهب آخر من غير نكير عليهم من علماء عصرهم، فمُعظّم أصحاب الإمام الشافعي من أهل مصر كانوا من أتباع الإمام مالك، وفيهم من هو من شيوخ الطحاوي، لأنّ صنيعهم هذا لم يكن بدافع العصبية، أو التقليد، أو المنافسة، وإنما كان عن دليل واقتناع وتبصّر.

رحلته إلى الشام :

لَقَدْ بنى أحمدُ بن طولون^(١) والي مِصرَ البيمارستان، وأراد أن يَقِفَ

(١) أبو العباس التركي، مؤسس الدولة الطولونية بمصر، ولد بسامراء في شهر رمضان سنة ٢١٤هـ - قيل غير ذلك -، وأبوه طولون أهداه نوح بن أسد الساماني صاحب بخارى وخراسان إلى المأمون في عدة ممالك سنة ٢٠٠هـ، فأجاد ابنه أحمد حفظ القرآن، وطلب العلم، وتنقلت به الأحوال، وتأمّر، وولي ثغور الشام، ثم إمرة دمشق، ثم ولي الديار المصرية في شهر رمضان سنة ٢٥٤هـ - وله إذّاك من العمر أربعون سنة -، ثم استولى على دمشق والشام أجمع وأنطاكية والثغور في مدة اشتغال الخليفة بحرب الزنج وكان أحمد عادلاً جواداً شجاعاً متواضعاً، حسن السيرة، صادق القراسة، يباشر الأمور بنفسه، ويعمر البلاد، ويتفقد أحوال رعاياه، ويحب أهل العلم، وكان - مع ذلك كله - طائش السيف، يقال: إنه أحصى من قتله ابن طولون صبراً، ومن مات في حبسه، فكان عددهم ثمانية عشر ألفاً. وهو الذي بنى الجامع المنسوب إليه بمصر، أنفق على عمارته أموالاً طائلة. توفي بمصر في ذي القعدة سنة ٢٧٠هـ. له ترجمة في «السيرة» ٩٤/١٣.

ثم ولي بعده ابنه أبو الجيش خمارويه، فبقي إلى سنة ٢٨٢هـ فعدى عليه بعض ممالিকে فقتلوه، وولّوا بعده ولده جيشاً، فأقام تسعة أشهر، ثم قتلوه، وولّوا هارون بن خمارويه، فلم يزل إلى صفر سنة ٢٩٢، فدخل عليه عمّاه شيبان وعدي ابنا أحمد بن طولون وهو ثمل في مجلسه، فقتلاه، وولي عمه أبو المغانم شيبان، فورد بعد اثني عشر يوماً من =

عليه، وعلى المسجد العتيق - يعني مسجد عمرو بن العاص - أحباساً، وأراد أن يكتب وثائق أحباسه، فتولّى كتابة ذلك أبو خازم عبد الحميد بن عبد العزيز السكوني البغدادي قاضي دمشق، فلما جاءت الوثائق، أحضر علماء الشُّروط لينظروا هل فيها شيء يُفسدُها، فنظروا، فقالوا: ليس فيها شيء، فنظر فيها أبو جعفر الطحاوي وهو يومئذ شاب، فقال: فيها غلط، فطلبوا منه بيانه، فأبى، فأحضره أحمد بن طولون، فقال له: إن كنت لم تذكر الغلط لرُسلي، فذكره لي. فقال: ما أفعل؟ قال: ولم؟ قال: لأنّ أبا خازم رجُلٌ عالم، وعسى أن يكون الصوابُ معه، وقد خفي علي. فأعجب ذلك ابن طولون، وأجازه، وقال له: تخرجُ إلى أبي خازم، وتوافقه على ما ينبغي. فخرج إليه، فاعترف أبو خازم بالغلط. فلما رجع الطحاوي إلى مصر، وحضر مجلس ابن طولون، سأله، فقال: كان الصوابُ مع أبي خازم، ورجعتُ إلى قوله، وستر ما كان بينهما، فزاد في نفس ابن طولون، فقرّبه وشرّفه.

وفي هذا الخبر ما يدلُّ على نباهة أبي جعفر وعلمه، وأهليته لأن يُستفتى في المسائل الكبار، وتقديره لأهل العلم، وتواضعه، وعدم المفاخرة بعلمه.

وقد انتهز فرصة وجوده في الشام، وهي ما بين سنة ٢٦٨ - ٢٦٩ هـ، فتنقّل خلالها بين غزة وعسقلان وطبرية وبيت المقدس ودمشق، فروى عن شيوخها وأفاد منهم، وتفقه على القاضي أبي خازم، فتلقى فقه العراق من طريقه عن عيسى بن أبان، عن محمد بن الحسن،

= ولايته محمد بن سليمان الوثاقي والياً على مصر من قبل المكتفي، فسلم إليه شيان الأمر، فاستصفى أموال آل طولون، وانقضت دولة الطولونية عن الديار المصرية. فيكون الطحاوي بذلك قد عاصر أحداث هذه الدولة بأجمعها.

عن أبي حنيفة، وعن بكر بن محمد العمي، عن محمد بن سماعة، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

ولا يَغُضُّ مِنْ شأنه أنه لا تُعرف له رِحْلَةٌ إلى غير الشام، فقد كانت مِصْرُ إذ ذاك تَزْخُرُ بالشيوخ من أهل العلم والرّواية، وكان العلماء المشهود لهم بالمعرفة والحفظ يختلفون إليها من كافة الأقطار الإسلامية، فتُعَقَّدُ لهم مجالِسُ التحديث والإملاء، وهم ينتسبون إلى مذاهب مختلفة، ولهم تَخْصُصَاتٌ متعددة تُمَثِّلُ ثقافة عصرهم، وكان هو حريصاً على الإفادة منهم، والأخذ عنهم، والتفقه بهم، وقد أتاحت له حافظته الواعية، وشغفه البالغ، ودأبه في الطلب أن يستنزف علومهم، ويستوعب مروياتهم، وقد زاد عددهم على سبعين ومتي شيخ، منهم ما يُقَارِبُ مئة وخمسين في كتابه هذا، وأثر هؤلاء الشيوخ في تكوين ثقافته المتنوعة وَاَضَحَّ كُلُّ الوُضُوحِ في تصانيفه التي انتهى إلينا بَعْضُها، وفيما يلي التعريف بطائفة منهم.

شيوخه :

١ - الإمام العلامة، فقيه الملة، عَلمُ الزُّهادِ، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المُرَينِيُّ المِصرِيُّ، صَاحِبُ الإمام الشافعي، وناصِرُ مذهبه، المتوفى سنة ٢٦٤هـ.

له من المصنفات «المختصر» و«الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«المثبور»، و«المسائل المعتبرة»، و«الترغيب في العلم»، وغيرها.

وكان مجتهداً، يُصَرِّحُ أحياناً بمخالفته للشافعي في مواضع من كتابه «نهاية الاختصار»، وله اختيارات خارجة على المذهب الشافعي، وبيّن علمائه خلاف في تفرداته أهي من المذهب، أم هي خارجة عليه؟ وهو يوضح اتجاهه في مقدمة «مختصره» بقوله: اختصرتُ هذا الكتاب

من علم محمد بن إدريس الشافعي، رحمه الله، ومن معنى قوله لِأَقْرَبَةٍ
على مَنْ أَرَادَهُ - مع إعلاميه نهيه عن تقليده، وتقليد غيره - لِيَنْظُرَ فِيهِ
لدينه، ويحتاط فيه لنفسه. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ الطحاوي الحديث،
وبه تفقه على مذهب الشافعي، وَسَمِعَ مِنْهُ «مختصره»، وجمع سنن
الشافعي من مسموعاته عنه. «سير أعلام النبلاء» ١٢/٤٩٢.

٢ - الإمام العلامة، شيخُ الحنفية، أبو جعفر أحمد بنُ
أبي عمران موسى بن عيسى، البغداديُّ الفقيه، المُحَدِّثُ الحافظُ،
المتوفى سنة ٢٨٠هـ.

تفقه على أصحاب أبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني،
وقد قَدِمَ إِلَى مِصْرَ مع أبي أيوب صاحب الخراج حوالي سنة ٢٦٠هـ،
فلازمه أبو جعفر، وتفقّه به مُدَّةَ عشرين سنة، مكنته من الإحاطة بمذهب
الحنفية، ومعرفة دقائقه، واختلاف رواياته.

وكان ابنُ أبي عمران من بحور العلم، يُوصَفُ بحفظٍ وذكاءٍ
مُفْرَطٍ، وروى شيئاً كثيراً من الحديث من حفظه، وكان له تأثير كبير في
تحول الطحاوي إلى مذهب أبي حنيفة كما صرح به هو في قصة رواها
عنه أبو سليمان بن زبر.

وكان أبو جعفر يُفَخِّرُ بِهِ، وَيُكَثِّرُ الروايةَ عنه إلى درجةٍ أثارت انتباهَ
القاضي أبي عبيد، وحركت غيرته، إذ كانت جل روايات الفقه عن
طريقه.

قال ابن زولاقي: وكان أبو جعفر الطحاوي إذا ذكر أبا عبيد يقول كثيراً
في كلامه: قال ابنُ أبي عمران - يعني أستاذَه -، فلما طال هذا على

أبي عُبيد قال: يا هذا، كم قال ابن أبي عمران!.. قد رأيتُ هذا الرجل بالعراق ولم يكن بذاك، إنَّ البُعْثَ بِأَرْضِكُمْ يَسْتَنْسِرُ. قال: فطارت هذه الكلمة، وصارت بمصر مثلاً. «سير أعلام النبلاء» ٣٣٤/١٣.

٣ - الفقيه العلامة قاضي القضاة، أبو خازم عبد الحميد بن عبدالعزيز السكوني البصري، ثم البغدادي الحنفي، ولي القضاء بالشام والكوفة وكرخ بغداد، وحُمدت سيرته فيه.

تفقه عليه الطحاوي عند قدومه إلى الشام سنة ٢٦٨هـ، وقد برع القاضي في مذهب أهل العراق حتى فاق مشايخه، وكان ثقة ديناً ورعاً، عالماً أحذق الناس بعمل المحاضر والسجلات، بصيراً بالجبر والمقابلة، فارضاً ذكياً، يُضرب به المثل في العقل، توفي سنة ٢٩٢هـ. «سير أعلام النبلاء» ٥٣٩/١٣.

٤ - القاضي الكبير، العلامة المُحدث، أبو بكر بَكَار بن قتيبة البصري، قاضي القضاة بمصر، المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

دخل مصر قاضياً من قِبَل المتوكل يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومئتين، كان عالماً فقيهاً مُحدثاً، عظيم الحرمة، وإفر الجلالة، لا يخشى في الحق لومة لائم، مضرب المثل في الزهد والصلاح والاستقامة، اتصل به الإمام الطحاوي وهو شاب، وسمع منه، وتأثر بمنهجه، وأكثر الرواية عنه، وبه انتفع وتخرج، إلا أن انتفاعه به كان في الحديث أكثر منه في الفقه، فإنه لم يكن يتخلف عن مجلسه في إملاء الحديث.

قال الطحاوي: كان أحمد بن طولون يجيء إلى مجلس بكار وهو يملئ، ومجلسه مملوء بالناس، فيتقدم الحاجب، ويقول: لا يتغير أحد من مكانه، فما يشعر بكار إلا وأحمد إلى جانبه، فيقول له: أيها الأمير ألا تركتني كنت أقضي حَقَّ وأقوم. قال: ثم فسدت الحال بينهما حتى حبسه، وفعل به ما فعل. وقد صنف كتاباً ينقُص فيه على الشافعي رَدَّه على أبي حنيفة. «سير أعلام النبلاء» ٥٩٩/١٢.

٥ - القاضي العلامة المُحدِّث الثبُت، قاضي القضاة، أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب بن عيسى البغدادي، من أصحاب الشافعي، المتوفى سنة ٣١٩هـ.

كان عارفاً بعلم القرآن والحديث، عالماً بالاختلاف والمعاني والقياس، فصيحاً عاقلاً عفيفاً، قولاً بالحق.

قال أبو سعيد بن يونس: هو قاضي مِصر، أقام بها طويلاً، كان شيئاً عجيباً، ما رأينا مثله لا قبله ولا بعده، وكان يتفقه على مذهب أبي ثور، وعُزِّلَ عن القضاء سنة إحدى عشرة، لأنه كتب يستعفي من القضاء، ووجه رسوله إلى بغداد يسأل في عزله، وأغلق بابه، وامتنع من الحكم، فأعفي، فحدث حين جاء عزله، وأملى مجالس، ورجع إلى بغداد، وكان ثقة ثباتاً.

قلت: حدث عنه الطحاوي في «المشكُل» وكان يُجالسه ويُحبُّه، وهو الذي عدَّله في سنة ٣٠٦، فتولى منصب الشهادة أمام القاضي، وهو منصب لا يحظى به إلا من اشتهرت عدالته، وتواتر علمه وفضله.

وهما صاحبا الكلمة التي صارت مثلاً وحفظها الناس: لا يُقلَّد إلا عَصِيٍّ أو غَبِيٍّ.

وكان لأبي عبيد عشيّة كل يوم مجلسٌ يَخُصُّ به واحداً من الفضلاء، يُذَكِّرُهُ في مسائل العلم، وكان أبو جعفر واحداً من هؤلاء، فقال له يوماً في بعض كلامه ما بلغه عن أَمَاءِ القاضي، وحضه على محاسبتهم، فقال القاضي أبو عبيد: كان إسماعيل بن إسحاق القاضي لا يُحَاسِبُهُمْ. فقال أبو جعفر: قد كان القاضي بَكَارٌ يُحَاسِبُهُمْ. فقال القاضي أبو عبيد: كان إسماعيل... وقال أبو جعفر: قد حَاسَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَمَاءَهُ، وذكر له قصة ابن اللثبية^(١). فلما بلغ ذلك الأَمَاءُ، لم يَزَالُوا حتى أَوْقَعُوا بَيْنَ أَبِي عُبَيْدٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَتَغَيَّرَ كُلُّ مِنْهُمَا لِلآخَرِ، وكان ذلك قُرْبَ صَرْفِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْقَضَاءِ، ولم تكن هذه الخصومة لِتَمْنَعِ أَبَا جَعْفَرٍ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِفَضْلِ أَبِي عُبَيْدٍ وَعِلْمِهِ، فعندما جاءه ابنُه علي بن أحمد يُهْنِئُ أَبَاهُ بَعْدَ صَرْفِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْقَضَاءِ، قال له: وَبِحَاكَ، أهذه تهنئة، هذه والله تَعْزِيَةٌ، مَنْ أَذَاكَرُ بَعْدَهُ، أَوْ مَنْ أَجَالِسُ؟ «سير أعلام النبلاء» ٥٣٦/١٤.

٦ - الإمام الحافظُ الثبت، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخُرَاسَانِيُّ النَّسَائِيُّ، المتوفى سنة ٣٠٣ هـ.

رحل في طلب العلم إلى خُرَاسَانَ والحجاز ومصر والعراق والجزيرة والشام، ثم استوطن مِصْرَ، وَرَحَلَ الْحُفَافُ إِلَيْهِ.

(١) حديث ابن اللثبية أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٩٧) في الأحكام: باب محاسبة الإمام عماله، ومسلم (١٨٣٢) في الإمامة: باب تحريم هدايا العمال، من حديث أبي حميد الساعدي قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد على صدقات بني سُلَيْمٍ يُدْعَى ابن اللثبية، فلما جاء حَاسِبُهُ، قال: هذا الذي لكم، وهذه هدية أهديت لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فهلأجلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيتك هديتك إن كنت صادقاً...».

قال الذهبي في «السير»: هو أحذق بالحديث وعلمه ورجاله من مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى، وهو جاري في مضمار البخاري وأبي زرعة.

وقد أكثر الإمام الطحاوي من الرواية عنه في كتاب «مشكل الآثار» لأن النسائي كان قدومه إلى مصر في آخر القرن الثالث تقريباً، وليست له رواية عنه في كتبه التي ألفها قبل ذلك. «سير أعلام النبلاء» ١٢٥/٤.

٧ - الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، أبو موسى يونس بن عبد الأعلى الصديقي المصري، المتوفى سنة ٢٦٤هـ.

تفقه بالشافعي، وقرأ القرآن على ورش صاحب نافع، وسمع الحديث من الشافعي، وسفيان بن عيينة وعبد الله بن وهب وجمع، وكان كبير المعدلين والعلماء في زمانه بمصر، وثقه النسائي، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يوثقه، ويرفع من شأنه.

وقال الطحاوي: كان ذا عقل، لقد حدثني علي بن عمرو بن خالد، سمعت أبي يقول: قال الشافعي: يا أبا الحسن انظر إلى هذا الباب الأول من أبواب المسجد الجامع. قال: فنظرت إليه، فقال: ما يدخل من هذا الباب أحد أعقل من يونس بن عبد الأعلى. «سير أعلام النبلاء» ٣٤٨/١٢.

٨ - الإمام المحدث الفقيه الكبير، أبو محمد الربيع بن سليمان المرادي مولاهم، المصري، صاحب الإمام الشافعي وناقل علمه، وشيخ المؤذنين بجامع القسطنطينية، المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

روى عنه خلق كثير، وطال عمره، واشتهر اسمه، وازدحم عليه

أصحابُ الحديث، ونعمَ الشيخُ كان، أفنى عُمرَهُ في العلم ونشره،
ولكن ما هو بمعدودٍ في الحُفاظ.

قال النسائي وغيره: لا بأسَ به. وقال أبو سعيد بن يونس وغيره:
ثقة. «سير أعلام النبلاء» ٥٨٧/١٢.

٩ - الشيخُ الإمامُ الصادقُ، محدثُ الشَّامِ، أبوزرعة
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عمرو بنِ عبد الله بن صفوان بن عمرو النُّصْرِيُّ الدمشقي،
المتوفى سنة ٢٨١هـ.

روى عن خَلْقٍ كثيرٍ بالشَّامِ والعراقِ والحجازِ، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ،
وذاكَرَ الحُفَظَ وَتَمَيَّزَ، وَتَقَدَّمَ على أَقرانه، وكان ثقةً صدوقاً. له مصنف
في تاريخ دمشق، طُبِعَ في مجمع اللغة العربية بِدِمَشْقَ في مجلدين
بتحقيق شكر الله بن نعمة الله القُوجاني. «السير» ٣١١/١٣.

١٠ - الإمامُ الحافظُ المُتَّقِنُ، أبو إسحاق إبراهيم بن أبي داود
سليمان بن داود الأسدي، الكوفي الأصل، الصُّورِيُّ المولِد، البرُّسِيُّ
الدار - وبرُّس: بليدة من سواحل مصر - المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

وقد روى عنه الطحاويُّ فأكثرَ، ووصفه ابنُ يونس بأنه أحدُ الحُفَظِ
المُجَوِّدين الثقاتِ الأثبات. «السير» ٦١٢/١٢.

١١ - الحافظُ أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عبد الله بن البرقي، المتوفى سنة
٢٧٠هـ.

سَمِعَ من عمرو بنِ أبي سلمة وطبقته، وله مُصَنَّفٌ في معرفة
الصَّحابة، وكان من الحُفَظِ المتقنين. «تذكرة الحُفَظ» ٥٧٠/٢.

١٢ - الحافظُ الحُجَّةُ، أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ مرزوق البصري،
نَزِيلُ مِصْرَ، المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

قال النسائي: صالح، وقال ابنُ يونس: كان ثقةً ثبتاً. «سير أعلام
النبلاء» ٣٥٤/١٢.

١٣ - الإمامُ الحُجَّةُ، أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ منقذ بن عيسى
الخلواني مولاهم المِصري العُصْفُريُّ، المتوفى سنة ٢٦٩هـ.

قال أبو سعيد بنُ يونس: هو ثقةٌ رضى. «السير» ٥٠٣/١٢.

١٤ - الإمامُ المُحدِّثُ الثقة، أبو عبد الله بَحْرُ بنُ نصر بنِ سابق
الخلواني مولاهم المِصريُّ، المتوفى سنة ٢٦٧هـ.

وثقةُ ابنُ أبي حاتم، ويونسُ بنُ عبد الأعلى، وابنُ خزيمة.
«السير» ٥٠٢/١٢.

١٥ - الحافظُ الثبَتُ، أبو علي الحسينُ بنُ معارك البغدادي،
صِهْرُ الحافظِ أحمدَ بنِ صالح، نَزَلَ مصر، وتوفي سنة ٢٦١هـ.

قال ابنُ أبي حاتم: محلُّه الصَّدُق. وقال ابنُ يونس: ثقةٌ ثبت.
«السير» ٣٧٦/١٢.

١٦ - الربيعُ بنُ سليمان الأزدي مولاهم، المِصريُّ الجِيزيُّ
الأعرج، المتوفى سنة ٢٥٦هـ.

قال ابنُ يونس: كان ثقةً. وقال الخطيب: كان ثقةً. وقال النسائي
في أسماء شيوخه: لا بأس به. وقال مَسْلَمَةُ بنُ القاسم: كان رجلاً
صالحاً، كثيرَ الحديث، مأموناً ثقةً. «السير» ٥٩١/١٢.

١٧ - أبو جعفر عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ اللَّخْمِيِّ
المِصْرِيُّ، المتوفى سنة ٢٥٥هـ.

وروى عنه أبو داود، وإبراهيم بن مَتَوَيْهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وأبو بكر بن
أبي داود.

قال ابنُ يونس: كان فرضياً ثَقَّةً. «تهذيب التهذيب» ٣٦٦/٦.

١٨ - الإمامُ الْحَافِظُ الصَّدُوقُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْبَغَوِيِّ، شيخُ الْحَرَمِ الْمَكِيِّ، وَمُصَنِّفُ الْمَسْنَدِ، المتوفى سنة ٢٨٠هـ.

قال الدَّارَقُطْنِي: ثقةٌ مَأْمُونٌ. وقال ابنُ أَبِي حَاتِمٍ: صدوقٌ.
«السير» ٣٤٨/١٣.

وقد روى عنه كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن
سلام.

١٩ - الإمامُ الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ، أَبُو مُوسَى عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مُثَرَّدٍ الْغَافِقِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْمِصْرِيُّ مِنْ ثِقَاتِ الْمَسْنَدِينَ، المتوفى سنة
٢٦١هـ.

قال النسائي: لا بأسَ به. وقال مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ: مِصْرِي ثَقَّةٌ.
«السير» ٣٦٢/١٢.

٢٠ - الإمامُ الْمُحَدِّثُ الثَّقَّةُ، شيخُ الْحَرَمِ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ الْقُرَشِيُّ الْعَبَّاسِيُّ مَوْلَى الْمَهْدِيِّ الْبَغْدَادِيِّ نَزِيلِ مَكَّةَ،
المتوفى سنة ٢٧٦هـ.

قال ابنُ أَبِي حَاتِمٍ: صدوقٌ. «السير» ١٦١/١٣.

٢١ - الإمام شَيْخُ الإسلام، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المِصْرِيُّ الفقيه، عالم الديار المصرية في عصره مع المِزْنِيِّ، المتوفى سنة ٢٦٨هـ.

وثقه النسائي، وقال مرة: لا بأس به. وقال ابن خزيمة: ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرفَ بأقوالِ الصحابة والتابعين من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وكان أعلمَ مَنْ رأيتُ على أديم الأرض بمذهب مالك، وأحفظهم له، سمعته يقول: كنتُ أتعجبُ ممن يقولُ في المسائل: لا أدري.

وقال ابنُ أبي حاتم: ابنُ عبد الحكم ثقةٌ صدوق، أحدُ فقهاء مِصْرَ من أصحاب مالك. «السير» ٤٩٧/١٢.

٢٢ - الإمام الحافظُ المَجُودُ أبو بكرٍ محمد بن علي بن داود بن عبد الله البغدادي نزيل مصر، ويُعرفُ بابنِ أخت غزال.

قال أبو سعيد بن يونس: كان يُحفظُ الحديثَ ويُفهمُ، حدث بمصر، وخرج إلى قريةٍ من أسفل بلادِ مصر، فتوفي بها في ربيع الأول سنة أربع وستين ومِئتين، قال: وكان ثقةً حسنَ الحديث. «السير» ٣٣٨/١٣.

٢٣ - الإمام العلامة الحافظ، شيخ بغداد، أبو بكرٍ عبد الله بن سليمان بن الأشعث السُّجِسْتَانِي، المتوفى سنة ٣١٦هـ.

صَنَفَ «السنة» و«المصاحف» و«شريعة المقاريء» و«الناسخ والمنسوخ» و«البعث» وأشياء، وكان فقيهاً عالماً حافظاً. «السير» ٢٢١/١٣.

٢٤ - الإمام المحدث العدل، أبو الحسن علي بن أحمد بن سليمان بن ربيعة بن الصيقل علان المصري، المتوفى سنة ٣١٧هـ.

وكان ثقة كثير الحديث، وكان أحد كبراء العدول. «السير» ٤٩٦/١٤.

٢٥ - الإمام الحافظ البارع، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي، المتوفى سنة ٣١٠هـ. وهو صاحب كتاب «الكنى والأسماء». قال الدارقطني: يتكلمون فيه، وما يتبين من أمره إلا خير^(١). «السير» ٣٠٩/١٤.

٢٦ - الإمام الكبير الحافظ الثقة، أبو زكريا يحيى بن زكريا بن يحيى النيسابوري الأعرج، المتوفى سنة ٣٠٧هـ.

قال ابن يونس: كان حافظاً فاضلاً نبيلاً. «السير» ٢٤٣/١٤.

٢٧ - العلامة الحافظ الأخباري، أبو زكريا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي المصري، المتوفى سنة ٢٨٢هـ.

قال ابن يونس: كان عالماً بأخبار مصر، وبموت العلماء، حافظاً للحديث، وحديث بما لم يكن يوجد عند غيره. «السير» ٣٥٤/١٣.

٢٨ - الإمام الثقة المسند، أبو يزيد يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم الأموي مولاهم، المصري القراطيسي، المتوفى سنة ٢٨٧هـ.

كان عالماً كثيراً مجوداً معمراً رأى الشافعي.

(١) وقد تحرف في المطبوع من «ميزان الاعتدال» ٤٩٩/٣ إلى: «تكلموا فيه لما تبين من أمره الأخير». وهو تحريف قبيح، راج على المعلمي اليماني في «التنكيل» ٥٠٨/١، فأنبته كما هو، وتابعه عليه محققاه.

وقال الحافظُ أحمدُ بنُ خالد الجُبَاب: أبو يزيدٍ من أوثق الناسِ،
لم أر مثله، ولا لقيتُ أحداً إلا وقد مُسَّ، أو تُكَلِّم فيه إلا هو، ويحيى بن
أيوب العَلَّاف، ورفع من شأنه. «السير» ٤٥٥/١٣.

٢٩ - الإمامُ الحَافِظُ المَجُودُ الرَّحَالُ، أبو أمية محمد بنُ
إبراهيم بن مسلم البغدادي، ثم الطُّرسُوسي، نَزِيلُ طَرَسُوسَ ومحدُّثُها،
وصاحبُ «المسند» والتصانيف، المتوفى سنة ٢٧٣هـ.

قال ابنُ يونس: كانَ فَهْمًا حَسَنَ الحديثِ، وقال أبو بكر الخلال
الفقيه: أبو أمية رفيعُ القدرِ جداً، كان إماماً في الحديث. «السير»
٩١/١٣.

٣٠ - الإمامُ العَلَامَةُ المتفَنُّ، القاضي الكبير، أبو جعفر
أحمد بن إسحاق بن بَهلول بن حسان التنوخي الأنباري، الفقيه الحنفي،
المتوفى سنة ٣١٨هـ.

كان من رجال الكَمَالِ، إماماً ثقة ثبَتاً، جَيِّدُ الضَّبْطِ، متفَنِّاً في
علوم شتى، منها: الفقه لأبي حنيفة، وربما خالفه، وكان تامُّ اللغة،
حَسَنَ القيامِ بنحو الكوفيين، صَنَّفَ فيه، وكان واسعَ الحفظِ للأخبار
والسِّيَرِ والتفسيرِ والشُّعْرِ، وكان خطيباً مُفَوِّهاً، شاعراً لَسِناً، ذا حَظٍّ من
الترسل والبلاغة، وَرِعاً متخشناً في الحكم. «السير» ٤٩٧/١٤.

٣١ - الإمامُ الحَافِظُ المَجُودُ، أبو جعفر أحمد بن سنان بن
أسد بن جَبَّان الواسطي القَطَّان، المتوفى سنة ٢٥٨هـ تقريباً.

سمع أبا معاوية الضرير، ووكيع بن الجراح، وطبقتهما، وصَنَّفَ
«المسند».

قال ابن أبي حاتم فيه: هو إمام أهل زمانه. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. «السير» ١٢/٢٤٤.

٣٢ - الإمام الحافظ الثبت، شيخ الوقت، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي نقاضي، المتوفى سنة ٣٠١هـ، صاحب التصانيف النافعة.

وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة حجة، من أوعية العلم، ومن أهل المعرفة والفهم، طوف شرقاً وغرباً، ولقي الأعلام. وقال أبو أحمد بن عدي: كنا نشهد مجلس جعفر الفريابي، وفيه عشرة آلاف أو أكثر. ثم إنه في سنة ٣٠٠ أنس من نفسه تغيراً، فتورع، وترك الرواية. «السير» ١٤/٩٦.

٣٣ - روح بن الفرّج أبو الزّنباع بن الفرّج بن عبد الرحمن القطان، مولى الزبير بن العوام، المتوفى سنة ٢٨٢هـ.

عالم فقيه بمذهب مالك، كان أوثق الناس في زمانه، ورفع الله بالعلم، وله روايات في القراءات عن يحيى بن سليمان الجعفي، وقد أخذ الإمام أبو جعفر قراءة عاصم حرفاً حرفاً عنه، عن يحيى بن سليمان الجعفي، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن بهدلة بن أبي النجود. كما صرح بذلك في كتابه هذا ١/٢٢٧ و ٢٦٣. مترجم في «الديباج المذهب» ١/٤٦٥.

٣٤ - محمود بن حسان النحوي أبو عبد الله، المتوفى في رجب سنة ٢٧٢هـ.

قال ابن يونس في «تاريخ مصر»: كان نحويّاً مجوداً، روى عن عبد الملك بن هشام، عن أبي زيد، عن أبي عمرو بن العلاء. «مغاني الأخيار» ٢/١٠٩.

٣٥ - الوليدُ بنُ محمد التميمي النحوي، المشهور بولاد، المتوفى سنة ٢٦٣هـ، كان نحويّاً مجوداً ثقة، أصله من البصرة، ونشأ بمصر، ودخل العراق، ولم يكن بمصر كبيرُ شيءٍ من كتب اللغة والنحو قبله. روى عنه أبو جعفر «غريب الحديث» لأبي عبيدة معمر بن المثنى المتوفى سنة ٢١٠هـ. «بغية الوعاة». ٣١٨/٢.

المناصب التي وليها:

١ - اختاره القاضي محمد بن عبدة ليكون كاتبه^(١)، لِمَا عُرِفَ عنه من الصفات التي تؤهّله لهذا المنصب، وقد توطّدت صلته بالقاضي حتى استخلفه، وجعله نائباً عنه، وأغدق عليه وأغناه، وكان الطحاويّ يجلس بين يديه، ويقول للخصوم وهم بين يديه: مِنْ مذهبِ القاضي - أيدِه الله - كذا وكذا. حاملاً عنه، ومُلَقَّناً له، فأحسَّ القاضي نيتها من أبي جعفر واستظهاراً عليه، فقال له: ما هذا الذي رأيتُ منك!! والله لئن أرسلتُ قصبةً، فنصبت في حارتك، لترينَّ الناس يقولون: هذه قصبةُ القاضي، فأحذَرُ يا أبا جعفر.

واستمرَّ في هذا المنصب يعمل مع القاضي أبي عبيدة الله إلى سنة ٢٩٢هـ.

٢- ثم تولّى منصباً آخر، وهو الشهادةُ أمامَ القاضي^(٢)، ولم يكن

(١) ويذكر صاحب «الجواهر المضية» ص ١٠٣: أن الطحاوي كان كاتباً لبيكار بن قتيبة.

(٢) كان القضاة - في الماضي - إذا شهدَ عندهم أحدٌ وكان معروفاً بالسَّلامة قبله القاضي، وإذا كان غير معروف بها أوقف، وإن كان الشاهد مجهولاً لا يُعرفُ سئل عنه جبراً، فما ذكروه به من خيرٍ أو شرٍّ عُملَ به، حتى كان (غوث بن سليمان) في خلافة المنصور، فسأل عنهم في السرِّ، فمن عدلَ عنده قبله، ثم يعود الشاهد

يُظَفَّرُ به إلا من أقرَّ له أهل العلم بعلمه ومعرفته وتقدمه، وعدالته ونزاهته، ورفعة شأنه، وكان الشهود قَبْلَ ذلك يَنْفَسُونَ على أبي جعفر بالشهادة لِثَلَا يجتمع له رياسَةُ العلم وقبول الشهادة، فلم يَزَلِ القاضي أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب - وهو ممن تَخَيَّرَ منهج الشافعي في الاستدلال - حتى عدَّله في سنة ٣٠٦هـ، وكان أَكْثَرُ الشهود في تلك السَّنَةِ قد حَجَّوْا، وجاوروا بمكة، فَتَمَّ لأبي عبيد ما أَرَادَ مِنْ تعديله، واستمر على ذلك إلى نهاية حياته.

صفاته :

كان الطحاوي رحمه الله حافظاً لكتاب الله، عارفاً بأحكامه ومعانيه، وبما أُثِرَ عن الصحابة والتابعين مِنْ تفسِيرِ آيِهِ، وأسبابِ نزوله، له ثقافةٌ ممتازةٌ يَعْلَمُ القراءات، حافظاً للحديث، واسعَ المعرفة بطرقه ومتونه وعِلَله وأحوالِ رجاله، ذا حِظٍّ كبيرٍ من العلم بلسانِ العرب،

= واحداً من الناس، ولم يكن أحدٌ يُوسَمُ بالشهادة ولا يشار إليه بها، وهذا كان غوث أوَّل من سأل عن الشهود بمصر، ثم إن القاضي (المفضل بن فضالة) ولي سَنَةِ (١٦٨هـ) ثم (١٧٤هـ) عَيَّن رجلاً يُسمى صاحبَ المسائل ليسأل عن الشهود ويشهدَ عليهم، حتى وَلِيَ القاضي (عبد الرحمن بن عبد الله العمري) قضاء مصر من قبل الرشيد سنة (١٨٥هـ) فاتخذَ الشهودَ، وجَعَلَ أسَاءَهُمْ في كتاب، وهو أول من فعل ذلك ودَوَّنَهُمْ، وأسقط سائرَ الناسَ ثم فعلت ذلك القضاة من بعده حتى اليوم

وكان بعض القضاة يتتبعون الشهود المعدلين بَعْدَ كل مدة ليقف من حدثت له جرحَةً، ويسقط من سجل الشهود، وكذلك اتخذ من بين الشهود قوماً جعلهم مِنْ بطانة القاضي.

انظر كتاب «الولاة والقضاة» ص ٣٦١ و ٣٨٥ و ٣٩٤ و ٤٤٤ و ٤٣٧.

ومواقع كلامها، وسعة لغتها واستعاراتها ومجازها، وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه، وسائر مذاهبها، وأوسع الاطلاع على مذاهب الصحابة والتابعين، والأئمة الأربعة المتبوعين، وغيرهم من الأئمة المجتهدين كإبراهيم النخعي وعثمان البتي والأوزاعي، والثوري، والليث بن سعد، وابن شبرمة، وابن أبي ليلى والحسن بن حي، بارعاً في علم الشروط والوثائق، وكانت له شخصية مستقلة في البحث، لا يقلد أحداً، لا في الأصول ولا في الفروع، فهو يدور مع الحق الذي أداه إليه اجتهاده، وكان يتبع منهج السلف في المعتقد، وعلى هذا المنهج ألف عقيدته المشهورة، وكان، رحمه الله، في مجلس السماع يقظاً يعي كل ما يسمعه، ويستثبته في ذاكرته بعد ما ينقضي المجلس، ويميز الفروق الدقيقة بين الروايات، ويدون ذلك في مصنفاته، وهذه الصفات التي اجتمعت له أتاحت له أن يصنف التصانيف المتنوعة الفريدة في بابها، المقدمة في موضوعها، المشحونة بالفوائد أكثر من غيرها.

وكان سَمَحَ النفس، رَضِيَ الخُلُق، طَيَّبَ العِشْرَةَ، وافرَ الأدب، يتَّصَلُ بالأمراء، ويُسَدِّي إليهم النصح بأدب وتواضع^(١)، ويُخَالِطُ القضاة

(١) قال صاحب «تحفة الأحباب» فيما نقله عنه صاحب «الخواوي» ص ٢٥-٢٦: يقال: إن أمير مصر أبا منصور تكين الخزرجي (المتوفى سنة ٣٢١هـ) دخل على الطحاوي يوماً. فلما رآه داخله الرغب، فأكرمه الأمير، وأحسن إليه، ثم قال له: يا سيدي، أريد أن أزوجه ابنتي، فقال له: لا أفعل ذلك، فقال له: ألك حاجة بهال؟ قال له: لا، قال: فهل أقطع لك أرضاً؟ قال: لا، قال: فاسألني ما شئت، قال: وتسمع؟ قال: نعم، قال: أحفظ دينك لئلا ينفلت، وأعمل في فكك نفسك قبل الموت، وإياك ومظالم العباد. ثم تركه ومضى، فيقال: إنه رجع عن ظلمه لأهل مصر.

وأهل المعرفة، يذاكرهم في مسائل العلم فيستفيد منهم ويُفيدهم، ويحضر مجالس المظالم، ويُؤخذ رأيه في المعضلات والخفيات، ويعقد حلقات العلم في مسجد عمرو بن العاص يُعَلِّم فيها الحديث، ويقرا الناس عليه تصانيفه، وكان موضع ثقة الأمراء، فهو من بين الأربعة الذين سُمِحَ لهم بالاستمرار في إقامة حلقات العلم في جامع عمرو بن العاص، وذلك في صفر سنة ٣٢١هـ، وقد أقرّ الموافِق والمخالف بعدالته، وصدق لهجته، وورعه وزُهد، وعِفِّته عن المحارم، ويُعده عن الرِّيب، وقد بلغ من ثقة أهل العلم به أن أبا عبيد بن حريبه - وهو من أصحاب الشافعي - سعى في تعديله وقبول شفاعته، وقد استمر يكتب للقضاة على اختلاف مذاهبهم، ويُعدّل الشهود بين يديهم إلى أن وافته المنية.

صراحته في الحق:

ومما امتاز به الإمام الطحاوي أنه كان صريحاً في الحق الذي يعتقده، لا يُجامل فيه أحداً مهما كان شأنه، ويظهر ذلك في:

١ - تحوله من مذهب الشافعي إلى مذهب أبي حنيفة في بلد لم يكن لمذهب أبي حنيفة رواج فيه. وبسبب هذا التحول استُهدِفَ لحملات كثيرة ظالمة من المتأخرين، لم تقم على معايير علمية صحيحة.

٢ - تظلمه لأحمد بن طولون وهو والي مصر بشأن ضيعة له، ومناظرته له، قال أبو جعفر: اعترضت لنا ضيعة بالصعيد من ضياع جدي سلامة، فاحتجت إلى الدخول إليه، والتظلم مما جرى لي، وأنا يومئذ شاب، إلا أن العلم والمعرفة بالحاضرين بسطني على الكلام والتمكّن

مِنَ الْحُجَّةِ، فمخاطبته في أمر الضيعة، فاحتج علي بِحُجَجٍ كَثِيرَةٍ، وأجبتُه عنها بما لزمه الرجوعُ إليه، ثم ناظرني مناظرة الخُصومِ بغير انتهاز ولا سَطوةٍ علي، وأنا أُجيبه وأحلُّ حُجَّتَه، إلى أن وَقَفَ، ولم يَتَّقِ له حُجَّةً، فأمسك عني ساعةً، ثم قال لي: إلى هذا الموضعِ انتهى كلامي وكلامُكَ، والحجةُ قد ظَهَرَتْ لكَ، ولكن أَجَلْنَا ثلاثةَ أَيامٍ، فإن ظهرت لي حُجَّةٌ، وإلا سلمتُ الضيعةَ إليك. فمضتُ منصرفاً، فلما خرجتُ، قال ابنُ طولون بعدَ خروجي للحاضرين: ما أَقْبَحَ ما أَشْهَدُكُمْ على نفسي، أقولُ لرجلٍ مِن رعيّتي: ظَهَرَتْ لَكَ حُجَّةٌ، أَجَلَنِي إلى ثلاثةَ أَيامٍ إلى أن أطلب حجةً، وأبطل الحكم الذي قد أوجبتُه، مَنْ يَمْنَعُنِي إذا وجبت لي حجةٌ أن أحضره وألزمه إياها؟ هذا والله الغُصْبُ، وأنتم رُسُلِي إليه بآني بعد أن أُلزمت حجةً أزلتُ الاعتراضَ عن الضيعةِ، وقد قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ الْحَقُّ لِضَعْفِهَا مِنْ قَوِيَّهَا»^(١). وتقدم بالكتابِ له، وعرف الطحاويُّ الحالَ من الحاضرين، فذهب إلى الديوانِ، وأخذ الكتابَ بإزالة الاعتراضِ، وتسليم الضيعة، وصارت هذه تُتْلَى مِنْ مناقِبِ أحمد بن طولون. «العقد

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» ١١٤/٢ - ١١٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أقطع الناس الدورَ، فقال حيٌّ من بني زهرة يقال لهم: بنو زهرة: نكَّب عنا ابن أم عبد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَلَمْ ابْتَغِني الله إِذَا؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهِمْ حَقُّهُ».

ورجاله ثقات لكنه مرسل، وقد وصله الطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٤) من طريق عبد الرحمن بن سلام الجمحي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن هبيرة بن مريم، عن ابن مسعود، وهذا سند قوي، وله شاهد من حديث أبي سفيان بن الحارث عند البيهقي ٩٣/١٠، والخطيب ١٨٨/٤، والراوي عن =

الفريد للملك السعيد، ص ٥٨ - ٥٩، لأبي سالم محمد بن طلحة القرشي النصيبي الوزير.

٣ - تغليطه لأبي خازم في كتابة وثائق الأحباس لابن طولون
لما بنى اليمارستان، وأراد أن يقف عليه وعلى المسجد العتيق أحباساً،
وأراد أن يكتب وثائق أحباسه، فتولى كتابة ذلك قاضي دمشق أبو خازم،
فلما جاءت الوثائق أحضر ابن طولون علماء الشروط لينظروا هل فيها
شيء يفسدها؟ فنظروا فقالوا: ليس فيها شيء، فنظر أبو جعفر
- وهو يومئذ شاب - فقال: فيها غلط، فطلبوا منه بيانه، فأبى، فأحضره
أحمد بن طولون وقال له: إن كنت لم تذكر الغلط لرسلني فاذكره لي.
فقال: ما أفعل؟ قال: ولم؟ قال: لأن أبا خازم رجل عالم، وعسى أن
يكون الصواب معه وقد خفي علي. فأعجب ذلك ابن طولون وأجازه،
وقال له: تخرج إلى أبي خازم وتوافقه على ما ينبغي، فخرج إليه،
فاعترف أبو خازم بالغلط، فلما رجع الطحاوي إلى مصر وحضر مجلس
ابن طولون، سأله، فقال: كان الصواب مع أبي خازم، ورجعت إلى
قوله. وستر ما كان بينهما، فزاد ذلك في نفس ابن طولون، وقربه
وشرفه.

٤ - انتقاده للقاضي أبي عبيد بن حربويه، في حثه على محاسبة
أمنائه، واستشهاده بمحاسبة النبي صلى الله عليه وسلم ابن اللبنة أحد
عماله على الصدقة، مما أثار حفيظة أمناء القاضي، فما زالوا يوقعون
بينهما حتى تغير كل منهما للآخر.

= أبي سفيان لم يسم، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن لغيره.

الطحاوي إمام مجتهد :

لقد درَسَ الطحاويُّ مذهبَ الشافعي على خاله المزني، ثم درَسَ مذهبَ الحنفيه ولم يتعصب لأحدٍ من أئمته، بل يختارُ من أقوالهم ما يعتقِدُ صوابه لقوة دليله، وإذا وافق أحداً من الأئمة فيما ذهب إليه، فإنما يوافقُه عن بينةٍ واستدلالٍ، لا على مجرد التقليد، شأنه في ذلك شأنُ علماء عصره الذين لم يكونوا يَرْضَوْنَ لأنفسهم التقليد، لا حفاظ الحديث، ولا أئمة الفقه، قال ابنُ زولاق: سمعتُ أبا الحسن عليَّ بنَ أبي جعفر الطحاوي يقول: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ - وذكر فَضْلَ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ حَرْبويه وفقهه - فقال: كان يُذاكرني بالمسائل، فأجبتُه يوماً في مسألة، فقال لي: ما هذا قولُ أبي حنيفة. فَقُلْتُ له: أيها القاضي أوكلَ ما قاله أبو حنيفة أقولُ به؟! فقال: ما ظَنَنْتُكَ إِلَّا مُقْلِداً. فَقُلْتُ له: وهل يُقْلَدُ إِلَّا عَصِيٌّ؟! فقال لي: أَوْ غَيْبِي. قال: فطارت هذه الكلمةُ بمصر، حتى صارت مثلاً، وحَفِظَها النَّاسُ.

وفي مقدمة «شرح معاني الآثار» ما يدلُّ على أنه كَانَ يَتَّبِعُ الدليل حينما كان، ويأخذُ به، فقد جاء فيها: أَنَّ بعضَ أصحابه من أهل العلم سألَه أن يَضَعَ له كِتَاباً يَذْكُرُ فيه الآثارَ الماثورة عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام التي يَتَوَهَّمُ أهلُ الإلحادِ والضعفة من أهل الإسلام أن بَعْضُها يَنْقُضُ بعضاً لِقَلَّةِ علمهم بناسخها من منسوخها، وما يجب به العملُ منها، لما يَشْهَدُ له مِنَ الكتابِ الناطِقِ والسُّنَّةِ المَجْتَمِعِ عليها، وأن يجعلَ لذلك أبواباً يَذْكُرُ في كل كتابٍ منها ما فيه من الناسخِ والمنسوخِ، وتأويلِ العلماء، واحتجاجِ بعضهم على بعضٍ، وإقامةِ الحجة لمن صَحَّ عنده قولُه منهم بما يَصِحُّ به مِثْلُهُ من كتابٍ أو سُنَّةٍ أو إجماعٍ أو تواترٍ من أقاويلِ الصحابة أو تابعيهم، وأنه نظر في ذلك، وَبَحَثَ عنه بحثاً شديداً، فاستخرج منه أبواباً على النحو الذي سأل.

وقد صرّح في مقدمة كتاب الشروط ٢١/١ بأنه لا يتقيد بقول أحد إلا بدليل، فقال: وقد وضعتُ هذا الكتاب على الاجتهاد مني لإصابة ما أمر الله عز وجل به من الكتاب بين الناس بالعدل على ما ذكرت في صدر هذا الكتاب مما على الكاتب بين الناس، وجعلت ذلك أصنافاً، ذكرت في كل صنف فيها اختلاف الناس في الحكم في ذلك، وفي رسم الكتاب فيه، وبينت حجة كل فريق منهم، وذكرت ما صحّ عندي من مذاهبهم، ومما رسموا به كتبهم في ذلك، والله أسأله التوفيق، فإنه لا حول ولا قوة إلا به.

وانظر على سبيل المثال ما خالف فيه أبو جعفر أئمة المذهب الحنفي من المسائل في كتابه هذا ١٨٩/٢ و ٢١٤-٢١٥ و ٢٥٩ و ٢٦٢-٢٦٤ و ١٣١-١٣٢/٣ و ٢٠٢/٤ و ٢٣٣-٢٣٦ و ٣٠١-٣٠٣.

وما يَمْنَعُهُ من الاجتهاد وقد تحققت له أدواته، واكتملت له عدته، فهو حَافِظٌ، واسع الاطلاع، دقيق الفهم، متنوع الثقافة، جَمَعَ إلى معرفة الحديث ونقلته، والعلم بالروايات وعللها علماً بالفقه والعربية، وتمكناً منها كلها، وتبحراً فيها، فقد حَدَّثَ عبدالله بن عمر الفقيه - فيما رواه عنه ابن زولاق - قال: سمعتُ أبا جعفر الطحاوي يقول: كان لمحمد بن عبدة القاضي مَجْلِسٌ للفقه عشية الخميس، ويَحْضُرُهُ الفقهاء وأصحاب الحديث، فإذا فرغ، وصَلَّى المغرب، انصرف الناس ولم يَبْقَ أحدٌ إلا مَنْ تكون له حاجة فيَجْلِسُ، فلما كَانَ ليلة رأينا إلى جنب القاضي شيخاً عليه عِمَامَةٌ طويلة، وله لِحْيَةٌ حسنة لا نعرفه، فلما فرغ المجلس، وصَلَّى القاضي، التفت، فقال: يتأخر أبو سعيد - يعني الفريابي -^(١)،

(١) هو كما في «طبقات السبكي» ٢/٢٤٣: مُحَمَّدُ بْنُ عُقَيْلٍ الْفَرِيَابِيِّ أَبُو سَعِيدٍ، مِنْ أَصْحَابِ إِسْمَاعِيلَ الْمَزْنِيِّ، وَالرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَ بِمِصْرَ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ،

وأبو جعفر، وانصرف الناس، ثم قام يركع، فلما قرع، استند، ونصبت بين يديه الشموع، ثم قال: خذوا في شيء. فقال ذلك الشيخ: أيش روى أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أمه، عن أبيه، فلم يقل أبو سعيد الفريابي شيئاً، فقلت أنا: حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أمه، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ لَيَغَارُ لِلْمُؤْمِنِ فَلْيَغْرُ». قال: فقال لي ذلك الشيخ: أتدري ما تتكلم به؟ فقلت له: أيش الخبر؟ فقال: رأيتك العشيّة مع الفقهاء في ميدانهم، ورأيتك الساعة في أصحاب الحديث في ميدانهم، وقُلْ مَنْ يجمع بين البابين. فقلت: هذا من فضل الله وإنعامه. فأعجب القاضي في وصفه لي، ثم أخذنا في المذاكرة^(١).

وأما قول ابن كمال باشا في بعض رسائله: إن الطحاوي في طبقة مَنْ يَقْدِرُ عَلَى الاجتهاد في المسائل التي لا رِوَايَة فيها، ولا يَقْدِرُ عَلَى مخالفة صاحب المذهب، لا في الفروع ولا في الأصول. فقد رده الإمام اللكنوي المتوفى سنة (١٣٠٤هـ) في «الفوائد البهية»، ص ٣١ فقال: إن الإمام الطحاوي لَهُ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ، وَرُتْبَةٌ شَامِخَةٌ، قَدْ خَالَفَ بِهَا صَاحِبَ الْمَذْهَبِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَمَنْ طَالَعَ «شرح معاني الآثار» وغيره من مصنفاته يَجِدُهُ يَخْتَارُ خِلَافَ مَا اخْتَارَهُ صَاحِبُ

وداود بن مخرّاق وجماعة، وعنه علي بن محمد المصري الواعظ، وأبو محمد بن الورد، وأبو طالب أحمد بن نصر، وغيرهم. وكان من الفقهاء الشافعيين بمصر، توفي بها في صفر سنة خمس وثمانين ومئتين.

(١) «تذكرة الحفاظ» ٨٠٩/٣ - ٨١٠، و«السير» ٣٠/١٥، و«لسان الميزان» ٢٧٨/١ - ٢٧٩، وانظر تخرّيج الحديث في «السير».

المذهب كثيراً إذا كان ما يَدُلُّ عليه قوياً، فالحقُّ أنه من المجتهدين المتسبين الذين ينتسبون إلى إمامٍ مُعَيَّنٍ من المجتهدين، لكن لا يُقَلِّدونه لا في الفروع ولا في الأصول، لكونهم متصفين بالاجتهاد، وإنما انتسبوا إليه لِسُلُوكِهِمْ طريقَه في الاجتهاد، إن انحطَّ عن ذلك، فهو من المجتهدين في المذهب القادرين على استخراج الأحكام من القواعد التي قررها الإمام ولا تَنَحُّطُ مرتبته عن هذه المرتبة أبداً على رَغْمِ أَنْفِ مَنْ جعله منحطاً.

وما أحسنَ كلامَ المولى عبدالعزيز المُحَدَّثِ الدَّهْلَوِيِّ في «بستان المحدثين» حيث قال ما مُعْرَبُهُ: إن مختصر الطحاوي يَدُلُّ على أنه كان مجتهداً، ولم يكن مُقَلِّداً للمذهب الحنفي تقليداً محضاً، فإنه اختار فيه أشياء تُخَالِفُ مذهبَ أَبِي حنيفة لِمَا لَاحَ له من الأدلة القوية. انتهى. وبالجملة فهو في طبقة أَبِي يوسف ومحمد لا ينحطُّ عن مرتبتهما في القول المُسَدَّدِ.

وقال شهابُ الدين المرجاني المتوفى سنة (١٣٠٦هـ) كما في «حُسن التقاضي» ص ١٠٩ تعليقا على مقالة ابن كمال باشا في عدِّ الطحاوي والخصاف والكرخي من الطبقة الثالثة الذين لا يَقْدِرُونَ على مخالفةِ أَبِي حنيفة لا في الأصول ولا في الفروع: إِنَّهُ لَيْسَ بشيءٍ، فَإِنَّ ما خالفوه فيه من المَسَائِلِ لا يُعد ولا يحصى، ولهم اختيارات في الأصول والفروع، وأقوالٌ مُسْتَنْبَطَةٌ بالقياس والمسموع، واحتجاجات بالمعقول والمنقول على ما لا يَخْفَى على مَنْ تتبعَ كُتُبَ الفقه والخلافات والأصول.

وقال صاحبُ الحاوي المتوفى سنة (١٣٧١هـ) في «الاشفاق» ص

٤١: وهو لا شك ممن بلغ مرتبة الاجتهاد المطلق وإن حافظ على انتسابه إلى أبي حنيفة.

أقوال أهل العلم في الإمام الطحاوي:

قال ابن يونس، فيما نقله عنه ابن عساكر في «تاريخه» ٣٦٨/٧: كان ثقةً، ثبتاً، فقيهاً، عاقلاً، لم يُخلف مثله.

وقال مسلمة بن القاسم في «الصلة» فيما نقله عنه ابن حجر في «اللسان» ٢٧٦/١: كان ثقةً، ثبتاً، جليل القدر، فقيه البدن، عالماً باختلاف العلماء، بصيراً بالتصنيف.

وقال ابن النديم في «الفهرس» ص ٢٦٠: وكان أوجَدَ زمانه عالماً وزهداً.

وقال ابن عبد البر - كما في «الجواهر المضية» -: كان من أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم وفقههم، مع مشاركة في جميع مذاهب الفقهاء.

وقال الإمام السمعاني في «الأنساب» ٢١٨/٨: كان إماماً، ثقةً، ثبتاً، فقيهاً، عالماً، لم يُخلف مثله.

وقال ابن الجوزي في «المنتظم» ٢٥٠/٦: كان ثبتاً، فهماً، فقيهاً، عاقلاً. وكذا قال سبطه وزاد: وأتفقوا على فضله وصدقته وزهده وورعه.

وقال ابن الأثير في «اللباب» ٢٧٦/٢: كان إماماً، فقيهاً من الحنفيين، وكان ثقةً ثبتاً.

وقال الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢٧/١٥: الإمام، العلامة، الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفتيها... ثم قال: ومن نظر في تواليف هذا الإمام عليم محلّه من العلم، وسعة معارفه. وقال في «تاريخه الكبير» في الطبقة (٣٣): الفقيه، المحدث، الحافظ، أحد الأعلام، وكان ثقة، ثباتاً، فقيهاً، عاقلاً. وترجم له في «تذكرة الحفاظ» ص ٨٠٨.

وقال الصفدي في «الوافي بالوفيات» ٩/٨: كان ثقة، نبيلاً، ثباتاً، فقيهاً، عاقلاً، لم يخلف بعده مثله. وقال الياضي: برع في الفقه والحديث، وصنف التصانيف المفيدة.

وقال ابن كثير في «البداية» ١٨٦/١١: الفقيه الحنفي صاحب التصانيف المفيدة، والفوائد الغزيرة، وهو أحد الثقات الأثبات، والحفاظ الجهابذة.

وقال البدر العيني في «نخب الأفكار» فيما نقله صاحب «الحاوي» ص ١٣: أما الطحاوي، فإنه مجتمّع عليه في ثقته وديانته وأمانته، وفضيلته التامة، وبده الطولى في الحديث وعلمه وناسخه ومنسوخه، ولم يخلفه في ذلك أحد، ولقد أثنى عليه السلف والخلف... ثم أورد كثيراً من النصوص عن الأئمة بالثناء عليه، ثم قال: ولقد أثنى عليه كل من ذكره من أهل الحديث والتاريخ كالطبراني، وأبي بكر الخطيب، وأبي عبد الله الحميدي، والحافظ ابن عساكر، وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين كالحافظ أبي الحجاج المزي، والحافظ الذهبي، وعماد الدين بن كثير، وغيرهم من أصحاب التصانيف.

ولا يَشْكُ عَاقِلٌ مُنْصِفٌ أَنْ الطَّحَاوِي أثْبَتَ فِي اسْتِثْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَقْعَدُ فِي الْفَقْهِ مِنْ غَيْرِهِ مِمَّنْ عَاصِرُهُ سَنًا، أَوْ شَارَكَهُ رَوَايَةً مِنْ أَصْحَابِ الصُّحُوحِ وَالسَّنَنِ، لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَظْهَرُ بِالنَّظَرِ فِي كَلَامِهِ وَكَلَامِهِمْ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَيَقْوِي مَا أَدْعِينَاهُ تَصَانِيفُهُ الْمَفِيدَةُ الْغَزِيرَةُ فِي سَائِرِ الْفَنُونِ مِنَ الْعُلُومِ النَّقْلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، وَأَمَّا فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ الشُّيُوخِ، فَهُوَ كَمَا تَرَى إِمَامًا عَظِيمًا ثَبَتَ حُجَّةً كَالْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمًا وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَصْحَابِ الصُّحُوحِ وَالسَّنَنِ. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اتِّسَاعُ رَوَايَتِهِ، وَمُشَارَكَتُهُ فِيهَا أَثَمَةَ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِينَ كَمَا ذَكَرْنَاهُمْ. وَقَالَ السِّيُوطِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْحِفَافِ» ص ٣٣٧: الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْبَدِيعَةِ... وَكَانَ ثَقَّةً ثَبَتًا فَقِيهًا، لَمْ يَخْلَفْ بَعْدَهُ. وَقَالَ الدَّوَّادِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ» ٧٤/١: الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْحَافِظُ...

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْكَفَوِيُّ فِي «طَبَقَاتِهِ»، فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ اللَّكَّئِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ الْبَهِيَّةِ» ص ٣١: إِمَامٌ جَلِيلُ الْقَدْرِ، مَشْهُورٌ فِي الْأَفَاقِ، ذِكْرُهُ الْجَمِيلُ مَمْلُوءٌ فِي بُطُونِ الْأَوْرَاقِ... وَكَانَ إِمَامًا فِي الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ... وَلَهُ تَصَانِيفٌ جَلِيلَةٌ مَعْتَبَرَةٌ.

كَلَامُ بَعْضِ النَّاسِ فِي الطَّحَاوِيِّ وَرَدَّهُ:

وَبِالرَّغْمِ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي أَسْبَغَهَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَسْلَمْ مِمَّنْ يَنْتَقِصُ قَدْرَهُ، وَيَصِفُهُ بِقَلَّةِ الْمَعْرِفَةِ، وَيَتَّهَمُهُ بِمَا هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ.

فَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةُ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ» ٣٥٣/١ أَنَّ عِلْمَ الْحَدِيثِ لَمْ يَكُنْ مِنْ صِنَاعَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَإِنَّمَا أَخَذَ الْكَلِمَةَ بَعْدَ

الكلمة من أهله، ثم لم يُحْكَمْها، وبتهمه بتسوية الأخبار على مذهبه، وتضعيف ما لا حيلة له فيه بما لا يَضْعُفُ به، والاحتجاج بما هو ضعيف عند غيره.

وفي هذا تجريح قاسٍ لأبي جعفر، وطعن بعدالته، واتهام له بالجهل في صناعة الحديث، وقد تولى غَيْرُ واحدٍ من أهل العلم الردَّ على هذا الطعن، وبيان أنه صادرٌ عن عصبية وهوى، فقد قال الحافظ عبد القادر القرشي، المتوفى سنة (٧٧٥هـ) في «الجواهر المضية» ص ٤٣١ بعد أن أورد كلام البيهقي: هكذا قال. وحاشا لِلَّهِ أن الطحاوي رحمه الله يَقَعُ في هذا، فهذا الكتابُ الذي أشار إليه هو الكتابُ المعروف بـ «معاني الآثار»، وقد تكلمتُ على أسانيده، وعزوتُ أحاديثه وإسناده إلى الكتب الستة، و«المصنف» لابن أبي شيبة، وكتب الحفاظ، وسميته بـ «الحاوي في بيان آثار الطحاوي»، وكان ذلك بإشارة شيخنا العلامة الحُجَّة قاضي القضاة علاء الدين المارديني والد شيخنا قاضي القضاة جمال الدين، لما سأله بَعْضُ الأمراء عن ذلك، وقال له: عندنا كتابُ الطحاوي، فإذا ذكرنا لخصمنا الحديث منه يقولون لنا: ما نَسَمَعُ إلا مِنَ البخاري ومسلم. فقال له قاضي القضاة علاء الدين: والأحاديثُ التي في الطحاوي أَكْثَرُها في البخاري ومسلم والسُنن، وغير ذلك من كتب الحفاظ. فقال له الأمير: أسألك أن تُخَرِّجَه، وتَعزِّوَ أحاديثه إلى هذه الكتب. فقال له قاضي القضاة: ما أَتَفَرَّغُ لذلك، ولكن عندي شخصٌ من أصحابي يَفْعَلُ ذلك. وتكلَّم معه رحمه الله في الإحسان إلي، وأمدني الأميرُ بكتب كثيرة «كالأطراف» للمزي، و«تهذيب الكمال» له، وغيرهما، وشرعتُ فيه، وكان ابتدائي فيه في سنة أربعين، وأمدني شيخنا قاضي القضاة بكتابٍ لطيفٍ فيه

أسماء شيوخ الطحاوي، وقال لي: يكفيك هذا من عندي، فَحَصَلَ لي
 النفع العظيم به، ووجدت الطحاوي قد شارك مسلماً في بعض شيوخه
 كيونس بن عبد الأعلى، فوقع لي في كثير من الأحاديث أن الطحاوي
 يروي الحديث عن يونس بن عبد الأعلى ويسوقه، ومسلم يرويه بعينه عن
 يونس بن عبد الأعلى بسند الطحاوي، ووالله لم أر في هذا الكتاب شيئاً
 مما ذكره البيهقي عن الطحاوي، وقد اعتنى شيخنا قاضي القضاة
 علاء الدين، ووضع كتاباً عظيماً نفيساً على «السنن الكبير» له، وبيّن فيه
 أنواعاً مما ارتكبها من ذلك النوع الذي رمى به البيهقي الطحاوي، فيذكر
 حديثاً لمذهبه وسنده ضعيفاً فيوثقه، ويذكر حديثاً على مذهبنا وفيه ذلك
 الرجل الذي وثقه فيضعفه، ويقع هذا في كثير من المواضع، وبيّن هذين
 العاملين مقداراً ورقتين أو ثلاثة، وهذا كتابه موجودٌ بأيدي الناس، فمن
 شك في هذا فليُنظر فيه، وكتاب شيخنا كتابٌ عظيم، ولورآه من قبله من
 الحفاظ لسأله تقبيل لسانه الذي تفوه بهذا، كما سأل أبو سليمان الداراني
 أبا داود صاحب «السنن» أن يخرج إليه لسانه حتى يقبله. انتهى ما في
 «الجواهر» بحذف يسير.

وهذا الكتاب الذي أشار إليه هو «الجوهر النقي في الرد على سنن
 البيهقي» طبع أولاً وحده في دائرة المعارف حيدر آباد الدكن، ثم طبع مع
 «السنن الكبرى».

٢ - وذكر شيخ الإسلام في «منهاج السنة» ١٩٤/٤ -
 وهو بصدد الطعن في حديث رجوع الشمس إلى علي، الذي صححه
 الإمام الطحاوي - بأنه لم يكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به.

وهذا الحكم من شيخ الإسلام تُعَوِّزُهُ الدقّة، فإنه ما من حافظ من

الحفاظ يُنَزَّهُ عما وقع فيه الإمام الطحاوي، وهذه مؤلفاتهم يَتَنَّ أيدينا، فيها أحاديث توثَّقوا من صحتها، وأتَقَدَّتْ عليهم، ولم نسمع أحداً من أهل العلم أصدرَ في حقهم هذا الحكم القاسي الذي انتهى إليه شيخ الإسلام، وكيف يُتهم هذا الإمام بأنه لا معرفة له بالإسناد كمعرفة أهل العلم، وقد وصفه الأئمة المشهودُ لهم ببراعة النقدِ بأنه حافظٌ للحديث، عارفٌ بطُرُقِهِ، خبيرٌ بنقده سنداً ومُتَنّاً، مُدْرِكٌ للخفي من علله، بارع في الترجيح والموازنة، ونحن وإن كنا نُوافقه في تضعيف هذا الحديث كما هو مبين في مكانه في هذا الكتاب فإننا لا نسلم له بهذه النتيجة التي انتهى إليها، فإن من المجانبية للصواب أن يوصف العالم بالجهل في العلم الذي يتقنه ويدريه لمجرد وقوعه في الخطأ في مسألة من مسائله. قال صاحب «أمانى الأخبار» وهو ممن يزكي ابن تيمية ويعجب به: ظاهرُ كلام العلامة ابن تيمية على أنه حَكَمَ هذا الحُكْمَ على الإمام أبي جعفر الطحاوي، وأخرجه من أئمة النقد، لأنه صحح حديث رَدَّ الشمس لعلي، رضي الله عنه، والإمام الطحاوي ليس بمتفرد بتصحيح هذه الرواية، وقد وافقه غيرُ واحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، ورجحوا قوله على قول ابن تيمية... وما ذكرنا في الفائدة العاشرة من أقوال الإمام الطحاوي في الرجال، وكلامه في نقد الأحاديث كنقد أهل العلم من كتابيه «معاني الآثار» و«مُشْكِل الآثار» وكتب أسماء الرجال، يَرُدُّ كُلَّ الرَّدِّ، ويدفع كُلَّ الدفع قَوْلَ ابن تيمية هذا، ويثبت صحة ما اختاره الذهبي من ذكره في الحُفَاطِ الذين يُرجع إلى أقوالهم، والسيوطي من ذكره فيمن كان بمصر من حُفَاطِ الحديث ونُقَّاده، وقد شهد له الأئمة المتقدمون بجلالة قدره، كابن يونس، ومسلمة بن القاسم وابن عساكر، وابن عبد البر، وأضرابهم، وهؤلاء أقربُ بالطحاوي من ابن

تيمية، ومنهم من هو أعلم منه بحال علماء مصر، فإن صاحب البيت أدري بما فيه، فجرح ابن تيمية بغير دليل لم يؤثر في الإمام الطحاوي مع شهادة هؤلاء الأعلام.

وقد قال التاج السبكي في «طبقاته»^(١): الحَذَرُ كُلُّ الحَذَرِ أَنْ تَفْهَمَ مِنْ قَاعِدَتِهِمْ: أَنْ الجَرَحَ مُقَدِّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ عَلَى إِطْلَاقِهَا، بَلِ الصَّوَابُ أَنْ مِنْ ثَبَتِ عِدَالَتَهُ وَإِمَامَتَهُ، وَكَثُرَ مَادِحُوهُ وَمُزَكُّوهُ، وَنَدَرَ جَارِحُهُ، وَكَانَتْ هُنَاكَ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى سَبَبِ جَرَحِهِ مِنْ تَعْصِبٍ مَذْهَبِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ، لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَى جَرَحِهِ.. ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ: قَدْ عَرَفْنَاكَ أَنَّ الجَارِحَ لَا يُقْبَلُ جَرَحُهُ - وَإِنْ فَسَرَهُ - فِي حَقِّ مَنْ غَلَبَتْ طَاعَتُهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ، وَمَادِحُوهُ عَلَى ذَمِّهِ، وَمُزَكُّوهُ عَلَى جَارِحِهِ إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ يَشْهَدُ الْعَقْلُ بِأَنَّ مِثْلَهَا حَامِلٌ عَلَى الْوَقِيعَةِ.

على أن ابن تيمية - كما في «الدرر الكامنة»^(٢) عن الذهبي: كَانَ مَعَ سَعَةِ عِلْمِهِ، وَفَرَطِ شَجَاعَتِهِ، وَسَيَلَانِ ذَهْنِهِ، وَتَعْظِيمِهِ لِحُرْمَاتِ الدِّينِ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ تَعْتَرِيهِ جِدَّةٌ فِي الْبَحْثِ، وَغَضَبٌ وَشَقَفٌ لِلْخَصْمِ، تَزْرَعُ لَهُ عِدَاوَةً فِي النُّفُوسِ، وَإِلَّا لَوْلَا طَفْ خُصُومَتُهُ، لَكَانَ كَلِمَةً إِجْمَاعًا، فَإِنَّ كِبَارَهُمْ خَاضِعُونَ لِعِلْمِهِ، مُعْتَرِفُونَ بِشُنُوفِهِ، مُقَرُّونَ بِنُدُورِ خَطِّهِ، وَأَنَّهُ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، وَكَثُرَ لَا نَظِيرَ لَهُ، وَلَكِنْ يَنْقِمُونَ عَلَيْهِ أَخْلَاقًا وَأَفْعَالًا، وَكُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَتْرَكَ.

٣ - وجاء في «لسان الميزان» ٢٧٦/١ للحافظ ابن حجر: وَقَالَ مَسْلَمَةُ بْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ «الصَّلَاةِ»: وَقَالَ لِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) ١٢/٩ و ١٢.

(٢) ١٥١/١.

معاوية بن الأحمر القرشي: دخلت مِصْرَ قَبْلَ الثلاث مئة، وأهل مصر يَرْمُونُ الطحاوي بأمرٍ عظيمٍ فظيع. وَيُقَسَّرُ ابنُ حجر هذا الأمرَ بقوله: يعني من جهةِ أمور القضاء، ومن جهة ما قيل: إنه أفتى به أبا الجيش من أمر الخصيان.

قال صاحبُ «أمانى الأخبار»: ولعلَّ كَلامَ الحافظ يكمل من قول ابن النديم حيث قال في «الفهرست» ص ٢٦٠: ويقال: إنه تَعَمَّلَ لأحمد بن طولون كتاباً فيه نكاحُ ملك اليمين، يُرَخَّصُ له في نكاح الخدم. وهذا عجيبٌ من مثُل الحافظ، فقد أُسِّسَ بنيانه على رواية لم يلتفت إليها أحدٌ غيره، ومَسْلَمَةُ بن قاسم هذا ضَعُفُه الذهبي في «الميزان» ونسبه إلى المشبهة^(١)، وذكر الحافظ في ترجمة مسلمة هذا: سئل القاضي محمد بن يحيى بن مفرج عنه، فقال: لم يكن كذاباً، ولكن كان ضَعِيفَ الْعَقْلِ. وعن عبدالله بن يوسف الأزدي - يعني ابن الفرضي - قال: كان مَسْلَمَةُ صَاحِبَ رَأْيٍ وَسِرٍّ وَكِتَابٍ، وَحُفِظَ عَلَيْهِ كَلامُ سِوَى التَّشْبِيهَاتِ. وقد ألزم مسلمة بن القاسم هذا في كتاب «الصلة» الإمام البخاري بسرقه كتاب شيخه علي بن المديني، كما ألزم ها هنا الإمام الطحاوي، ولكن الحافظ لم يَرْضَ بما قاله في البخاري، ورضي عنه ها هنا بما قال في الطحاوي^(٢)، وابنُ الأحمر الذي روى عنه

(١) لكن قال الحافظ في «اللسان» ٣٥/٦: مانسبه إلى التشبيه إلا من عاداه.

(٢) فقد جاء في «تهذيب التهذيب» ٥٤/٩: قال مسلمة: وألف علي بن المديني كتاب «العلل» وكان ضنيناً به فغاب يوماً في بعض ضياعه، فجاء البخاري إلى بعض بنيه وراغبه بالمال على أن يرى الكتاب يوماً واحداً، فدفعه إلى النساخ فكتبوه له ورده إليه، فلما حضر علي تكلم بشيء، فأجابه البخاري بنص كلامه مراراً، ففهم القضية واغتم لذلك فلم يزل مغموماً حتى مات بعد يسير، واستغنى البخاري عنه بذلك الكتاب. فتعقبه الحافظ بقوله: فإن هذه القصة التي حكاها مسلمة فيما يتعلق بالعلل لابن =

مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ لَمْ يُوجَدْ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ فَلَعَلَّهُ مَجْهُولٌ^(١)، وَأَهْلُ مِصْرَ
الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ ابْنُ الْأَحْمَرِ مَجَاهِيلٌ، وَمَا ذَكَرَهُ عَنْهُمْ مِنْ أَمْرِ فَطِيعَ جَرْحُ
غَيْرُ مَفْسَرٍ.

ثم ما ذكره شارحاً لكلامه - يعني من جهة أمور القضاء - فإن كان
مراده أنه ولي القضاء، فساء في أموره، فلم يثبت أنه ولي القضاء حتى
يصح رمية بأمور تتعلق بالجور في القضاء. وهو الذي حض القاضي
أبا عبيد على محاسبة الأمناء، وناظره في ذلك، وإن كان مراده ما أشاع
حُسادُه من الأمناء، فأغروا به نائب هارون بن أبي الجيش حتى اعتقل
أبا جعفر الطحاوي بسبب اعتبار الأوقاف، وأوقعوا بين أبي عبيد
القاضي، وأبي جعفر الطحاوي حتى تَغَيَّرَ كُلُّ منهما للآخر، فالحق مع
أبي جعفر الطحاوي نال ما نال من الحساد الذين يتعسفون عليه بالعدالة
في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والله يجزيه على ذلك إن شاء
الله تعالى.

وأما قوله: أو من جهة... الخ. فالقائل مجهول، ولا يكون الجرح

= المديني، غنية عن الرد لظهور فسادها، وحسبك أنها بلا إسناد، وأن البخاري لما مات
علي كان مقيماً ببلاطه، وأن العلل لابن المديني قد سمعها منه غير واحد غير البخاري
فلو كان ضئيلاً بها لم يخرجها، إلى غير ذلك من وجوه البطلان لهذه الأخلوق، والله الموفق.
(١) قال شعيب: بل هو معروف: واسمه محمد بن معاوية بن عبد الرحمن الأموي الأندلسي،
من أهل قرطبة، يُعرف بابن الأحمر، سمع بالأندلس على كثير من الشيوخ، ثم رحل إلى
المشرق سنة ٢٩٥هـ، فسمع بمصر ومكة وبغداد والكوفة، ودخل أرض الهند تاجراً،
وخرج منها ومعه ما قيمته ثلاثون ألف دينار، غرقت منه كلها، وقدم الأندلس سنة
٣٢٥هـ، وروى عن النسائي «السنن الكبرى»، وحملها معه إلى الأندلس، وعنه انتشرت.
قال ابن الفريسي في «تاريخ علماء الأندلس»: كان شيخاً حليماً ثقة فيما روى، صدوقاً،
توفي سنة ٣٥٨هـ.

عند أهل النقد هكذا، والظاهر أنه أخذ ذلك عن ابن النديم، فإنه أخذ كلامه كله، ولكن حَذَفَ هذه الجملة من أثناء كلامه، ثم شرح قول ابن الأحمر بقول ابن النديم، وابن النديم لم يَجْزِمَ على ما قال، بل ذكر بصيغة التمريض بدون التحقيق على ما هو عادة المؤرخين في الجمع بين الرطب واليابس، والصحيح والسقيم، وبمثل هذا لا يثبت جرح مَنْ ثبتت إمامته وأمانته وديانته وثبته وثقته، ومن اتَّفَقَ على فضله وصِدْقِهِ ورُؤْده وورعه، وقد أعرَضَ المتقدمون والمتأخرون عن ذكر ما ذكره الحافظ، فلم يذكروا ذلك، لا في ترجمة أبي جعفر، ولا في ترجمة أبي الجيش، فهذا دليل قوي على بطلانه، وقد ترك الحافظ ما هنا في الكلام على الإمام الطحاوي ما ذكره في مقدمة «اللسان» ١/١٦ عن ابن عبد البر: مَنْ صَحَّتْ عدالته، وثبتت في العلم إمامته، وبانت همته وعنايته بالعلم لم يُلْتَفَتْ فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي الجارح في جرحه ببيِّنَةٍ عَادِلَةٍ، يَصْحُحُ بها جرحه على طريق الشهادات، والعمل بما فيها من المشاهدة لذلك ما يوجب قبوله.

تلاميذه:

وقد رحل إلى الطحاوي عدد غير قليل من أهل العلم، وفيهم كثير من الحفاظ المشهورين، فسمعوا منه، وانتفعوا به، ورووا عنه، فمن هؤلاء:

١ - الحافظ الأوحْدُ، أبو الفرج أحمد بن القاسم بن عبيد الله بن مهدي البغدادي، ابن الخشاب، نزيل ثغر طرسوس، المتوفى سنة ٣٦٤هـ.

حدث عن الطحاوي في دمشق. «السيرة» ١٦/١٥١.

٢ - الإمامُ الفقيهُ القاضي، أبو بكر أحمدُ بنُ محمد بنِ منصور الأنصاري الدَّامغاني، أَحَدُ الفُقهَاءِ الكبارِ من أصحابِ الرأي.

دَرَسَ على الإمام الطحاوي بمصر، وأقام عنده سنينَ كثيرةً، ثم قَدِمَ بغداد، فدرس على أبي الحسن الكرخي، ولما فُلِجَ الكرخي، جعل الفتوى إليه دُونَ أصحابه، فأقام ببغداد دهرًا طويلًا يُحَدِّثُ عن الطحاوي ويُفتي.

وكان إماماً في العلم والدين، مشاركاً إليه في الوَرَعِ والزَّهَادَةِ، ولي القضاء بواسط، لأنه ركبته ديونٌ، فخرج إليها. «تاريخ بغداد» ٩٧/٥.

٣ - إسماعيلُ بنُ أحمد بن محمد بن عبد العزيز، أبو سعيد الجرجاني الخلال الورَّاق، نَزِيلُ نَيْسَابُور، المتوفى سنة ٣٦٤هـ.

رَحَلَ إلى البلادِ في طلب الحديث، وأخذه عن أبي يعلى المَوْصِلِي وأبي جَعْفَرِ الطحاوي، وجماعة غيرهما.

قال البيهقي: سكن نيسابور، وبها وُلِدَ له، وبها مات، وكان أَحَدَ الجَوَالِينَ في طَلَبِ الحديث، والورَّاقين في بلادِ الدنيا، والمفידين، سَمِعَ في بلده، ونيسابور، وبغداد والكوفة، والبصرة، والجزيرة، والشام، ومصر، ثم عَقَدَتْ له المجالسُ، فكان يُعَلِّمُ بها أصوله، وكان يُحَسِّنُ إلى أهل العلم، وَيَقُومُ بحوائجهم، وصار مُوسِعاً عليه في تجارته. «تاريخ جرجان» ص ١٥١، و«تهذيب تاريخ دمشق» ١٤/٣.

٤ - المُحَدِّثُ الحافظُ الجَوَّالُ المصنف، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد بن شَمَاح الشُّمَّاخِي الهَرَوِي الصَّفَّارُ، صاحبُ «المستخرج على صحيح مسلم»، المتوفى سنة ٣٧٢هـ.

سَمِعَ أبا الحسن بن جوصا، ومحمد بن يوسف الهروي،
وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وأبا العباس بن عقدة، وأبا جعفر الطحاوي،
وطبقته. قال البرقاني: كتبت عنه الكثير، ثم بان لي أنه ليس بحجة.
وقال أبو عبد الله بن أبي ذهل: ضعيف. «السير» ٣٦٠/١٦.

٥ - المحدث الإمام، أبو علي الحسين بن إبراهيم بن جابر بن
أبي الزمzam الدمشقي الفرائضي الشاهد، المتوفى سنة ٣٦٨هـ.
وثقه الكتاني. «السير» ١٤٠/١٦.

٦ - حميد بن ثوبة أبو القاسم الجذامي، من أهل وشقة
بالأندلس.

كانت له عناية بالعلم، ورحلة، دخل فيها العراق، فسمع ببغداد
من أبي بكر بن أبي داود السجستاني، ومن أبي بكر أحمد بن
محمد بن أبي شيبة وغيرهما، ودخل الشام، وسمع بدمشق من أحمد بن
عمير، وأبي الجهم أحمد بن الحسين بن طلاب المشغрани، وسمع
بمصر من أبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن المهراني ونظرائهما
سماعاً كثيراً، وكان عالماً بالحديث، بصيراً به. «تاريخ علماء الأندلس»
١٢٤/١ لابن الفرضي.

٧ - الإمام الحافظ الثقة الرجال الجوال، محدث الإسلام، علم
المعمرين، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي
الشامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة «الكبير» و«الأوسط»
و«الصغير»، ولد سنة ٢٦٠هـ، ومات سنة ٣٦٠هـ.

كان أول ارتحاله لطلب العلم في سنة ٢٧٥، فبقي في الارتحال

سنة عشر عاماً، وكتبَ عَنْ أَقْبَلَ وأدبرَ، وبرع في هذا الشأن، وجمعَ وصنّف، وعُمِّرَ دهرًا طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا إليه من الأقطار. «السير» ١١٩/١٦.

٨ — الإمام الحافظ الناقد الجوال، أبو أحمد عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِي بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّد بنِ المبارك بن القطان الجرجاني، صاحب كتاب «الكامل» وقد طُبِعَ طبعة رديئة في سَبْعِ مجلدات.

مَوْلَدُهُ في سنة سَبْعٍ وسبعين ومِئتين، وأول سماعه كان في سنة ٩٠، وارتحاله في سنة سَبْعٍ وتسعين، وزاد ما في معجم شيوخه على ألف شيخ.

قال حمزة السهمي: كان ابنُ عَدِي حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه أحدٌ مثله، مات في جمادى الآخرة سنة خمسٍ وستين وثلاث مئة. وقال الذهبي: وطال عُمرُهُ، وعلا إسنادُهُ، وجرحٌ وعدلٌ، وصَحْحٌ وعِلَلٌ، وتَقَدَّمَ في هذه الصناعة على لُحْنٍ فيه يَظْهَرُ في تأليفه. «السير» ١٥٤/١٦.

قلت: وكتابه «الكامل في الضعفاء» جليلٌ حافل لا نَظِيرَ له، يَذْكُرُ في ترجمة كُلِّ واحدٍ ما هو مُسْتَنَكَّرٌ من حديثه، لكنه في بعض الأحيان يتعنت، فيورد من تكلم فيه — مع ثقته وجلالته — بأدنى لين.

٩ — الإمام الحافظ المتقن، أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى الصّديّ في المصري، صاحب «تاريخ علماء مصر»، المتوفى سنة ٣٤٧هـ.

وكان إماماً فهماً، متيقظاً بصيراً بالرجال، ولم يَرْتَجِلْ عن مصر، ولا سَمِعَ بغيرها. «السير» ٥٧٨/١٥.

١٠ - الإمام الحافظ الثقة الجوال، أبو بكر محمد بن جعفر بن الحسين البغدادي الوراق، يُلقَّب بِغُنْدَر. سَمِعَ الحسن بن علي المعمرى، وأبا بكر الباغندي، وأبا عروبة، والطحاوي، وخلقاً.

قال أبو عبدالله الحاكم: أقام سنين عندنا يُفيدنا، وخرج لي أفراد الخراسانيين من حديثي، ثم دَخَلَ إلى أرض الترك، وكتب ما لا يُوصَفُ كثرةً، ثم استُدعي من مرو إلى الحضرة ببخارى ليحدث بها، فأدركه الأجل في المفازة سنة سبعين وثلاث مئة. «السير» ٢١٤/١٦.

١١ - الشيخ العالم الحافظ، أبو سليمان محمد بن القاضي عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زُبَيْر الرُبَيْعي، محدث دمشق، وابن قاضيها أبي محمد، المتوفى سنة ٣٧٩هـ.

له مصنفات كثيرة منها كتاب «الوفيات» على السنين.

قال الكتاني: حدثنا عنه عدة، وكان يُملِي بالجامع، وكان ثقة مأموناً نبلاً.

قال أبو سليمان محمد: كان أبو جعفر الطحاوي قد نظر في أشياء من تصانيفي، وباتت عنده، وتصفّحها، فأعجبته، فقال لي: يا أبا سليمان، أنتم الصيادلة ونحن الأطباء.

وهو الذي روى عن أبي جعفر قوله: أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ عنه الحديث المزني، وأخذتُ بقول الشافعي، فلما كان بعد سنين قَدِمَ أحمد بن أبي عمران قاضياً على مصر، فصحبته وأخذتُ بقوله، وكان يتفقهُ للكوفيين، وَتَرَكْتُ قولي الأول، فرأيتُ المزني في المنام وهو يقول لي: يا أبا جعفر اغتصبتك، يا أبا جعفر اغتصبتك. «السير» ٤٤٠/١٦.

١٢ - الشَيْخُ الحَافِظُ المَجُودُ، محدثُ العراقِ، أبو الحسين محمدُ بنُ المظفر بنِ موسى بنِ عيسى بنِ محمد البغدادي، المتوفى سنة ٣٧٩هـ.

ارتحل إلى واسط والكوفة والرقة وحران، وحمص وحلب ومصر وأماكن.

قال الخطيب: كان فهماً حافظاً صادقاً كثيراً.

وقال الذهبي: تقدّم في معرفة الرجال، وجمع وصنف، وعمر دهرًا، وبعّد صيته، وأكثر الحفاظ عنه مع الصدق والإتقان، وله شهرة ظاهرة، وإن كان ليس في حفظ الدارقطني.

وهو أحد من روى عن الإمام الطحاوي «سنن الشافعي» الذي جمعه من مسموعاته عن خاله المزني عن الشافعي. «السير» ٤١٨/١٦، ومقدمة «سنن الشافعي» ص ٢ - ٣ طبع سنة ١٣١٥هـ.

١٣ - المحدثُ الرّحال، أبو القاسم مسلمة بن القاسم بن إبراهيم الأندلسي القرطبي، المتوفى سنة ٣٥٣هـ.

جمع تاريخاً في الرجال شرط فيه أن لا يذكر إلا من أغفله البخاري في «تاريخه»، وهو كثير الفوائد، في مجلد واحد.

قال أبو محمد بن حزم: كان أحد المكثرين من الرواية والحديث، سمع الكثير بقرطبة، ثم رحل إلى المشرق قبل العشرين وثلاث مئة، فسمع بالقيروان وطرابلس والإسكندرية وإقريطش ومصر والقلمز وجدة ومكة وواسط والأبلة وبغداد والمدائن وبلاد الشام، وجمع علماً كثيراً، ثم رجع إلى الأندلس، فكف بصره. «السير» ١١٠/١٦.

١٤ - مُحَدَّثُ أَصْبَهَانَ الْإِمَامُ الرَّحَّالُ الْحَافِظُ الصَّدُوقُ، مُسْنَدُ
الوقت، أبوبكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان
الأصبهاني، المشهور بابن المقرئ، صاحب «المعجم» والرحلة
الواسعة، والمتوفى سنة ٣٨١هـ. وهو الذي روى عن الإمام الطحاوي
كتاب «شرح معاني الآثار»، و«سنن الشافعي» بروايته.

قال أبونعيم: مُحَدَّثُ كبير، ثقة، صاحبُ مسانيد، سمع
ما لا يحصى كثرة. «السير» ٣٩٨/١٦.

١٥ - علي بن أحمد بن محمد بن سلامة أبو الحسن الطحاوي
ابنه، راوي كتاب «السنن» عن النسائي كما في ترجمة النسائي من
«التهذيب»، المتوفى سنة ٣٥١ كما في «الأنساب» ٢١٩/٨.

روى عن أبيه، وثفقه عليه كما في «الجواهر المضية» ٣٥٢/١،
وذكر له قصة في تورعه.

١٦ - أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد بن إسماعيل بن
حماد بن زيد الأزدي، ولي قضاء مصر سنة ٣١٤هـ، وخرج إليها، ثم
عزل سنة ٣١٦هـ، فأقام بها إلى أن توفي سنة ٣٢٩هـ.

حدث عن عم أبيه إسماعيل بن إسحاق وطبقته، وكان ثقة كثير
الحديث، وكان يسمع على أبي جعفر تصانيفه بقراءة الحسن بن
عبد الرحمن.

قال ابن زولاق: حدثني الحسين بن عبدالله القرشي قال: وكان
أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد في ولايته القضاء بمصر يُلازمُ
أبا جعفر الطحاوي يسمعُ عليه الحديث، فدخل رجل من أهل أسوان

فسأل أبا جعفر عن مسألة، فقال أبو جعفر: من مذهب القاضي أيده الله كذا وكذا. فقال له: ما جئت إلى القاضي إنما جئت إليك. فقال له: يا هذا من مذهب القاضي ما قلت لك. فأعاد القول، فقال أبو عثمان: تفتيه أعزك الله. فقال: إذا أذنت - أيديك الله - أفتيه. فقال: قد أذنت، فأفتاه، وكان ذلك يعد في فضل أبي جعفر وأدبه. «تاريخ بغداد» ١٥/٤، و«لسان الميزان» ٢٨١/١ - ٢٨٢.

مصنفاته:

يعد الإمام الطحاوي من أقدر الناس على التأليف، وأمهرهم في التصنيف بما وهبه الله من وفرة المحفوظ، وتنوع المعارف، وسرعة الاستحضار، وكمال الاستعداد، وقد صنف كتباً متنوعة في العقيدة والتفسير والحديث والفقه والشروط والتاريخ، هي في غاية الحسن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد.

وقد أحصى المؤرخون من تصانيفه ما يزيد على ثلاثين كتاباً.. وفيما يلي ذكر أسماء مصنفاته، والتعريف ببعضها:

١ - «شرح معاني الآثار». وهو أول تصانيفه، يقول في صدره: «سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتاباً أذكر فيه الآثار الماثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضاً لقلّة علمهم بناسخها من منسوخها، وما يجب به العمل منها، لما يشهد له من الكتاب الناطق، والسنة المجتمعة عليها، وأجعل لذلك أبواباً أذكر في كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ، وتأويل العلماء، واحتجاج

بعضهم على بعض، وإقامة الحجة لمن صَحَّ عندي قوله مِنْهُمْ بما يَصِحُّ به مثله مِنْ كتابٍ أَوْسُنَّةٍ أَوْ إجماعٍ، أَوْ تواتُرٍ من أقاويل الصحابة أَوْ تابعيهم.

وَإِنِّي نظَرْتُ فِي ذلك، وَبَحِثْتُ عَنْهُ بَحْثاً شَدِيداً، فَاسْتَخَرْتُ مِنْهُ أَبْوَاباً عَلَى النَحْوِ الَّذِي سَأَلَ، وَجَعَلْتُ ذَلِكَ كِتَاباً، ذَكَرْتُ فِي كُلِّ كِتَابٍ مِنْهَا جَنْساً مِنْ تِلْكَ الْأَجْنَاسِ.

وَطَرِيقَتُهُ فِيهِ أَنَّهُ يَسُوقُ بِسَنَدِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي يَتَمَسَّكُ بِهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي دِرَاسَتِهَا دِرَاسَةً دَقِيقَةً، مُسْتَعِيناً بِثِقَافَتِهِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَخَبْرَتِهِ الْوَاسِعَةِ، وَبِرَاعَتِهِ فِي النِّقْدِ، وَيُرْجِّحُ مَا اسْتَبَانَ لَهُ وَجْهَ الصَّوَابِ مِنْهَا، وَغَالِباً مَا يَأْتِي بِالرَّأْيِ الْمُخَالَفِ فِي الْأَوَّلِ، ثُمَّ يَأْتِي بِالرَّأْيِ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ ثَانِياً، وَهُوَ كِتَابٌ فَرِيدٌ فِي بَابِهِ يُدْرَبُ طَالِبُ الْعِلْمِ عَلَى التَّفَقُّهِ، وَيُطْلَعُ عَلَى وَجْهِ الْخِلَافِ، وَيُرَبِّي فِيهِ مَلَكَةَ الْاسْتِنْبَاطِ، وَيَكُونُ لَهُ شَخْصِيَّةٌ مُسْتَقْلَةٌ.

طُبِعَ فِي الْهِنْدِ فِي مَجْلَدَيْنِ، وَفِي مِصْرَ بِأَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ، وَقَدْ شَرَحَهُ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقُرْشِيُّ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ ٧٧٥هـ، وَمِنْهُ نَسْخَةٌ بِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ بِرَقْمِ (١٩٥) حَدِيثٍ، يَقُولُ فِي مُقَدِّمَتِهِ: . . . فَقَدْ سَأَلَنِي مَنْ يَتَعَيَّنُ عَلَيَّ لِجَابَتِهِ أَنْ أَضَعُ لَهُ كِتَاباً مُخْتَصِراً فِي عَزْوِ أَحَادِيثِ كِتَابِ «مَعَانِي الْأَثَارِ» لِلْحَافِظِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّحَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ وَالسُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ وَالْمَسَانِيدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، مَبِيناً صَحِيحَهَا وَحَسَنَهَا وَضَعِيفَهَا. . .

وَلِلْعَلَّامَةِ الْعَيْنِيِّ صَاحِبِ «عَمْدَةِ الْقَارِئِ» «نَخْبَ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» وَهُوَ فِي ثَمَانِيَةِ مَجْلَدَاتٍ بِخَطِّهِ - وَبِهِ خُرُومٌ - بِدَارِ الْكُتُبِ

المصرية برقم (٥٢٦) حديث، ويتضمن هذا الشرح ترجمة رجال الإسناد، وبيان منزلتهم، ثم تخريج الحديث من كتب الصحاح والمسانيد، ثم شرح ألفاظ الحديث، والتعليق عليه.

وله شرح آخر سماه «مباني الأخبار في شرح معاني الآثار» في ستة مجلدات في دار الكتب المصرية برقم (٤٩٢) حديث، وقد أخلاه من الكلام في رجال الإسناد، حيث أفردهم في تأليف سماه «مغاني الأخبار في رجال معاني الآثار» في مجلدين، وهو في دار الكتب المصرية برقم (٧٢) مصطلح الحديث، وفيه نقص يُستدرك من نسخة مكتبة رواق الأتراك في الأزهر الشريف.

٢ - «اختلاف الفقهاء». في نحو مئة وثلاثين جزءاً حديثاً، ذكره ابن خلكان وابن كثير وابن حجر والياضي والسيوطي وابن تغري بردي وأبو إسحاق الشيرازي، وفي «فهرست ابن النديم» ص ٢٦٠: وله من الكتب كتاب الاختلاف بين الفقهاء، وهو كتاب كبير لم يتمه، والذي خرج منه نحو ثمانين كتاباً على ترتيب كتب الاختلاف على الولاء.

وقد اختصره أبو بكر الرازي المتوفى سنة (٣٧٠هـ)، واختصاره موجود منه الجزء الرابع بمكتبة جاز الله ولي الدين باستنبول (٨٧٢) وهو في ١٥٥ ورقة كتب سنة ٤٨١هـ، والجزء الثاني منه موجود بدار الكتب المصرية برقم (٦٤٧) فقه حنفي. وأما الأصل، فلا وجود له في حدود ما نعلم.

وفي المختصر يذكُر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم، وأقوال النخعي، وعثمان البتي، والأوزاعي والثوري، والليث بن سعد وابن شبرمة وابن أبي ليلى، والحسن بن حي، وغيرهم من المجتهدين

الأقدمين الذين يَضَعُ اليومَ الاطلاعُ على آرائهم في المسائل الخلافية .

٣ - «مختصر الطحاوي». في الفقه الحنفي على شاكِلَةِ مختصر
المزني في مذهب الشافعي... عَرَضَ فيه أصنافَ الفقه التي لا يَسَعُ
جهلُها، ولا التخلفُ عن علمِها، وبنى الجواباتِ عنها من قولِ الإمامِ
أبي حنيفة، ومن قولِ صاحبيه أبي يوسف، ومحمد بن الحسن .

وقد طُبِعَ سنة ١٣٧٠هـ بمطبعة دار الكتاب العربي بالقاهرة، بتحقيق
أبي الوفاء الأفغاني ويقول محققُ الكتاب في مقدمة الطبع : وهو - يعني
الطحاوي - أولُ مَنْ جمع مختصراً في الفقه من أصحابنا، بذكر أمهاتِ المسائل
وعيونها، ورواياتها المعتبرة، ومختاراتها الظاهرة المَعُولِ عليها عندَ الفقهاء . . .

ثم يقولُ : فهذا - كما ترى - أولُ المختصرات في مذهبنا، وأبدعُها،
وأحسنُها تهذيباً، وأصحُّها روايةً عن أصحابنا، وأقواها درايةً، وأرجحُها
فتوى، ترى فيه المسائلَ على وجهها معروفةً معزوةً إلى مَنْ رواها عن
الأئمة : أئمة المذهب، كأبي يوسف ومحمد، وزُفَر، والحسن بن زياد،
فإن كانت المسألة فيها أقوال، تراه يرجِّحُ بعضها على بعض، ويختارُه
بقوله : «وبه نأخذ»، كما هو دأبُ أصحابِ الإمام في كتبهم .

ولهذا المختصر عدة شروح، أقدمُها وأهمُّها شرحُ أبي بكر الرازي
الجصاص صاحب «أحكام القرآن»، قال صاحب «الحاوي» : غايةً في
الإتقان روايةً ودرايةً، قطعة منه تُوجَدُ بدارِ الكتب المصرية، والباقي في
مكتبة جلاله بالآستانة .

٤ - «سنن الشافعي». جمع فيه الطحاوي مسموعاته من خاله
المزني، عن الشافعي، سنة ٢٥٢هـ، وقد نُشِرَ هذا الكتابُ في مصر سنة
١٣١٥هـ، ثم طبع في سنة ١٤٠٦هـ في بيروت .

رواه عن الطحاوي ثلاثة من الحفاظ:

١ - أبو القاسم ميمون بن حمزة بن الحسين المعدل، رواه عنه في ذي الحجة وفي المحرم سنة ٣١٧هـ.

٢ - محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزار الحافظ.

٣ - أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم المقرئ.

ومع أن صنيع الإمام الطحاوي في هذا التأليف هو نقل أحاديث الشافعي المسموعة له بطريق خاله، فإنه لم يُخله من تعقبات ونقذات:

من ذلك أنه روى عن المزي، عن الشافعي، عن مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن جريج... ثم تعقبه بقوله: هكذا حدثنا المزي، وإنما هو عن عبيد بن جريج... انظر ص ٨٧.

وجاء فيه ص ٨٦: عن المزي، عن الشافعي، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالس معه: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع؟... قال أبو جعفر: هكذا حدثناه إسماعيل بن يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالس معه. وهذا غلط، لأن هشاماً لم ير أسامة، وإنما هو عندنا - والله أعلم - أنه سأل أسامة بن زيد رجل وأنا جالس معه، حتى يرجع الجلوس إلى عروة.

وفيه ص ١٠١: عن أم بلال ابنة هلال، عن ابنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يجزىء الجذع من الأضحية أضحية». قال أبو جعفر: هكذا قرأه المزي علينا «عن ابنها»، وإنما هو «عن أبيها». قلت: وفي «التهذيب» ٤٦٠/١٢: أم بلال بنت هلال بن أبي هلال

الأسلمية المدنية، روت عن أبيها «يجوز الجذع من الضأن أضحية» قال العجلي: تابعة ثقة.

وفيه ص ٧٦: عن رفاعه الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى: «أيها الناس، إن قريشاً أهل أمانة، من بغاهم العوافر أكبه الله لمنخريه» يقولها ثلاثاً. قال أبو جعفر: هكذا قرأه المزني علينا «أهل أمانة» وإنما هو «أهل إمامة»، وقال: «العوافر»، وإنما هي «العوافر».

٥- «العقيدة الطحاوية». ذكر فيها ما كان عليه السلف، ونقل عن الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه أبي يوسف يعقوب، ومحمد بن الحسن، ما كانوا يعتقدونه من أصول الدين، ويدنون به رب العالمين، وقد حظيت هذه الرسالة بشهرة واسعة، ونالت قبول أهل السنة وإعجابهم على اختلاف مذاهبهم^(١)، فتناولوها بالشرح والبيان، ومن أجود تلك الشروح شرح القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، المتوفي سنة ٧٩٢هـ. وسيصدر قريباً بعون الله عن مؤسسة الرسالة لأول مرة محققاً على عدة نسخ خطية متقنة ومعلقاً عليه تعليقات حافلة نفيسة.

٦- نَقَضُ كتاب «المدلسين» لفتية بغداد الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي.

نقل عنه الحافظ علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، المعروف بابن التركماني، المتوفى سنة ٧٤٥هـ في كتابه الحافل «الجواهر النقي» ١١/١ و ١٢٨-١٢٩، ولا يُعرف له اليوم وجود في المكتبات العامة، ولا أشار إليه أحد، ويغلب على الظن أنه في عداد ما فُقد من مؤلفات أبي جعفر، ولو وُجد هذا الكتاب لكان يُضيف دليلاً إلى الأدلة الكثيرة التي تشهد بإمامة أبي

(١) يقول تاج الدين السبكي المتوفى سنة (٧٧١هـ) في «معيد النعم ومبيد النقم» ص ٢٣-٢٢: وهذه المذاهب الأربعة - والله الحمد - في العقائد واحدة إلا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم، وإلا فجمهورها على الحق يقرون عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول.

جعفر في علم الحديث، ورسوخ قدمه فيه..

وقد ذُكِرَ كتابُ الكرايسي هذا للإمام أحمد، فذمه ذمًّا شديدًا، وكذلك أنكره عليه أبو ثور، وغيره من العلماء كما في «شرح علل الترمذي» ٨٠٦/٢ - ٨٠٧ للحافظ ابن رجب الحنبلي.

٧ - «التسوية بين حدثنا وأخبرنا» ومنه نسختان خطيتان، إحداهما في مكتبة شستربتي، ٣٤٩٥ (من ورقة ١١٦ - ١٢٢) والثانية في ظاهرية دمشق م ١٧/٩٢ (من ٢٩٦/أ - ٣٠٢/ب). وقد لخصها أبو عمر بن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» ١٧٥/٢ - ١٧٦ فقال: حدثنا عبد الرحمن بن مروان، قال: حدثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان بن عمر البغدادي، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي قال:

اختلف أهل العلم في الرجل يقرأ على العالم، ويُقرُّ له العالم به، كيف يقول فيه: «أخبرنا» أو «حدثنا»؟ فقالت طائفة منهم: لا فرق بين «أخبرنا» و«حدثنا»، وله أن يقول: أخبرنا، وحدثنا، وممن قال بذلك: مالك، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن.

كما حدثنا ابن أبي عمران، قال: حدثنا سليمان بن بكار، قال: حدثنا أبو قطن، قال: قال لي أبو حنيفة: اقرأ عليّ وقل: حدثني. وقال لي مالك: اقرأ عليّ وقل: حدثني.

وكما حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: لما فرغنا من قراءة «الموطأ» على مالك، رحمه الله، قام إليه رجلٌ فقال: يا أبا عبد الله، كيف نقول في هذا؟ فقال: إن شئت، فقل: حدثنا، وإن شئت، فقل: أخبرنا، وإن شئت فقل: حدثني وأخبرني - وأراه قال: - وإن شئت فقل: سمعتُ.

قال أبو جعفر: وقالت طائفة منهم في العَرَض «أخبرنا» ولا يجوزُ أن يُقال «حدثنا» إلا فيما سمعه من لفظ الذي يُحدثه به .

قال أبو جعفر: ولما اختلفوا نظرنا فيما اختلفوا فيه، فلم نجد بين الحديث وبين الخبر في هذا في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما في كتاب الله، فقوله جل وعز: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ فجعل الحديث والخبر واحداً، وقال: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ وهي الأشياء التي كانت منهم، وقال في مثله: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ﴾، وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، وقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا﴾، و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، و﴿حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾، وقال أبو جعفر: وكان المراد في هذا كله أن الخبر والحديث واحد. قال: وكذلك روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبو عمر: فذكر حديث مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أخبروني عن شجرة مثلاً مثل المؤمن». وحدث فاطمة بنت قيس، أنه قال: «أخبرني تميم الداري...» فذكر قصة الدجال. وحدث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ». وحدث جابر في الرؤيا، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي: «لَا تُخْبِرْ بِتَلَاُعِبِ الشَّيْطَانِ بَكَ فِي الْمَنَامِ». وحدث أنس، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يُخْبِرَهُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فتلاحي رجلان. وحدث أنس، أن عبدالله بن سلام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أولُ أشرارِ الساعة؟ قال:

«أخبرني جبريل أن ناراً تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ». وحديث أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا أخبركم بخير دور الأنصار». وحديث رافع بن خديج قال: مرُّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتحدث فقال: «ما تحدثون؟» فقلنا: نتحدثُ عنك، قال: «تحدثوا، وليتَبَوْا من كَذَبَ علي مقعده من جهنم».

قال أبو عمر: وذكر أخباراً من نحو هذا، تركتُ ذكرها، لأنها في معنى ما ذكرنا. ثم قال: هذا كُلُّهُ يَدُلُّ على أن لا فَرْقَ بين «أخبرنا» و«حدثنا».

قال: وقد ذَهَبَ قوم فيما قُرِئَ على العالم، فأجازه، وأقر به أن يُقالَ فيه: قُرِئَ على فلان، ولا يُقالُ فيه: حدثنا ولا أخبرنا.. قال: ولا وجه لهذا القولِ عندنا.. قال: وسواءٌ عندنا القراءةُ على العالم، وقراءةُ العالم، وَلِكُلِّ واحدٍ ممن سَمِعَ بشيءٍ من ذلك أن يقولَ: حدثنا أو أخبرنا.

قال أبو عمر: هذا قول الطحاوي دون لفظه، أنا عبَّرت عنه.

٨ - «الشروط»^(١) الصغير». في خمسة أجزاء، وهو مختصرٌ في

(١) جاء في «كشف الظنون» ١٠٤٥/٢: علِّمَ الشروط والسجلات: علِّمَ باحثٌ عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال، وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة، وبعض مبادئ مأخوذة من الفقه، وبعضها من علم الإنشاء وبعضها من الرسوم والعادات والأمر الاستحسانية وهو من فروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع، وقد يُجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين الألفاظ. وقد برَّع الإمام الطحاوي في هذا الفن وهو شاب، بحيث انتقد شيخه أبا خازم قاضي دمشق في وثيقة الأعباس التي كتبها لأحمد بن طولون.

المعاني التي يحتاجُ الناسُ إلى إنشاءِ الكُتُبِ عليها في البياعات،
والشُّفع، والإجازات، والصدقاتِ المملوكات، والصدقاتِ الموقوفات.
منه نسخة بمكتبة فيضِ الله باستنبول برقم (١٠٣٣)، وقد طبع هذا
الكتاب مذيلاً بما عثر عليه من «الشروط الكبير»، بالعراق سنة
١٩٧٤م بتحقيق الدكتور روجي أوزجان.

٩ - «الشروط الأوسط». ذكره الشيخُ عبدُ القادر القرشي، وعلي
القاري.

١٠ - «الشروط الكبير». في نحو أربعين جزءاً، ذكره ابنُ النديم،
والقاري، وعبد القادر القرشي، يُوجد منه جزء به قسم البيوع، وآخر به
قسم ولايات القضاء، بمكتبة شهيد علي برقم (٨٨١) و (٨٨٢)، ومنه
نسختان في دار الكتب المصرية رقم (١٣٩) و (١٤٠) فقه حنفي، فيهما
كتاب «إذكار الحقوق والرهون». وقد نشر أحدُ المستشرقين - وهو يوسف
شاخت - منه «كتاب الشفعة» و «كتاب إذكار الحقوق والرهون» الأول في
سنة ١٩٢٩ - ١٩٣٠م، والثاني في سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧م.

مثالٌ من أول «كتاب إذكار الحقوق» يُلقى الضوء على منهاج
أبي جعفر فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم. قال أحمد بن محمد بن سلامة
الأزدي: وإذا كانَ لِلرجل على الرجل دينٌ حالٌّ، فأراد أن يكتب عليه به
كتاب ذكر حقٍّ مجرد، كتبتُ: ذكر حق فلان بن فلان بن فلان الفلاني على
فلان بن فلان بن فلان الفلاني، له عليه كذا وكذا ديناراً، مثاقيل ذهباً،
عيناً وازنة جياداً، ديناً ثابتاً لازماً حالاً، وذلك بأمر حق واجب لازم، عرفه

فلان بن فلان، لفلان بن فلان، ولزمه الإقرار له به، وكلما أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الكذا كذا الدينار المسماة في هذا الكتاب، أو بشيء منها أحداً من الناس...» وبعد هذا النص يذكر مُسَوِّغات هذه الصيغة، وأسباب ما فيها وأسرارها فيقول:

«وقد اختلف في غير موضع من هذا الكتاب، فكان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، ويوسف بن خالد، وهلال بن يحيى يكتبون: ذكر حق فلان بن فلان على فلان بن فلان، عليه كذا كذا ديناراً. وكان أبو زيد يكتب: له عليه كذا كذا ديناراً... فكان ما كتب أبو زيد في هذا أحب إلينا وأؤكد عندنا، لأن فيما كتب من ذلك إضافة الدنانير إلى من هي له... وكان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن يكتبون: ومن قام بهذا الذكر الحق فهو ولي ما فيه. وكان يوسف بن خالد، وهلال بن يحيى يكتبان مكان ذلك: ومن أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الدنانير المسماة في هذا الكتاب، أو بشيء منها، أقر له به، ولم يكن أبو زيد ولا سائر أصحابنا من البغداديين يكتبون من هذا شيئاً.

فأما ما كان أبو حنيفة، وأبو يوسف ومحمد يكتبون في ذلك — مما قد حكيناه عنهم — فضعيف، لأنهم إذا جعلوا لمن قام بذلك الذكر الحق ولاية بما فيه، احتمل أن يقوم به من لا يجب له القيام به. وأما ما كان يوسف وهلال يكتبان في ذلك — مما قد حكيناه عنهما — فهو أحسن مما ذكرناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، ولكن الذي كتبناه نحن أولى عندنا مما حكيناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، وعن يوسف وهلال».

١١ - «التاريخ الكبير». ذكره ابن خلكان والقرشي وابن كثير والياضي والسيوطي والقاري، قال ابن خلكان - فيما نقله عنه العيني في «مغاني الأخيار» الورقة ٣ -: ولقد اجتهدت في تحصيله غاية الاجتهاد، وما ظفرتُ به، وكُلُّ مَنْ سألْتُ عنه من أهل الشأن جهَلَ به. ولم يُذكر هذا النص في ترجمة الطحاوي في المطبوع من «وفيات الأعيان»، ومع كون هذا الكتاب مفقوداً، فقد نقل عنه ابن النديم في «الفهرست» ص ٢٥٨ والخطيب في «تاريخ بغداد»، والمزني في «تهذيب الكمال» في ترجمة يونس بن عبد الأعلى، والسبكي في «طبقاته»، وابن حجر في «رفع الإصر» ١/١٤٠، وفي «تهذيب التهذيب» ٣/٢٤٦، وغيرهما، وقد عده السيوطي في «حسن المحاضرة» ١/٥٥٣ فيمن كان في مصر من المؤرخين.

١٢ - «أحكام القرآن». في نحو عشرين جزءاً، ويقول القاضي عياض في «الإكمال»: إن للطحاوي ألفَ ورقة في تفسير القرآن. وتوجدُ قطعة مِنْهُ تبتدئ بسورة الأنفال كتبت في القرن الثامن الهجري موجودة بجامع الشيخ في الإسكندرية^(١).

هذا ما انتهى إليَّ علمه حين كتابة هذه المقدمة عن أحكام القرآن هذا، ثم إنني اطلعت مؤخراً على ما كتبه الدكتور الفاضل عبد الله نذير أحمد في كتابه «أبو جعفر الطحاوي الإمام المحدث الفقيه» ص ٢٢١-٢٢٩ فأحييت أن أثبت هنا بتمامه لنفاسته، قال حَفِظَهُ الله:

ألف الطحاوي في علم تفسير القرآن الكريم، وكان له قصبُ

(١) فهرس المخطوطات المصورة ٢٩/١ - ٣٠، تأليف فؤاد السيد.

السبق على غيره في تأليف (أحكام القرآن)^(١) بصورة فريدة، تفرّد فيها بمنهج غير مألوف لدى مفسري أحكام القرآن الكريم حيث تميز من حيث الترتيب والتبويب بجمع الآيات المتصلة بالموضوع، ثم رتبها جميعاً ترتيباً موضوعياً.

فمثلاً: يجمع تحت كتاب الطهارة جميع الآيات المتعلقة بالطهارة من جميع سور القرآن، من غير نظرٍ إلى ترتيب الآيات والسور، فيعالجها بالشرح والتحليل والاستنباط، وهكذا مع كل موضوع فقهي، وهذا ما يُعرف في وقتنا الحاضر (بالتفسير الموضوعي).

في حين جرت العادة في تفاسير أحكام القرآن: تفسير الآيات المتعلقة بالأحكام في كل سورة بحسب ترتيبها المعهود.

ومنهجه فيه أشبه ما يكون بتفسير معاصره (ابن جرير الطبري) شيخ المفسرين م (٣١٠هـ): حيث يمتزج فيه التفسير بالمأثور عن الصحابة والتابعين، مع المأثور من لغة العرب.

(١) والجدير بالإشارة أن هذه المعلومات عن هذا الكتاب تنشر لأول مرة من خلال معاينة النسخة؛ لأن المعروف لدى الباحثين أن هذا السفر العظيم من عداد الكتب المفقودة إلى أن عثر الأخ الفاضل الدكتور سعد الدين أونال، الباحث بمركز أبحاث الحج، وزميل له في تركيا على الجزء الأول والثاني - ويحتوي على نصف الكتاب - من مكتبة (وزير كبري) برقم (٨١٤) ببلدة (وزير كبري) بشمال تركيا، حيث شرع الباحثان الفاضلان بتحقيق الجزء المعثور عليه، كما يقومان بالبحث عن الجزء المفقود، ليقدموا للعلماء والدارسين سفراً عظيماً من تراثنا الإسلامي، فندرجو الله تعالى أن يوفق الباحثين على إتمام التحقيق والعثور على البقية من الكتاب، ومن خلال بعض الأوراق المعارة من الأخ الدكتور سعد الدين أونال، مشكوراً - سطر هذه المعلومات عن الكتاب.

اهتم الطحاوي كثيراً في تفسيره ببيان وكشف الآيات المُحكّمات من المتشابهات، يقول رحمه الله في مقدمة تفسيره مبيناً قَصْدَه من التأليف ومنهجه الذي سار عليه في التصنيف:

«وقد ألفنا كتابنا هذا نلتمس فيه كشف ما قدرنا على كشفه من أحكام كتاب الله عزّ وجلّ، واستعمال ما حكينا في رسالتنا هذه في ذلك وإيضاح ما قدرنا على إيضاحه منه، وما يجب العمل به فيه، بما أمكن من بيان متشابهه بمُحكّمه، وما أوضحته السنّة منه، وما بيّنته اللغة العربية منه، وما دلّ عليه مما روي عن السلف الصّالح من الخلفاء الراشدين المهديين، ومن سواهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتابعهم بإحسان رضوان الله عليهم، والله نسأل المعونة على ذلك، والتوفيق له فإنه لا حول لنا ولا قوة إلا به، وهو حسبنا ونعم الوكيل، فأول ما نذكر من ذلك ما وقفنا عليه من أحكام الطهّارات المذكورات في كتاب الله عزّ وجلّ»^(١).

وقد أعطى الطحاوي عناية خاصة لتبيين الناسخ والمنسوخ من الآيات والأحاديث في كتابه ومن ثمّ يعد كتابه هذا من مصادر (معرفة الناسخ والمنسوخ).

ويبيّن ذلك بقوله في المقدمة: «ثم وجدنا أشياء كانت مستعملة في الإسلام فرضاً غير مذكورة في القرآن، منها التوارث بالهجرة في الإسلام، ثم نسخ الله عزّ وجلّ ذلك بما أنزل في كتابه من قوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦] وضرب أمثلة للنسخ بأنواعها ثم أثبت

(١) أحكام القرآن (مخطوط)، ج ١، ق ٦ أ

نسخ القرآن بالسنة بحديث «لا وصية لوارث»^(١).

وقال: «ثبت بما ذكرنا أن السنة قد تنسخ القرآن كما ينسخ القرآن السنة. فإن قال قائل: فقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥] قَدْ ذَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنْ التَّبْدِيلُ إِنَّمَا يَكُونُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْقُرْآنِ، قِيلَ لَهُ: وَمَنْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الْحُكْمَ الَّذِي نَسَخَ مَا نَسَخَ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ إِنَّ السَّنَةَ لَيْسَتْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ هُمَا عَنْهُ يَنْسَخُ بِهِمَا مَا شَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ كَمَا يَنْسَخُ مِنْهُمَا مَا شَاءَ بِالْقُرْآنِ».

وَمِنْ مَنَهِجِ الطَّحَاوِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ هَذَا أَنَّهُ يُقَدِّمُ الْمَعْنَى الظَّاهِرَ عَلَى الْمَعْنَى الْبَاطِنِ لِلآيَةِ، وَهُوَ مَا يُعَبِّرُ عَنْهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ بِقَوْلِهِ: «وَكَانَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا قَدْ يَخْرُجُ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَكُونُ ظَاهِرًا لِمَعْنَى، وَيَكُونُ بَاطِنُهُ مَعْنَى آخَرَ، وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ اسْتِعْمَالُ ظَاهِرِهِ، وَإِنْ كَانَ بَاطِنُهُ قَدْ يَحْتَمِلُ خِلَافَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّا إِنَّمَا خُوطِبْنَا لُبِّينَ لَنَا، وَلَمْ يُخَاطَبْ بِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ قَدْ خَالَفَنَا فِي هَذَا، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ الظَّاهِرَ فِي ذَلِكَ لَيْسَ بِأَوَّلَى بِهِ مِنَ الْبَاطِنِ، فَإِنَّ الْقَوْلَ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ، لِلدَّلَائِلِ الَّتِي قَدْ رَأَيْنَاهَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَتُوجِبُ الْعَمَلَ بِهِ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ فَعَمَدَ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ الطَّائِي إِلَى خَيْطَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَسْوَدٌ، وَالْآخَرُ أَبْيَضٌ،

(١) أحكام القرآن، ج ١، ق ٢ ب.

كانت الآيات فيها ما يُراد به العام، وفيها ما يرادُ به الخاص، وكانوا قد استعملوا قَبْلَ التوقيف على ما ظَهَرَ لهم مِنَ المُراد بها مِنْ عمومٍ أو خصوص، وكان الخصوص لا يُوقف عليه بظاهر التنزيل، إنما يُوقف عليه بتوقيفٍ ثانٍ مِنَ الرسول صلى الله عليه وسلم أو مِنْ آيةٍ أُخرى مِنَ التنزيل تدلُّ عليه، ثبت بما ذكرنا أَنَّ الذي عليهم في ذلك استعمالها على عمومها، وأَنَّ أولى بها مِنَ استعمالها على خصوصها حتى يعلم أَنَّ الله عزَّ وجلَّ أراد بها سوى ذلك...»^(١).

أما منهجُ عرضه لِتفسير الآيات، فإنه أشبه ما يكونُ بالتفسير المأثور، فهو يبدأ الآيةَ الكريمةَ بقوله: تأويلُ قول الله تبارك وتعالى... ثم يُعقب هذا بذكر القراءات والخلاف فيها إن كان ثمة قراءاتٌ فيها، ثم يُتبعها بذكر مدلول كُلِّ قراءةٍ، مع عزو الأقوال لِأصحابها.

وفي بعضها يبدأ بذكر سبب نزول الآية الكريمة، فيروي ما وردَ فيها مِنْ رواياتٍ مختلفة بأسانيدِها، ثم يُلحقها بذكر الروايات التي رُوِيَتْ عن الأئمة في توجيه الآية الكريمة، ثم يؤيد رواية كل طرف بالنظر: (واحتجوا في ذلك مِنَ النظر).

وهو في خلال ذلك يوضِّح الناسخَ والمنسوخَ في الآيات الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، الواردة في تفسير الآية، كما يُوجه الأحاديث والآثارَ المتعارضة بينها بالجمع أو الترجيح، مع موازنة تلك الأدلةِ الثقيلة مع العقلية، ولا يفوته ذكرُ التوجيهات اللغوية في الآية، ويستمرُّ هكذا في العرضِ إلى أن يتمم المسألة بترجيح قولٍ مِنَ الأقوالِ

(١) أحكام القرآن، ج ١، ق ٤٤.

المختلفة بعد دراسة ومناقشة الأدلة، وبيان سبب ترجيح البعض على الآخر، بقوله: «القول عندنا في هذا الباب هو القول الأخير».

وهو في ذلك ينسب كل قول إلى قائله من الأئمة - رحمهم الله تعالى - بعامة، مع تقرير مذهب أبي حنيفة وأصحابه، وإبرازه في كل آية بصورة خاصة.

ويتضح هذا المنهج من الأمثلة الآتية:
تأويل قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾.
قال الله عز وجل: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ، فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ، لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩].

فاختلف الناس في تأويل هذه الآية:

فروى في ذلك عن ابن عباس ما حدثنا... -وساق السند- عن ابن عباس ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ قال: الملائكة.

وقد روي عن أنس بن مالك في تأويلها أيضاً مثل هذا القول أيضاً وساق السند، وأكد ذلك بروايته عن مالك أنه قال: «أحسن ما سمعت في هذه الآية: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ إنها بمنزلة الآية التي في سورة: عبس وتولى، قول الله عز وجل: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ، فَمِنْ شَاءَ ذَكَرَهُ، فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ، مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ، بِأَيْدِي سَفَرَةٍ، كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس: ١١-١٦].

وقد روي عن سلمان الفارسي خلاف ذلك - ثم ساق بسنده إلى... (عبد الرحمن بن يزيد أنه قال: أتينا سلمان وكان في غزاة، فأتيناه وقد خرج من الخلاء فقلنا: اقرأ لنا، فقال: إني لا أمسه إنه

لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿١﴾ وظاهرُ هذا الحديث أنه لا يقرأ القرآن إلا المطهرون.

غير أنه قد رُوِيَ هذا الحديث بالفاظٍ فريدةٍ عن هذه، دلت على أن مذهبَ سلمان في ذلك غير الذي دل عليه هذا الحديث.

ثم ساق السند... «عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كنا مع سلمان فبرزَ لحاجة وليس بيننا وبينه نهرٌ ولا ماء، ثم أقبل، فقلنا يا أبا عبد الله ألا نأتيك بماءٍ فتتوضأُ كي تقرأ علينا؟ فقال: إني لستُ أُمسُهُ، إنه لا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ. ثم قرأ علينا حتى قلنا: حسبنا.

فدلَّ هذا الحديث على أن سلمان إنما أراد بقوله: إني لستُ أُمسُهُ أي: لست بقراءتي مماساً، ثم قال: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ يعني بالأيدي لا بالتلاوة.

فهذا الذي وجدناه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل هذه الآية، فأما وجهُ ما رُوِيَ عن ابن عباس وأنسٍ في تأويلهما، فعلى الإخبارِ من الله عزَّ وجلَّ، وهو: أنه لا يمسهُ إِلَّا المطهرون، لا على النهي عن مماسته إِلَّا على الطهارة.

وأما وجهُ ما رُوِيَ عن سلمان: فعلى النهي من الله عزَّ وجلَّ للعباد أن لا يمسوه إِلَّا طاهرين، أي: لا يمسوا المصاحفَ المكتوبَ فيها القرآن، إِلَّا وهم طاهرون.

وأما الوجهُ في ذلك عندنا، فعلى ما قالَ ابنُ عباس وأنس، لأنه قال عزَّ وجلَّ: ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ بالرفع، فكان ذلك على الإخبار، ولو كان على الأمر لكان ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ بالفتح؛ لأن أصلَ هذا الحرف الثقيل،

وإنما هو يمسسه فإذا أدغمت أحد السينين في الأخرى، تناد موضع
الجزم إلى الفتح.

ولكننا لا نُبيحُ للجنب ولا للمحدثين من غير المتوضئين مماسةً
المصحف حتى يَظْهَرُ، لما قد رُوِيَ في ذلك عن رسول الله ﷺ لما
كتبه لعمر بن حزم... - وساق السند - إن في الكتاب الذي كتبه رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم: (أن لا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا
طَاهِرٌ^(١))، وذلك عندنا على المصاحف المكتوب فيها القرآن، وكذلك
لا ينبغي للجنب والحائض، ولا للمحدثين بالغائط والبول وما سواهما
مما ينقض الطهارة أن يمسَّ الدرهم المكتوب فيه السورة من القرآن
حتى يَظْهَرُوا. هذا قولُ مالك، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد،
والشافعي^(٢)... (رحمهم الله تعالى).

وبهذا العرضِ وأمثاله لآياتِ الكتاب الكريم يَتَضَحُّ متأنةً أسلوبه،
ودِقَّةُ عرضه في التفسير، ومكانته العالية بين مفسري الأحكام.

١٣ - «النوادر الفقهية». في عشرة أجزاء.

١٤ - «النوادر والحكايات». في نيف وعشرين جزءاً.

١٥ - جزء في حكم أرض مكة.

١٦ - جزء في قسم الفیء والغنائم.

(١) الحديث أخرجه البيهقي في السنن مرفوعاً، وقال: «أرسله غيره». السنن الكبرى،

٣٠٩/١. قلت: هو حديث حسن.

(٢) المصدر السابق، ج ١، ق ٢٥ ب، ١٢٦.

١٧ - الرد على عيسى بن أبان في كتابه الذي سماه «خطأ الكتب».

١٨ - الرد على أبي عبيد فيما أخطأ فيه في كتاب النسب.

١٩ - اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين.

٢٠ - شرح «الجامع الكبير» للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

٢١ - كتاب المحاضر والسجلات.

٢٢ - كتاب الوصايا والفرائض.

٢٣ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه.

٢٤ - كتاب في النحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها وما روي فيها من خبر في نحو أربعين جزءاً.

٢٥ - جزء في الرزية.

٢٦ - كتاب الأشربة.

٢٧ - الخطابات في الفروع.

وقد ذكر بروكلمان أن للطحاوي كتاب «صحيح الآثار» وهو موجود في مكتبة باتنه ١، ٥٤ رقم (٥٤٨) بالهند، ويغلب على ظني أن هذا خطأ من بروكلمان، فإنه لم يذكره أحد ممن ترجم له في مصنفاته، وربما يكون الموجود في هذه المكتبة «شرح مشكل الآثار» أو «شرح معاني الآثار»، فلا بُدَّ من الرجوع إلى الكتاب في المكتبة المشار إليها ودراسته ليتبين أمره على وجه اليقين.

وفاته :

توفي الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ، سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة
لَيْلَةَ الخميس مُسْتَهْلٌ ذِي القعدة بمصر، ودُفِنَ بالقِرافَةِ الصُّغرى في تربة
بني الأشعث، والقِرافَةُ الصُّغرى هي قِرافَةُ الإمام الشافعي، وقَبْرُ
الطحاوي في شارع الإمام الليث الموازي لِشارع الإمام الشافعي عند
نهاية خط الترام على يَمِينِ المَتَجِّهِ إلى الإمام الشافعي، والضريح تحت
قَبَّةٍ أثرية، وأمام القبر شاهد مكتوبٌ عليه اسمُه وتاريخُ ميلاده وتاريخُ
وفاته.

مصادر ترجمته :

«الفهرست»، ص ٢٦٠، أبو الفرج محمد بن إسحاق أبي يعقوب
النديم (٤٣٨هـ).

«طبقات الفقهاء»، ص ١٤٢، إبراهيم بن علي بن يوسف
أبو إسحاق الشيرازي (٤٧٦هـ).

«الأنساب» ١/١٩٨ و ٤/٦٧ و ٨/٢١٨، عبدالكريم بن محمد بن
منصور التميمي أبو سعد السمعاني (٥٦٢هـ).

«تاريخ دمشق الكبير» ٧/٣١٧ - ٣١٩، أبو القاسم علي بن
الحسن بن هبة الله ابن عساكر (٥٧١هـ).

«الفهرست»، ص ٢٠٠ و ٢٦٢، أبو بكر محمد بن خير الأموي
الإشبيلي (٥٧٥هـ).

«المنتظم» ٦/٢٥٠، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن
الجوزي (٥٩٧هـ).

«اللباب» ٤٦/١ و ٣٤٣ و ٢٧٦/٢، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني ابن الأثير الجزري (٦٣٠هـ).

«وفيات الأعيان» ٧١/١ - ٧٢، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خلّكان البرمكي الإربلي (٦٨١هـ).

«سير أعلام النبلاء» ٢٧/١٥ - ٣٣، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ).

«تذكرة الحفاظ» ٨٠٨/٣ - ٨١١ له، «العبر» ١١/٢ له.

«الوافي بالوفيات» ٩/٨ - ١٠، أبو الصفا خليل بن أيك بن عبد الله الصفدي (٧٦٤هـ).

«مرآة الجنان» ٢٨١/٢، عبد الله بن أسعد بن علي اليمني اليافعي المكي (٧٦٨هـ).

«البداية والنهاية» ١٧٤/١١، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (٧٧٤هـ).

«الجواهر المضية في طبقات الحنفية» ١٠٢/١ - ١٠٥ أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي (٧٧٥هـ).

«غاية النهاية في طبقات القراء» ١١٦/١، أبو الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري (٨٣٣هـ).

«لسان الميزان» ٢٧٤/١ - ٢٨٢، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

«النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» ٢٣٩/٣، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي الظاهري (٨٧٤هـ).

«تاج التراجم»، ص ٦، أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني الجمالي (٨٧٩هـ).

«طبقات الحفاظ»، ص ٣٣٧، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي (٩١١هـ).

«حسن المحاضرة» ٣٥٠/١ و ٤٦٣ له.

«طبقات المفسرين» ٧٤/١، محمد بن علي بن أحمد الداودي (٩٤٥هـ).

«كشف الظنون»، ص ٣٢ و ٢٩٨ و ٥٦٢ و ٥٦٨ و ٦٧٤ و ١٠٤٦ و ١١٤٧ و ١٢٥٠ و ١٣٢٦ و ١٦٠٩ و ١٦٢٧ و ١٧٢٨ و ١٨٣٧ و ١٩٨٠، المولى مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي حاجي خليفة (١٠٦٧هـ).

«شذرات الذهب» ٢٨٨/٢، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد ابن العماد العكري الحنبلي (١٠٨٩هـ).

«الفوائد البهية»، ص ٣١ - ٣٤، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي (١٣٠٤هـ).

«روضات الجنات»، ص ٥٩، محمد باقر بن زين العابدين الخوانساري الأصفهاني (١٣١٣هـ).

«هدية العارفين» ٥٨/٥ - ٥٩، إسماعيل باشا بن محمد أمين الباباني الأصل البغدادي المولد والمسكن (١٣٣٩هـ).

«تهذيب تاريخ دمشق» ٥٧/٢ - ٥٨، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران (١٣٤٦هـ).

«الحاوي في سيرة الطحاوي»، محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري (١٣٧١هـ).

مقدمة «أمانى الأحبار».

«تاريخ التراث العربي» ٩١/٣ - ٩٨، فؤاد سزكين.

«أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث»، الدكتور عبد المجيد محمود وهذا الكتاب من أجود ما كُتب عن الإمام الطحاوي، والفضل الذي خصّه بالدفاع عن الإمام الطحاوي والردّ على منتقديه، وأثبت فيه أنه إمام في الحديث؛ فصل نفيس تلمح من خلال سطوره العلم والدقة والنزاهة، فجزاه الله خير الجزاء.

BROCKELMANN: G. A. L. / gl 170,171, s1 293, 294.

— 10 —

الجزء الأول من بيان مشكل إحياء

رواية أبي القاسم مازن أبي خزيمة محمد بن قيس بن أبي
خليفة الراسبي عنه م

4

✓✓✓

MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
İSİM: Feyzullah
YENİ KAYIT NO: 273
YENİ KAYIT NO:

لوحة عنوان الجزء الأول

الجزء الثاني من كتاب بيان أحاديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ما فيها من الأحكام
ومنفى الصاد عنها تصنيف أبي محمد أحمد بن محمد بن
سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله هـ
رواية أبي القاسم مشام بن أبي خليفة مهابذ بن قرة بن أبي
خليفة الرعييني عنه والحمد لله وحده وصلى
الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

مكتبة جامعة القاهرة
مكتبة جامعة القاهرة
مكتبة جامعة القاهرة
مكتبة جامعة القاهرة
مكتبة جامعة القاهرة
٢٧٤



٥٣٢٥

MILLET GENEL KUTUPHANESİ

Fayyullah

274

TAK...

لوحة عنوان الجزء الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
 بَابُ بَيَانِ مُشْكَلِ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي تَرْكِهِ اخْتِذَا مِيرَاثَ مَوْلَاهُ الَّذِي سَقَطَ مِنْ خَلْفَةِ فَمَاتَ فَاَمْرًا
 بِدَفْعِ مِيرَاثِهِ إِلَى أَهْلِ قُرْبَتِهِ هـ حَدَّثَنَا أَبُو مِيرَاثٍ
 ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ مَرْزُوقٍ
 ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّهَيْرِ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّ مَوْلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَفَّى
 فَتَنَّاكَ هَاجِرًا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قُرْبَتِهِ فَأَعْطَاهُ آيَاهُ هـ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَبِيْهَةَ سَالِمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَرْزُوقٍ أَسَا
 سَيْنَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَ مِنْ قَوْلِهِ خَلْفَةٌ
 فَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظِرُوا أَهْلَ الْبَيْتِ
 وَارِثَ قَالُوا لَا قَالَ أَعْطَوْهُ بَعْضُ الْقُرَابَةِ حَدَّثَنَا
 الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْهَوَافِ عَنْ عَبْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ قَيْسِ بْنِ
 الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ
 ابْنِ وَرْدَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّهَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 وَقَعَ مَوْلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَدْقِ خَلْفَةٍ

فان

اللوحة الأولى من الجزء الثاني

مِنْ حَيْثُ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَأَلَهُ التَّوْفِيقَ أَخِيرُ

الجزء الثاني ٥ من كتاب بيان شكل احاديث رسول الله صلى الله عليه

درسم راسته خارج ما بینما از الاعمال و نفی التفاد عینا

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْغُرُفِ ۖ قُلْ يُغْنِي عَنْكَ اللَّهُ ۖ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَالِمٌ
الثالث — بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رَوِيَ

۵ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَّا كَانَ يَنْبُؤُ فِي الصَّلَاةِ

وَأَفْقَ الْفَرَّاحُ مِنْ نَحْوِهِ يَوْمَ الْخَيْسِ الْمُبَارَكِ

فِي النَّاسِ وَالْعَشِيرِينَ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْحَرَمِ مِنْ شَهْرٍ عَامٍ تَسْعَةٍ
وَتِسْعِينَ وَسَبْعَ مِائَةٍ ٥

عَلِيُّ بْنُ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورٍ هَاشِمِ
الشَّهِيرِ بِالْقَوَى

غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَنْ نَظَرَ فِيهِ وَدَعَى لَهُ بِالنُّوْبَةِ
وَالْمَعْفَةِ وَبِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
حسبنا الله ونعم الوكيل

بلغ تقاليد قائله بالحمله
دعوه مالك البقعه فخره
محمد بن محمد بن الساجد الكوفي
المحمدي الخاضع له
عالم الساجد يوم الجمعة
عشرين من ربيع الاول سنة
تسعين وخمسين ثمانمائة
بالحمد لله المودع

النسخة التي ألبت عليها
المدرسة المحمدية بالقاهرة

أَجْزَالُ الثَّالِثِ مِيزَانُ مُشْكَلٍ

مكتبة جامع الزيتونة
بمدينة تونس

أَحَادِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تصنيف الشيخ الإمام العلامة شيخ دهر
وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي
الطحاوي قدس الله روحه ونور صحبه وأسكنه جحوده
رواية أبي القسم هشام بن محمد بن قنن بن أبي خليفه الرعييني
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله وصحبه

مكتبة جامع الزيتونة
بمدينة تونس
مكتبة جامع الزيتونة
بمدينة تونس
مكتبة جامع الزيتونة
بمدينة تونس

M. K. C. F. L. M.
Acq. No. 1 2840/3

مكتبة

فيلسوف



٢٧٥

MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KİTAP: *Fennullah*

لوحة عنوان الجزء الثالث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
بَابُ بَيَانِ مُشْكِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا كَانَ يَتَوَبُّ فِي الصَّلَاةِ مِنَ التَّخَنُّجِ
 وَالتَّضْفِيقِ وَالتَّخَنُّجِ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 قَرْنُ ابْنِ أَبِي خَلِيفَةَ الرَّعِينِي قَالَ ۝ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 سَلَامَةُ الْأَزْدِيِّ قَالَ ۝ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ حَتَّانٍ قَالَ ۝ أَبُو نُكَيْرٍ بْنُ عِيَّاسٍ عَنْ مَغِيرَةَ الضَّبِّي
 عَنِ الْحَرِثِ الْعَطْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَدْخَلَانِ فَلَمْتُ إِذَا دَخَلْتُ وَهُوَ يَصِلُ تَخَنُّجًا ۝
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ ۝ سُلَيْمُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ مَعْدَانَ سَدَّادُ الْعَبْدِيِّ قَالَ ۝ أَبُو نُكَيْرٍ بْنُ عِيَّاسٍ شَرَحَ
 ذُرِّيَّاسَ سَدَّادٍ بِمِثْلِهِ ۝ قَالَ ۝ أَبُو جَعْفَرٍ فِيمَا رَوَيْنَا
 أَبَا جَعْفَرٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّخَنُّجَ لِلْمُصَلِّيِ عِنْدَ
 الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَتَوَبُّ فِي صَلَاتِهِ ثُمَّ اعْتَبَرْنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ مَلَّ
 خَوْلَفٍ فِيهِ رَوَاتُهُ الْمَذْكُوفَةُ فِيهِ أَمْرٌ ۝ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ
 فَوْجِدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ سَنَانٍ قَالَ ۝ أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ

الحديث

اللوحة الأولى من الجزء الثالث

وَأَقْرَبُ الْفَرَاغِ مِنْ نَسْخِهِ فِي السَّابِعِ

وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْفَرْدِ سَنَةِ ثَمَنٍ وَتِسْعِينَ وَتِسْعَ مِائَةٍ

عَلَى يَدِ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْمَعْرُوفِ ذَنْبُهُ

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَنصُورٍ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَوِي غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى
لَهُ وَلَوْلَا ذَلِكَ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ وَدَعَى لِكَاتِبِهِ بِالتَّوْبَةِ وَالْغَفَةِ وَكَمِيعِ السَّيِّئَاتِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِ

الْمُرْسَلِينَ وَأَوَامِرِ الْمُتَّقِينَ وَرُسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَقَائِدِ الْفِرَاقِ الْمُجَلِّينَ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَعَشْرَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَسَلَامٌ سَلَامًا كَثِيرًا

وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[illegible]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حدث

أما بعد يا أيها الذين آمنوا إن الله تعالى قد بعث فيكم رسولا منكم عليه السلام وأمرنا بل الصدقة
 أو من عند اليهود قد روي في حديث إلى مكة وسليمان بن جابر من أنصار ابن النبي
 صلى الله عليه وسلم جعل دية علي بن أبي طالب جعلا بين أظهرهم فخر هذا الحديث قضى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم جاعلي هو الذي في جعلا بين أظهرهم فخر حديث سهل ابن حمزة
 من غير سعيد بن عبيد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما من عند في جعلا بين أظهرهم
 عنهما من عند وقد جعلا بينهما واجبة على غيره فخرها من حيث لا يجب عليه عنهما ولم
 يدع ذلك أن يكون قد تقدم قضاؤه على من يقتضيها عليه وفي حديث سعيد بن
 عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم روي ذلك القليل بها من أهل الصدقة ففعلت أن
 يكون قد لم يقل ورواه من عند أي أيداه عليه فان لم يكن ما لك له حتى لا تصد
 هذه الأحاديث وأحد سئل يحتمل أن يكون أداه بعد ذلك من أهل الصدقة فخرها
 لليهود لأنهم ليسوا من أهل الصدقة ولكن كذا دية ذلك القليل ونظيره قد دفع
 ذلك من أهل الصدقة هذا المعنى لا الله دفع عن اليهود شيئا يسقط عنهم ما كان قضى
 به عليهم وفي ذلك ما قد دخل على أن من غرم عن جلد دينا كان عليه لمن هو له أنه لم يملك
 الذي كان عليه الدين شيئا ما غرم عنه وهكذا كان محمد بن الحسن يقول في هذا حتى قال في
 رجل تزوج امرأة على مائة درهم فادى إليها جارية ثلث المائة ثم طلقها زوجها قيل إن
 يدخل بها إن نصف الصداق الواجب عليها رد يجب عليها ردوه إلى الذي أدى إليها
 المائة لا إلى زوجها ولم يجعل محمد في ذلك خلافا بينه وبين أحد من أصحابه وقد
 قال قائل أنها ترد ما على الزوج والقول عندنا في ذلك القول الأول لأن الدراهم
 إنما خرجت في اليد من ملك مودعها إلى ملك المرأة لا إلى ملك الزوج وهذا
 عندنا أيضا يدل على خلافا ما قاله مالك ابن النضر فمن أدى عن رجل دينا عليه
 بغير أمره إلى من هو له أن يرجع بذلك الدين على الذي كان عليه لأنه قد ملكه

لجنات الناس بما رأيت فقام الراعي يحذث الناس بما قال الذي فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم صدق الراعي لأن من اشتراط الساعة كلام السباع الأبر والذي
 نفس بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الناس للانس ربكم الرجل يشتر أن يعمله
 وعذبه سوطه ويحذثه فخذ بما أحدث الله عليه وعذبه وما قدنا ابراهيم بن مردوق
 عن ابي عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن نعيم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل
 قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب رافقا السبع وان يوفى الرجل
 الميثاق انما السجد كما يوطئ البعير فاستدلوا بذلك على ان رافقا السبع عنه في الحلو من
 بين ادم هو الذي قالوه فيه وما كان جات به هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في ليعينه الا فقا المذكور في هذه الآثار رافقا من منى مما فلا ينبغي ان يفعل الفعل
 واحدا منها في صلاته فان قال قائل فقد روي عن غيره واحد من اصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ورجل عنهما منهم كانوا يقولون في صلاتهم فذكر ما قد وجدت في
 كتابي عن يحيى قال يحيى بن حسان ان ابا بصير عن ابي عمرو عن عطية العوفي قال
 رايت العاصم يقولون في الصلوة عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن
 الزبير قال قائل هؤلاء قد كانوا يفعلون ذلك ليصلانهم وغيرهم من اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم برأهم فلا ينبغي ان يكونوا في ذلك ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحجبه الله تعالى عن خلقه وقد كتم ان يكون هؤلاء العباد
 لم يبلغهم هذا النبي ولو بلغهم لما خالفوه ولا خرجوا عنه هذا اذ شكك الاثنا
 عشر ابا جعفر احمد بن محمد بن سلامه الا الذي المحكي في النجاشي رحمه الله ورضي عنه
 واثناه الجنة ورافقا الفراغ من تعليفه بكرة الاربعة اشبار عن علي بن
 حبيب المالك بن سنان ثلاث وثلاثين وسبع مائة احسن الله حالها واحمد رب
 العالمين ووصلته على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وسلم تسليما بلغ مقابلة باسمل
 المستغنى



